نموذج ترخيص

أنـا الطالبـ : جعفر سليمان عبدالله أبو-بحيرع أمـنح الجامعـة الأردنيـة و/ أو من تفوضه ترخيصاً غير حصري دون مقابل بنشر و / أو استعمال و / أو استغلال و / أو ترجمة و / أو تصوير و / أو إعادة إنتاج بأي طريقة كانت سواء ورقية و / أو إلكترونية أو غير ذلك رسالة الماجستير / الدكتوراه المقدمة من قبلي وعنوانها.

أثر هيكل الملكية في أتعاب التدقيق الخارجي: دليل من الأردن

وذلك لغايات البحث العلمي و / أو التبادل مع المؤسسات التعليمية والجامعات و / أو لأي غاية أخرى تراها الجامعة الأردنية مناسبة، وأمنح الجامعة الحق بالترخيص للغير بجميع أو بعض ما رخصته لها.

اسم الطالب: جعفر سليمان أبو-بحيرع

التوقيـع:

التاريخ: 14/8/2016

أَثَرُ هَيكَلِ المُلكِيَّةِ فِي أتعَابِ التَدقِيقِ الخَارِجيّ: دَلِيلٌ مِنَ الأردُنّ

إعدادُ

جَعفَر سُلِيمَان أبُو يَحيَى

المشرف

الأستَاذ الدُكتُور عَلِي الذّنِيبَات

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة

كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية

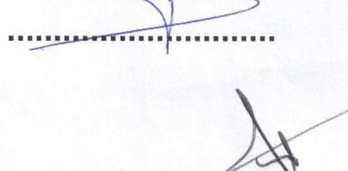
آب، 2016

ب

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة (أَثَرُ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَدقِيقِ الخَارِجيّ: دَلِيلٌ مِنَ الأردُنّ)

وأجيزت بتاريخ 3 / 8 / 2016

أعضاء لجنة المناقشـــــة	التوقيع
الدكتور علي الذنيبات، مشرفاً أستاذ – المحاسبة والتدقيق	 ....
الدكتور محمد أبو نصار، عضواً أستاذ –المحاسبة	 ....
الدكتور توفيق عبد الجليل، عضواً أستاذ –المحاسبة	 ....
الدكتور عبد الناصر نور، عضواً أستاذ –المحاسبة (جامعة الزرقاء)	 ....

الإهداء

أهدِي هذا العَمَلَ المُتَوَاضِعَ إلى وَالِدِي وَوَالِدَتِي العَظِيمَينِ وَإخوَتِي وَأهلِي

الشّكرُ والتَّقدير

الحمدُ لله الذي عَلَّمَ الإنسانَ ما لم يَعلَم، ورَفَعَ ذَوِي العِلمِ دَرَجَات، وَالصَّلاةُ والسَّلامُ على خَاتَمِ الأنبياءِ والمُرسَلين، سَيِّدنَا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصَحبِهِ أجمعين.

أَتَقَدَّمُ بِخَالِصِ الشُّكرِ وَوَافِرِ الامتِنَانِ إلى أستَاذِي القَدِيرِ الدُّكتُورِ عَليّ الذّنيبَاتِ عَلَى تَفَضُّلِهِ بِالإشرَافِ عَلَى هذِهِ الرّسَالَةِ وَعَلَى مَا بَذَلَهُ مِن جُهدٍ مُتَوَاصِل، وَمَا قَدَّمَهُ مِن تَوجِيهَاتٍ وَإرشَادَاتٍ سَدِيدَةٍ كَانَ لَهَا الأثرُ فِي إنجَازِ هذِهِ الرّسَالَةِ وَإخرَاجِهَا عَلَى اتَمِّ وَجه، وَأشكُرُهُ أيضَاً عَلَى مَا أبدَاهُ مِن صَبرٍ وَتَفَهُّم كَبِيرَينِ فِي سَبِيلِ تَحقِيقِ الهَدَفِ مِن هَذا العَمَل، فَلَهُ مِنّي عَظِيمُ الشُّكرِ وَالتَّقدِيرِ وَالامتِنَان.

وَأوَجِّهُ شُكرِي وَتَقدِيري إلى أسَاتِذَتِي الكِرَامِ أعضَاءِ لَجنَةِ المُنَاقَشَةِ المُوَقَّرِينَ عَلَى قُبُولِهِم مُنَاقَشَةَ هذِهِ الرّسَالَةِ وَإغنَائِهَا بِمُقتَرَحَاتِهَم القَيّمَة.

وَأَتَقَدَّمُ بِالشُّكرِ وَالعِرفَانِ إلى وَالِدِي العَزِيزِ فَضِيلَةِ القَاضِي الشَرعِي سُلِيمَانَ أبُو يَحيَى الذِي مَا كُنتُ لِأستَكمِلَ هذا العَمَلَ دُونَ دَعمِهِ وَمُسَاعَدَتِه الكَبِيرَةِ لِي.

سَائِلَاً المَولَى -عَزَّ وَجَلَّ -أن يَجزِيَ الجَمِيعَ عَنّي خَيرَ الجَزَاء

فهرسُ المحتويات

قائِمَةُ الجداول

قائِمَةُ الأشكال

أثَرُ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَدقِيقِ الخَارِجيّ: دَلِيلٌ مِنَ الأردُنّ

إعدادُ

جَعفَر سُلِيمَان أبُو يَحيَى

المشرف

الأستَاذ الدُّكتُور عَلِي الذّنِيبَات

المُلَخَّص

هَدَفَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ إلَى مَعرِفَةِ أَثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ لِلشَّرِكَاتِ المُسَاهِمَةِ العَامَّةِ المُدرجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيّ. وَلِقِيَاسِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ أربَعَة مُتَغَيّرَاتٍ تَتَضَمَّنُ المُلكِيَّةَ الأجنَبِيَّةَ والمُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ وَالمُلكِيَّةَ الإدَارِيَّةَ وِالمُلكِيَّةَ المُرَكَّزَة. وَقَد طبِّقَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ عَلَى عَيّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (86) شَرِكَةً مُدرجَةً فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيّ فِي القِطَاعَينِ الصِّنَاعِيّ وَالخَدَمِيّ خِلَالَ الفَترَةِ مِن عَامِ (2010) وَلِغَايَةِ عَامِ (2014)، وَقَد بَلَغَتْ المُشَاهَدَاتُ النِّهَائِيَّةُ (424) مُشَاهَدَة، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّدِ أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ أَثَرٍ إيجَابِيٍّ للمُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ أنَّ الاستِثمَارَ المُؤسَّسِي يَمِيلُ إلى زِيَادَةِ الطَّلَبِ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ عَالِيَةِ الجُودَةِ لِضَمَانِ مَوثُوقِيَّةِ وَجَودَةِ البَيَانَاتِ المَالِيَّةِ التِي تُعِدُّهَا الإدَارَة ولإعطَاءِ مُؤشِّرٍ جَيِّدٍ لِمُستَخدِمِيّ البَيَانَاتِ عَن جَودَةِ التقَارِيرِالمَالِيَّةِ، مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيق. وَكَذَلِكَ أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ أَثَرٍ إيجَابِيٍّ للمُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَيُشِيرُ ذَلِكَ إلى دَورِ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ فِي مُرَاقَبَةِ شُؤونِ الشَّرِكَةِ، وَالحَثِّ عَلى المَزِيدِ مِن الطَّلَبِ عَلى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ مِمَّا يُسهِمُ فِي تَحسِينِ جُودَةِ التَّدقِيقِ وَرَفعِ الأتعَابِ التي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق. وَقَد أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أنّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأَثَّرُ بِعَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ مَعَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّة؛ حَيثُ تُشِيرُ هذِهِ النَّتِيجَةُ إلى أنّ تَمَلُّكَ نِسبَةٍ أعلَى مِن قِبَلِ المُدِيرِينَ يُخَفِّفُ مِن تَضَارُبِ مَصَالِحِهِم مَعَ مَصَالِحِ المَالِكِينَ وَبِالتَّالِي تَنخَفِضُ مَخَاطِرُ التَّدقِيقِ

والأتعَابُ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق. أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالمُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ فَقَد بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ عَدَمَ وُجُودِ عَلَاقَةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ وأتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد يُعزَى ذَلِكَ إلَى المُبَادَلَةِ بَينَ انخِفَاضِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ وَالمُدِيرِينَ وَزِيَادَةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ والأَقَلِّيَّة مِن حَمَلَةِ الأسهُم. وَأَخِيرَاً بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أنّ نَوعَ القِطَاعِ الذِي تَنتَمِي لَهُ الشَّرِكَةُ لَا يُؤَثِّرُ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق.

وَفِي ضَوءِ النَّتَائِجِ التِي توصلت اليها الدِّرَاسَةُ أوصَى البَاحِثُ بِمَجمُوعَةٍ مِنَ التَّوصِيات؛ أبرَزُها ضَرُورَة تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيقِ وِفقَ أُسُسٍ مَوضُوعِيَّة، وَالتَّأكُّدِ مِنَ التِزامِ الشَّرِكَاتِ بِدَفعِ الحَدِّ الأدنَى لاجور التدقيق، وَضَرُورَةِ الالتِزَامِ بِالإفصَاحِ عَن أتعَابِ التَّدقِيقِ فِي التَّقَارِيرِ السَّنَوِيَّة.

الفَصلُ الأوَّلُ: الإطارُ العَامُّ للدِّرَاسَة

- مُقَدِّمَـــــة
- مُشكِلَةُ الدِّرَاسَة
- أهميَّةُ الدِّرَاسَة
- أهدَافُ الدِّرَاسَة
- مُحَدِّدَاتُ الدِّرَاسَة

الفَصلُ الأوَّلُ

الإطارُ العَامُّ للدِّرَاسَة

مُقَدّمَــــة

نَالَ مَوضُوعُ أتعابِ التَّدقِيقِ وَالعَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِيهِ اهتِمَامَ العَدِيدِ مِنَ البَاحِثِينَ مِن مُختَلِفِ دُوَلِ العَالَم. وَتُعَدُّ دِرَاسَةُ (Simunic,1980) التِي أجرِيَتْ فِي بَريطَانيا مِن أوَائِلِ الدِّرَاسَاتِ المَيدَانِيَّةِ التِي تَنَاوَلَتْ هذَا المَوضُوع. وَقَد مَهَّدَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ الطَّرِيقَ أمَامَ البَاحِثِينَ للوُقوفِ عَلَى العَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ فِي مُختَلَفِ دُوَلِ العَالَم (Firth,1985; Francis,1984; Low et al.,1990; Pong and Whittington, 1994; Francis and Simon, 1987). وَقَدِ اقتَصَرَتْ مِثلُ هذِهِ الدِّرَاسَاتِ فِي تَحديدِها للعَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ عَلَى خَصَائِصِ الشَّركَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ مِثلِ حَجمِهَا وَدَرَجَةِ مَخَاطِرِهَا وَدَرَجَةِ تَعَقُّدِ أعمَالِهَا وَاقتَصَرَتْ أيضاً عَلَى طَبِيعَةِ شَرِكَةِ التَّدقِيقِ والتِي تَتَعَلَّقُ بِسُمعَتِهَا وَجَودَةِ الخَدَمَاتِ التِي تُقَدِّمُهَا.

وَمِن وِجهَةِ نَظَرٍ مُختَلِفَة، وَنَظَرَاً لانهِيارِ الشَّرِكَاتِ العُظمَى مِثلِ شَرِكَةِ انرون وَغيرِهَا من الشَّرِكَاتِ العِملَاقَة، وَظهُورِ عَمَليَّاتِ الاحتِيَالِ فِي القَوَائِم المَالِيَّةِ أخَذَتِ الدِّرَاسَاتُ (Loukil,2014; Nikkinen and Sahlstrom,2004; Vafeas and Waegelein ,2007; O’Sullivan,2000; Carcello et al., 2002) تَصُبُّ اهتِمامَها عَلى مَجَالِ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَذلِكَ بِالوُقُوفِ عَلَى دَورِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَدأ نَهجٌ آخرُ وَذلِكَ مِن خِلَالِ إدخَالِ مُتَغَيِّرَاتٍ خَاصَّةٍ بِالحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ تَتَعَلَّقُ بِلَجنَةِ التَّدقِيقِ وَمَجلِسِ الإدَارَةِ وَهَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي نَمَاذِجِ أتعَابِ التَّدقِيق؛ وَذلِكَ لِمَا لَهَا مِن أهمِّيَّةٍ فِي مُرَاقَبَةِ شُئونِ الشَّرِكَةِ وَالتَّأثِيرِ فِي عَمَلِ المُدَقِّق.

وَيُعتَبَرُ هَيكَلُ المُلكيَّةِ مِن أفضَلِ الوَسَائِلِ للوُقُوفِ عَلَى دَورِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق (Yatim et al.,2006). وَقَد بَيَّنَ (Chung et al., 2002; Mitra and Cready, 2005 ; Bushee,1998) أنَّ رَقَابَةَ الخُبَرَاءِ وَالمُتَمَرِّسِينَ مِنَ المَالِكِينَ تُؤَثِّرُ فِي السِّيَاسَاتِ المُحَاسَبِيَّةِ التِي تَستَخدِمُهَا الإدَارَة، وَتُؤَثِّرُ أيضَاً فِي سِيَاسَةِ الإدَارَةِ فِي عَرضِ البَيَانَاتِ المَالِيَّة. كَمَا بَيَّنَ (Gul

et al.,2002; Warfield et al.,1995) أنَّ حَافِزَ الإدَارَةِ للإفصَاحِ عَن جُزئِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنَ التَّقَارِيرِ المَالِيَّةِ وَأيضَاً جَودَةَ هذِه التَّقَارِيرِ تَعتَمِدُ عَلَى مَدَى نُفُوذِ المَالِكِينَ فِي الشَّرِكَة.

وَالغَايَةُ الأسَاسِيَّةُ مِنَ الوُقُوفِ عَلَى دَورِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ تُعزَى إلَى انفِصَالِ الإدَارَةِ عَنِ المَالِكِينَ مِن خِلَالِ مَا يُعرَفُ بالوكَالَة، وَالتِي يَقُومُ بِمُقتَضَاهَا شَخصٌ أو أكثَرُ مِنَ المَالِكِينَ بِأبرَامِ عَقدٍ يَقُومُ فِيهِ بِتَفوِيضِ شَخصٍ أو أكثَرَ مِنَ المُدِيرِينَ للإِنَابَةِ عَنه/عَنهُم فِي اتِّخَاذِ القَرَارَاتِ الإدَارِيَّةِ التِي تَتَّفِقُ وَمَصَالِحَ المَالِكِينَ فِي الشَّرِكَة (Jensen and Meckling ,1976). وَقَد نَتَجَ عَنِ انفِصَالِ الإدَارَةِ عَنِ المَالِكِينَ ظُهُورُ مُشكِلَةِ الوكَالَةِ نَتَيجَةَ اهتِمَامِ الإدَارَةِ بِمَصَالِحِهَا وَتغلِيبِهَا عَلَى مَصَالِحِ المَالِكِين، مِمَّا أدَّى إلى التَّأثِيرِ فِي عَمَلِ المُدَقِّقِ والأتعَابِ التِي يَتَقاضَاهَا. فَقَد بَيَّنَ (Khalil et al., 2008; Ali and Lesage, 2013) أنَّ التَّكَالِيفَ الرَّقَابِيَّة للتَّدقِيقِ تَرتَفِعُ بارتِفَاعِ حَالَةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ فِي الشَّرِكَة؛ وَذَلِكَ لِأنَّ المُدَقِّقَ يَحتَاجُ إلى تَوسِيعِ نِطَاقِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةً لارتِفَاعِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ التِي يُوَاجِهُهَا المُدَقِّق. وَمِنَ الأهدَافِ التِي تَنشُدُهَا الدِّرَاسَاتُ التِي تَنَاوَلَتْ مَوضُوعَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ هُوَ المُسَاعَدَةُ فِي سَنِّ أنظِمَةٍ وَقَوَانِينَ وَتَوفِيرِ آلِيَّاتٍ لِضَبطِ شُؤونِ الشَّرِكَاتِ وَالمَسَاعَدَةُ فِي تَخفِيفِ صِرَاعِ الوكَالَة؛ وَذَلِكَ مِن أجلِ حِمَايَةِ حُقُوقِ جَمِيعِ الأطرَافِ المُتَعَامِلِينَ مَع شَرِكَاتِ الأعمَالِ مِن مُسَاهِمِينَ وَدَائِنِينَ وَغيرِهِم.

وَقَد أشَارَ (Mitra et al.,2007) الى أهَمِّيَّةِ جَودَةِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ كأدَاةٍ للكَشفِ عَنِ السُّلوكِ الانتِهَازِيّ للمُدِيرِينَ فِي الشَّرِكَةِ مُستَنِداً فِي ذلِكَ إلى الدِّرَاسَاتِ التِي بَيَّنَت أنَّ جَودَةَ التَّقَارِيرِ المُحَاسَبِيَّةِ التِي تُعِدُّهَا الإدَارَةُ تَرتَبِطُ بِعَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ مَعَ جَودَةِ التَّدقِيق (Francis et al,.1999; Becker et al,.1998). وَتُعتَبَرُ أتعَابُ التَّدقِيقِ مِنَ المُؤَشِّرَاتِ الهَامَّةِ لِجَودَةِ الخِدمَةِ التِي يُقَدِّمُهَا المُدَقِّق. وَقَد بَيَّنَ (Asthnan and Boon,2012; Hoitash et al.,2007; النوايسة ،2006) أنَّ جَودَةَ التَّدقِيقِ تَتَأَثَّرُ بِعَوَامِلَ مُختَلِفَةٍ مِنهَا أتعَابُ التَّدقِيق، وَمِن هُنَا يَزدَادُ الاهتِمَامُ بِجَودَةِ التَّدقِيقِ والأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّقُ وَذَلِكَ للحَدّ مِن المُمَارَسَاتِ الانتِهَازِيَّةِ للمُدِيرِينَ فِي الشَّرِكَة. فَمُنذُ ظُهُورِ فِكرَةِ انفِصَالِ الإدَارَةِ عَنِ المَالِكِينَ أخَذَتْ مِهنَةُ التَّدقِيقِ بِالتَّطَوُّرِ لِتَلبِيَةِ حَاجَاتِ المَالِكِينَ وَالفِئَاتِ المُستَفِيدَةِ مِنَ التَّقَارِيرِ المَالِيَّةِ لِذَلِكَ ازدَادَتِ الحَاجَةُ إلى الاهتِمَامِ بِجَودَةِ التَّدقِيقِ مِن أجلِ إخلَاءِ المَسئولِيَّةِ وإضفَاءِ المَزِيدِ مِنَ الثِّقَةِ فيما يَتَعلَّقُ بمِصدَاقِيَّةِ البَيَانَاتِ المَالِيَّة.

وَبَيَّنَ (Bell et al., 2001 and Niemi, 2005) أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأثَّرُ بِدَرَجَةِ المَخَاطِرِ التِي يُواجِهُهَا المُدَقِّقُ أثنَاءَ القِيامِ بِمَهَامِّ التَّدقِيق؛ وَتَتَعَلَّقُ هذِهِ المَخَاطِرُ بِطَبِيعَةِ الشَّركَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ وَمَدَى تَعَقُّدِ عَمَلِيَّاتِهَا وَمَدَى وُجُودِ حَالَةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ فِي الشَّركَة، كَمَا تَتَأثَّرُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بِمُستَوَى التَأكِيدِ الذِي تَطلُبُهُ الشَّركَةُ مِنَ المُدَقِّقِ حَولَ نَزَاهَةِ التَّقارِيرِ المَالِيَّة، واستِنَاداً إلى ذلِكَ فِإنَّ هذِهِ الدَّرَاسَةَ **تَهدِفُ إلى مَعرِفَةِ أثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق**؛ وَذلِكَ مِن خِلَالِ أخذِ مَا يُحدِثُهُ المَالِكونَ وَباختِلَافِ غايَاتِهِم وَخِبرَاتِهِم مِن تَأثِيرٍ بِدَرَجَةِ المَخَاطِرِ التِي يُواجِهُهَا المُدَقِّقُ أثنَاءَ القِيامِ بِمَهَامِّ التَّدقِيق وَتأثِيرٍ فِي مُستَوَى التَأكِيدِ الذِي يُطلَبُ مِنَ المُدَقِّقِ حَولَ نَزَاهَةِ التَّقارِيرِ المَالِيَّة.

مُشكِلَةُ الدِّرَاسَة

أدَّى انفِصَالُ الإدَارَةِ عَنِ المَالِكِينَ - وَالذِي بِمُوجَبِهِ يُوكِلُ المَالِكُونَ الإدَارَةَ اتِّخَاذِ القَرَارَاتِ الإدَارِيَّةِ نِيَابَةً عَنهُم - إلى ظُهُورِ مُشكِلَةِ الوِكَالَةِ نَتِيجَةً لِاهتِمَامِ الإدَارَةِ بِمَصَالِحِهَا الشَّخصِيَّةِ وَتَغلِيبِهَا عَلَى مَصَالِحِ المَالِكِين، وَقَد نَتَجَ عَن ذلِكَ مَخَاطِرُ مَتَعَلِّقَةٌ بِمِصدَاقِيَّةِ البَيَانَاتِ المَالِيَّة، مِمَّا أدَّى إلى الحَاجَةِ إلى أنظِمَةٍ وَقَوَانِينَ تُنَظِّمُ عَمَلَ الشَّركَات، وَتَحفَظُ مَصَالِحَ المُتَعَامِلِينَ مَعهَا، وَازدَادَتِ الحَاجَةُ إلى التَّدقِيقِ بِاعتِبَارِهِ جِهَةً مُحَايِدَةً تَتَوَلَّى إعطَاءَ دَرَجَةٍ مِنَ الثِّقَةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِعَدَالَة البَيَانَاتِ المَالِيَّة.

وَقَد أشَارَ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) إلَى أنَّ اختِلَافَ طَبِيعَةِ المَالِكِينَ مِن حَيثُ مَدَى تَرَكُّزِ مُلكِيَّتِهِم أو تَشَتُّتِهَا يُؤَثِّرُ فِي تَكَالِيفِ الوِكَالَةِ مُمَثَّلَةً بِأتعَابِ التَّدقِيق؛ فَقَد بَيَّنَ أنَّ تَشَتُّتَ المُلكيَّةِ يُقَنِّنُ مِن إمكَانِيَّةِ مُرَاقَبَةِ الإدَارَةِ مِمَّا يَزِيدُ مِن تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ وَالمُدِيرِين، وَفِي هذِهِ الحَالَةِ يَقِلُّ اعتِمَادِ المُدَقِّقِ على نِظَامِ الرَّقَابَةِ للشَّركَة، وَبِالتَّالِي يَحتَاجُ المُدَقِّقُ مِن أجلِ فَحصِ العَمَلِيَّاتِ وَالأرصِدَةِ إلى تَنفِيذِ الاختِبَارَاتِ الجَوهَرِيَّةِ دُونَ الاعتِمَادِ عَلَى نِظَامِ الرَّقَابَةَ الدَّاخِلِيَّةِ للشَّركَة، وَدُونَ الاعتِمَادِ عَلَى المَعلُومَاتِ التِي تُزَوِّدُهَا الإدَارَةُ، وَهذَا يُؤَدِّي إلَى ارتِفَاعِ الأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق؛ ذَلِكَ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَعكِسُ مَدَى وُجُودِ تَضَارُبٍ فِي المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ وَالمُدِيرِين.

كَمَا بَيَّنَتْ نَتَائِجُ العَدِيدِ مِنَ الدِّرَاسَاتِ (Niemi,2005; Nelson and Mohamed-Rusdi,2015; Ali and Lesage, 2013; Adelopo, 2012; khan et al., 2011; Mitra

et al.,2007) أنَّ الطَّلَبَ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ يَختَلِفُ بِاختِلَافِ المَالِكِين، وَهذَا بِدَورِهِ يُؤَدِّي إلى اختِلَافٍ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ تَرتَفِعُ أتعَابُ التَّدقِيقِ أو تَنخَفَضُ بِنَاءً عَلَى مِقدَارِ الخَدَمَاتِ التِي تُطلَبُ مِنَ المُدَقِّق.

وَمِن هُنَا تَبرُزُ مُشكِلَةُ هذِهِ الدِّرَاسَةِ فِي التَّساؤُلِ عَن دَورِ هَيكَلِ المُلكِيَّة كَأدَاةٍ هَامَّةٍ للحَاكِمِيَّةِ فِي تَخفِيضِ مَخَاطِرِ الوكَالَة، وَبَيَانِ دَورِهِ فِي التَّأثِيرِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَبالتَّالِي فَإنَّ هذِهِ الدِّرَاسَةَ سَتُحَاوِلُ الإجَابَةَ عَنِ التَّساؤلَاتِ التَّالِيَة:

1. هَل تُؤَثِّر المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَةُ (كِبَارُ المَالِكِينَ) فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ؟
2. هل تؤثر المُلكِيَّةُ الإدارِيَّةُ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ؟
3. هل تؤثر المُلكِيَّةُ المؤسَّسِيَّةُ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ؟
4. هل تؤثر المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّةُ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ؟
5. هل يُؤَثِّرُ نَوعُ القِطَاعِ الذِي تَنتَمِي لَهُ الشَّرِكَةُ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق؟

أهميَّةُ الدِّرَاسَة

تَنبَثِقُ أهَمِّيَّةُ هذِهِ الدِّرَاسَةِ مِن مُحَاوَلَةِ التَّعَرُّفِ عَلى دَورِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ لِلشَرِكَاتِ المُسَاهَمَةِ العَامَّةِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيّ؛ فَهِيَ بِشَكلٍ وَثِيقٍ تُلقِي الضَّوءَ عَلَى بَعضِ آلياتِ الحَاكِمِيَّةِ فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَلِذَلِكَ يُتَوَقَّعُ أن يَكُونَ لَهَا دورٌ مُهِمٌّ فِي نَظَرِيَّةِ الوكَالَةِ وَتَأثِيرِهَا فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَنَظَراً لِعَدَمِ التَّطَرُّقِ لِمِثلِ هذَا المُوضُوعِ عَلَى المُستَوَى المَحَلِّيّ فِي الأردُنّ فَإنَّ هذِهِ الدِّرَاسَةَ تُسَلِّطُ الضَّوءَ عَلَى دَورِ المَالِكِينَ فِي الشَّرِكَاتِ الأردُنِيَّةِ فِي التَّأثِيرِ عَلَى أتعَابِ التَّدقِيق، وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ يُتوقّعُ أن تُسَاعِدَ هذِهِ الدِّرَاسَةُ صُنَّاعَ القَرَارِ فِي سَنِّ أنظِمَةٍ وَقَوَانِينَ خَاصَّةٍ بِأتعَابِ التَّدقِيقِ تَتَنَاسَبُ وَالجُهدَ المَبذُولَ مِن قِبَلِ المُدَقِّق، وَتَتَنَاسَبُ أيضَاً مَعَ دَرَجَةِ المَخَاطِرِ التِي يُواجِهُهَا، وَمُحَاوَلةِ تخَفِيفِ تَأثِيرِ الكَثِيرِ مِنَ العَوَامِلِ التِي يَنصَبُّ اهتِمَامُهَا عَلَى مَصَالِحَ ذَاتِيَّة. وَلِأنَّ عَمَلِيَّةَ التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ مِنَ الآلِيَّاتِ الهَامَّةِ فِي حَوكَمَةِ الشَّرِكَات، فَأنَّ تَوفِيرَ مَعلُومَاتٍ ذَاتِ مِصدَاقِيَّةٍ يُساعِدُ مُختَلَفَ الفِئَاتِ فِي اتِّخَاذِ القَرَارَاتِ السَّلِيمَةِ المَبنِيَّةِ عَلَى بَيَانَاتٍ ذَاتِ مِصدَاقِيَّة.

أهدَافُ الدِّرَاسَة

تَهدِفُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ إلَى التَّعَرُّفِ عَلَى أَثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ للشَرِكَاتِ المُساهَمَةِ العَامَّةِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيّ فِي القِطَاعِين الصِّنَاعِيّ وَالخَدَمِيّ، وَذَلِكَ لِلأعوَامِ مِن (2010-2014)، وَتَتَمَثَّلُ أهدَافُ الدِّرَاسَةِ بالآتي:

1. التَّعَرفِ عَلَى أَثَرِ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ (المالِكِينَ المُسَيطِرين) فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.
2. التَّعَرفِ عَلَى أَثَرِ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.
3. التَّعَرفِ عَلَى أَثَرِ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.
4. التَّعَرفِ عَلَى أَثَرِ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّة فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.
5. التَّعَرفِ عَلَى أَثَرِ نَوعُ القِطَاعِ الذِي تَنتَمِي لَهُ الشَّرِكَةُ في التَّأثِيرِ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق.

مُحَدِّدَاتُ الدِّرَاسَة

1. اقتَصَرَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَى الشَرِكَاتِ المُسَاهَمَةِ العَامَّةِ الأردُنِيَّةِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ فَي القِطَاعِينِ الصِّنَاعِيّ وَالخَدَمِيّ، وَقَد تَمَّ استِثنَاءُ القِطَاعِ المَالِيّ مِن هذِهِ الدِّرَاسَةِ نَظَراً لِمَا يَتَّصِفُ بِه مِن التَّعقِيدِ والمَخَاطِرِ المُرتَفِعَةِ مُقَارَنَةً بِبَاقِي القِطَاعَاتِ الأخرَى، كَمَا أنَّ قُواعِدَ الحَاكِمِيَّةِ التِي تَحكُمُ هذا القِطَاعَ تَختَلِفُ نَوعَاً مَا عَن القِطَاعَاتِ الأخرَى.

2. لِقِيَاسِ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ مُلكِيَّةَ أعضَاءِ مَجلِس الإدَارَةِ مِنَ الأسهُمِ حَصرَاً؛ وَذَلِكَ لِعَدَمِ تَوَافُرِ بَيَانَاتِ المُلكيَّةِ التِي تَتَعَلَّقُ بِكَافَّةِ المُدِيرِينَ المَالِكِين.

3. اقتَصَرَت فَترَةُ الدِّرَاسَةِ عَلَى خَمسِ سَنَواتٍ فَقَط؛ وَذَلِكَ لِصُعُوبَةِ تَوَافُرِ البَيَانَاتِ الخَاصَّةِ بِأتعَابِ التَّدقِيقِ؛ وَذلِكَ لِعَدَمِ إلزامِيَّةِ الشَّرِكَاتِ بالإفصَاحِ عَن أتعَابِ التَّدقِيقِ فِي الفَترَاتِ المَاضِيَّة، وَكَذَلِكَ لِصُعُوبَةِ تَوَافُرِ بَعضِ البُنُودِ لِلفَترَاتِ المَاضِيَة.

الفَصلُ الثَاني: الإطَارُ النَّظَرِيُّ وَالدِّرَاسَاتُ السَّابِقَة

- أتعابُ التَّدقيق الخارجيّ
- هَيكَـلُ المُلكِيَّــة
- مَخَاطِـرُ التَّدقِيـق
- العَلَاقَةُ بَينَ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ وَهَيكَلِ المُلكِيَّة
- الحاكِميَّةُ المؤسَّسِيَّة
- العَلاقَةُ بَينَ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ والحَاكِمِيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ وَمُشكِلَةِ الوِكَالَة
- هَيكلُ المُلكِيَّــــة وأتعـاب التَّدقيـق
- الأنواعُ المختلفةُ لِهَيكَلِ المُلكيَّةِ وَعَلاقَتُها بأتعابِ التَّدقيق

  المُلكِيَّةُ الإداريِّةُ

  المُلكِيَّة المركزة (كبارُ المَالِكِين)

  المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّة

  المُلكِيَّة الأجنبية

- العَوَامل المُؤَثرَة فِي أتعَابِ التَّدقِيق

  حَجمُ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق

  مَخَاطِرُ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق

  تَعَقُّدُ أعمَالِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق

  حَجمُ شَرِكَةِ التَّدقِيق

- الدِّرَاسَاتُ السّابِقَة
- مَا يُمِيِّزُ الدِّرَاسَة

الفَصلُ الثَّانِي

الإطَارُ النَّظَرِيُّ وَالدِّرَاسَاتُ السَّابِقَة

مُقَدِّمَـــــة

يَتَضَمَّنُ هذا الفَصلُ **الإطارَ النَّظَرِيَّ** للدِّرَاسَة؛ حَيث يُعطِي القَارِيءَ نَظرَةً شَامِلَةً عَن مَوضُوعِ الدِّرَاسَة، وَسَبَبِ نَشأةِ هذا الموضوع البحثي، مَعَ تَعرِيفٍ بِهَيكَلِ المُلكِيَّة، وَعَرضٍ لِأَهَمِّ النَّظَرِيَّاتِ التِي حَاوَلَتْ تَفسِيرَ دَورِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ كَأدَاةٍ للحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي التَّأثِيرِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَيعرِضُ أيضَاً العَلَاقَةَ بَينَ التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ وَالحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَمُشكِلَةِ الوِكَالَة، كَمَا يَتَطرَّقُ إلَى أَهَمِّ العَوَامِلِ المُحَدِّدَةِ لِأتعَابِ التَّدقِيق، هذا وَيَتَضَّمَنُ الفَصلُ أيضاً **الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ** التِي تَتَعَلَّقُ بِمَوضُوعِ الدِّرَاسَة؛ وَذَلِكَ عَلَى المُستَوَى العَالَمِيِّ وَالمَحَلِّيّ.

أتعابُ التَّدقيق الخارجيّ

توصَفُ أتعاب التَّدقيق بالمَبَالغِ التي يتقاضاها المُدققُ أو شَرِكة التدقيق نظيرَ القيامِ بمهام التَّدقيق؛ حيثُ تَشتَمِلُ على المبالغِ التي يتقاضاها المُدَقِّقُ عن أيِّ نشاطٍ قامَ بِهِ في سبيلِ إعطاءِ رأيِهِ عن حقيقةِ وَعَدالةِ البيانات المَالِيَّة للشَّركةِ الخاضِعةِ للتَّدقيق (Aronmwan and Okafor, 2015)، وتُحَدَّدُ أتعابُ التَّدقيقِ بالاستنادِ إلى عَقدٍ بَينَ المُدَقِقِ والشَّركةِ الخاضِعةِ للتَّدقيقِ وذلكَ بناءً على الوقتِ الذي يُمضيهِ المُدققُ في عمليةِ التَّدقيقِ وَالخَدَمَاتِ المَطلوبةِ مِن قِبَلِ المُدَقق، بالإضافةِ إلى عَدَدِ فَريقِ العَمَلِ الذي يَلزمُ لإتمامِ العَمَلية(El-Gammal, 2015; Krishnan and Zhang 2014).

وَتَأخُذُ أتعابُ التَّدقيقِ أشكالاً عديدةً كالآتي:

- أتعابٌ ثابتةٌ: وهيَ عِبارةٌ عَن مَبلغٍ مُحَدَّدٍ مُسْبَقاً غيرُ قابلٍ للزِّيادَةِ في المُستقبَل.
- أتعابٌ مُتَغيِّرةٌ: وهِيَ الأتعابُ التي تَتَغيَّرُ قِيمَتُها بِحَجمِ العَمَلِ المِهَنيِّ المَبذولِ، أو وفقاً لدرجةِ تعقّدِ العَمل.

- أتعابٌ مُختَلَطَةٌ: وَهِيَ الأتعَابُ التِي تَتَكَوَّنُ مِن مَزِيجٍ مِنَ الأتعَابِ الثَّابِتَةِ وَالمُتَغَيِّرَة؛ بِحيثُ يَكُونُ جُزءٌ مِنهَا ثَابِتٌ وَمُحَدَّدٌ مُسبَقَاً، وَجُزءٌ أخَرُ يَتَغَيَّرُ بِحَجمِ العَمَلِ المِهَنِيِّ المَبذول.

وتُعتَبَرُ الأتعابُ الشَّرْطِيَّة التي تَتَحدَّدُ قِيمَتُها وعَمَليةُ الحُصُولِ عليها بناءً على تحقُّقِ شَرطٍ مُستقبليّ- كأنْ تَكونَ نِسبةً مِن صافي الدَّخلِ المُتَحقق - غيرَ مسموحٍ بِها؛ لأنَّها قد تَجعلُ المُدَقِقِ يَتَحيَّزُ لِنَتيجةٍ مُعَيَّنةٍ ويُوافِقُ على مُعالجاتٍ محاسبية أو تلاعبٍ يؤدي إلى تضخيمِ صَافي الدَّخل ، مِمَّا يُهَدِّدُ المَوضوعيَّة والاستقلاليَّة للمُدَقق .وقد أشارتْ قواعدُ السُّلوكِ المِهَنيِّ الصَّادِرَةِ عن جَمْعِيَّةِ المُحَاسِبينِ القانُونيّين الأردنيّين إلى أنَّه عَلَى المُدَقِّقِ " الامتناعُ عَن عَرضِ خِدمةٍ مِهَنِيَّةٍ أو تقديمِها فِعلاً مُقابِلَ أجرٍ يَتَوَقَّفُ على ما يَتِمُّ التَّوصُّلُ إليهِ مِن النَّتائجِ بَعدَ تَقديمِ هذهِ الخِدمة "(الذُّنيبات،2015)،ولا بُدَّ مِن الإشارةِ إلى أنَّ الأتعابَ التي تُحَدَّدُ لاحِقاً مِن قِبَلِ المَحكمةِ أو القضايا الضَّريبيَّة التي تَتَوقَّفُ على نَتائِجِ المُرافَعاتِ القضائِيَّةِ أو مَا تُظهِرُهُ المُراجعاتُ مَعِ المُؤسَّسَاتِ الحُكوميَّةِ لا تُعَدُّ مِنَ الأتعابِ الشَّرطيَّة.

وتُعتَبَرُ عَمَليَّةُ تَحديدِ أتعابِ التَّدقيقِ مِن أعقدِ العَمَليَّاتِ التي تُواجِهُ المُدَقِّقَ والشَّركةَ الخاضِعةَ للتَّدقيقِ على حدٍ سواء؛ نظراً لارتِباطِها بِعوامِلَ عديدةٍ مُتداخلةٍ تَتَعلقُ بالشَّركةِ الخاضِعةِ للتَّدقيقِ والمُدقِّق. فالمُدققُ يَهتمُّ بِمَدى عَدالَتِها وتناسُبِها مَع جُهودِهِ في حِينِ يُنظَرُ إليها مِن قِبَلِ الشَّرِكاتِ على أنَّها عبئٌ ماليٌ تَتوقَّعُ أن تحصُلَ مُقابِلَهُ على مَنفعةٍ تُبَرِّرُ تَحَمُّلَهُ وِفقاً لمبدأ التكلفةِ والعائد (حلس،2003). وقد أظهَرَتْ دِرَاسَةُ (أبو نصار،1999) أن أتعابَ التَّدقيقِ في الأردن تُعتَبرُ مُتَدَنِّيَةً بِشَكلٍ كبيرٍ مِن وِجهةِ نَظرِ مَكاتبِ التَّدقيقِ، في حينِ تَعتَبِرُ الشَّركاتُ الأردنيَّةُ أتعابَ التدقيقِ مُناسِبةً للخدمةِ التي يُقَدِّمُهَا المُدقق. وفي ظِلِّ المُنافَسةِ الحَادَّةِ في الأسواقِ الأردنيّةَ، فإنَّهُ مِنَ الصَّعبِ رَفعُ هذهِ الأتعاب؛ حيثُ حَذَّرَتْ الدِّراسَة مِن أن يُؤَثِرَ انخفاضُ الأتعابِ على جَودَةِ التَّدقيق؛ ذلك أنَّ أتعابَ التَّدقيقِ تُعتَبَرُ مؤشراً هامَّاً لاستقلاليَّةِ المُدَقِّقِ وَجَودَةِ الخِدمةِ التي يُقَدِّمُها.

ولا يعتَبَرُ قُبولُ المُدَقِّقِ بأتعابِ تَدقيقٍ أقلَّ مِن المُدَقِّقينَ الآخرين عَمَلاً غيرَ أخلاقيٍّ في حَدِّ ذَاتِهِ، لكنْ لا بُدَّ مِن أخذِ الحِيْطةِ والحَذرِ مِن تأثيرِ ذلكَ على مَدى الالتزامِ بالمُتَطَلَّباتِ الأسَاسيَّة؛ حيثُ قد يُؤَثِّرُ ذلكَ على كفاءَةِ الأداءِ وعلى بذلِ العِنايَةِ المِهَنِيَّةِ، ويُمكِنُ التَّغلُّبُ على تَهديداتِ ذلكَ عن طَريقِ تَوضِيحِ شُروطِ الاتفاقيَّةِ والخَدَماتِ التي سَتُقَدَّمُ وأسُسِ احتسابِ هذه الأتعابِ وكذلكَ عن طريقِ تعيينِ فريقِ عَمَلٍ يَتمتَّعُ بالكفاءَةِ وَتَخصِيصِ الوَقتِ الكافي للمُهمَّة (الذنيبات،2015).

وبالرَغمِ مِنَ النُّصوصِ القَانونيَّةِ التي تُؤكِّدُ على أَهَمِّيَّةِ استقلاليَّةِ وكفاءَةِ المُدَقِّقِ الخَارجيّ، فإنَّه لم يَرِدْ في النُّصوصِ القانونيَّة الأسُسُ والمعاييرُ التي تُستَخدَمُ في تَحديدِ أتعابِ التَّدقيقِ، باستثناءِ ما وَرَدَ في المَادَّةِ (171) مِن قانونِ الشَّرِكَاتِ الأردنيِّ رقم (22) لسنةِ (1997) وتعديلاته والتي تُعطي الهَيئَةَ العامَّة للشَرِكةِ صلاحيَّةَ انتخابِ مُدَققي حِسَاباتِ الشَّرِكةِ للسَّنَةِ القادِمَةِ وتَحديدِ أتعابهم، أو تفويضِ تلكَ الصَّلاحيَّاتِ لمجلس إدارة الشَّرِكة، ولغايات الحفاظِ على حَقِّ المُدَقِّقِ فَقد قَرَّرَ مَجلِسُ إدارةِ جَمعيَّةِ المُحاسِبينَ القَانونيّينَ الأردنيّينَ في جَلسَتِهِ المُنعقدَةِ بتاريخ 2010/10/27 تَحديدَ الحَدِّ الأدنى لأتعاب التَّدقيقِ على النَحوِ التَّالي (حجازي ،2015):

1. الشَّرِكَاتُ المُساهِمُة العامَّةُ بَمبلغٍ مِقدارُهُ 7500 ديناراً
2. الشَّرِكَاتُ ذَاتُ المَسئُولِيَّةِ المَحدُودَةِ وَشَرِكَاتُ التَّوصِيَةِ بِالأسهُم وَالشَّرِكَاتُ الأجنَبِيَّةُ العَامِلَةُ وَالشَّرِكَاتُ الأجنَبِيَّةُ غَيرُ العَامِلَةِ بِمَبلَغٍ قَدرُهُ 1250 ديناراً
3. شَرِكَاتُ التَّضَامِنِ وَالتَّوصِيَةِ البَسِيطَةِ بِمَبلَغٍ قَدرُهُ 1000 دِينَارَاً
4. المُؤَسَّسَاتُ الفَردِيَّةُ بِمَبلَغٍ قَدرُهُ 700 دِينَارَاً.

هَيكَــلُ المُلكِيَّــة

يُعرَفُ هَيكلُ المُلكيَّةِ بأنَّهُ تَوزِيعُ المُلكيَّةِ بالنِّسبةِ للأصواتِ ورأسِ المَال، وَكَمَا يُعتَبَرُ هَيكلُ المُلكيَّةِ هُويَّة لأصحابِ الأسهم (Jensen and Meckling ,1976)، ويُعتَبَرُ ذا أهميةٍ كبيرةٍ في مَجالِ حَوكَمَةِ الشَّركاتِ باعتِبَارِهَا واحدةً مِنَ الآليَّاتِ الرَّئيسَةِ للرَّقابَةِ والسَّيْطَرَةِ على تَكاليفِ الوِكَالَةِ في حَوكَمةِ الشَّرِكات (العقيدات ،2014; Kumar, 2004).

كَما يُعرَفُ هَيكلُ المُلكيَّةِ بأنَّهُ مجموعُ حِصَصِ رأسِ المالِ التي تَمتَلِكُها المَجموعاتُ والأفرادُ والتي تُشَكِّلُ في مَجمُوعِها رأسَ مالِ الشَّرِكَة. وباختلافِ هذه المَجموعاتِ فإنَّ اهتمَامَاتِها وَمَصَالِحَها وتأثيراتَها في القَراراتِ الإداريَّةِ والمَالِيّةِ تَختَلِف، وليسَتْ بالضَّرورةِ أنْ تكونَ أهْدَافُهُمْ مُتَجانِسةً فِيمَا بينَهم (رمضان،2010).

وفي هذهِ الدِّراسةِ سَيَتِمُّ التُّركيزُ على حقوقِ المُلكيَّةِ كَمَصدرٍ لتمويلِ الأصولِ وأثَرِ ذلكَ على أتعاب التَّدقيق، أي مَا يُحدِثُه مَالكو الأسهُمِ مِن تأثيرٍ في أتعاب التَّدقيق، ومِن هذا المَنظورِ عَرَّفَ (أبو زر،2011) هيكَلَ المُلكيَّةِ بأنَّه: "الفئاتُ التي تَمتَلكُ حِصَّة مِن أسهُمِ الشَّرِكَة، وَتُحَدَّدُ مُلكِيَّة كُلِّ فِئةٍ بحاصِلِ قِسمَةِ عَدَدِ الأسهمِ التي تَمتَلِكُها تِلكَ الفِئةُ إلى إجماليِّ عَدَدِ أسهُمِ الشَّرِكة".

مَخَاطِرُ التَّدقِيق.

تُعرَفُ مَخَاطِرُ التَّدقِيقِ بأنَّها: إحتمالُ احتواءِ القَوائِمِ المَالِيَّةِ المُدَقَّقَةِ (بعد إصدَارِ تَقرِيرٍ نَظِيف) على خطأٍ أو تَحريفٍ مَادِّيٍ ولم يُكتَشَف، أو احتِمالُ خُرُوجِ المُدَقِّقِ بِنَتِيجَةٍ غَيرِ مُنَاسِبَةٍ مِمَّا قَد يُعَرِّضُ المُدَقِّقَ لِخَسَائِرَ نَتِيجَةَ تَعَرُّضِهِ للمُقاضَاة (الذنيبات،2015).

وَتَتَأثَّرُ أتعَابُ التّدقِيقِ بِدَرَجَةِ المَخَاطِرِ التي يُواجِهُهَا المُدَقِّقُ؛ ذلكَ أنَّ مَخَاطِرَ التَّدقِيقِ تَزيدُ مِن جُهدِ المُدَقِّقِ والوقتِ المُقَدَّرِ للمُهِمَّة، وذلكَ للحُصُولِ على أدلَّةٍ تُمَكِّنُهُ مِن تَخفيضِ هذهِ المَخَاطِرِ، وذلكَ تَخَوُّفاً مِن مُقَاضَاتِهِ فِي المُستَقبَل، لذلكَ يقومُ المُدَقِّقُ بِتفاوضٍ مَعَ العَمِيلِ عَلَى رَفع أتعَابِ التَّدقِيقِ، وذلكَ لِمُوَاجَهَةِ مِثلِ هذهِ المَخَاطِرِ المُستَقبَلِيَّة، وَسَيَتِمُّ إلقَاءُ الضَّوءِ على أبرَزِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ،(الذنيبات 2015):

1. **مخاطِرُ التَّدقِيقِ المَقبُولَة:** وَهِيَ المَخاطِرُ النَّاتِجَةُ عَن احتِمَالِ وُجُودِ خطأ أو تَحرِيفٍ مَادّيٍّ فِي القَوَائِمِ المَالِيَّةِ وَعَدَمِ تَمَكُّنِ المُدَقِّقِ مِنِ اكتِشَافِ ذلكَ بالرَّغمِ مِن بَذلِهِ العِنايَةَ المِهَنِيَّةَ المَعقُولَة، أوهِيَ المَخَاطِرُ المَقبُولَةُ لَدى المُدَقِّقِ بأن يَقُومَ باستِنتَاجِ نَتِيجةٍ غَيرِ سَلِيمَةٍ بَعدَ الانتِهاءِ مِن إجراءَاتِ التَّدقِيق.
2. **المخاطِرُ المُتَأصِّلة:** وَهِيَ المَخاطِرُ النَّاتِجةُ عَن احتِمالِ وُجودِ انحِرافٍ مَادّيٍّ فِي بَندٍ مُعَيَّنٍ، أو نَشَاطٍ مُعَيَّنٍ، أو مَجمُوعَةٍ مِنَ الانحِرافَاتِ فِي بُنودٍ مُعَيَّنَةٍ؛ بِحَيثُ لو اجتَمَعَتْ تُصبِحُ مادّيَةً دُونَ الأخذِ بِعَينِ الاعتِبارِ فَعَالِيَّةَ نِظَامِ الرَّقَابَةِ الدَّاخِلِيَّةِ للمُنشَأة، وَتَتَعَلَّقُ هذهِ المَخَاطِرُ بِطَبِيعَةِ المُنشأةِ الخَاضِعَةِ للتَّدقِيقِ وَبِيئَتِها وذلكَ قَبلَ البِدءِ بالتَّدقِيق، وَتَتَأثَّرُ بِعَوامِلَ مِثلَ (طَبِيعَةِ نَشَاطِ العَميلِ، ونَتَائِجِ التَّدقِيقِ السَّابِقِ، ووجُودِ عَمَليّاتٍ مُعقَّدةٍ وَعَمَلِيَّاتٍ غَيرِ رُوتِينيَّة).

3. **مخاطِرُ الرَّقابَة:** وَهِيَ المَخاطِرُ النَّاشِئةُ عَن احتِمالِ وُجودِ انحِرَافٍ مَادّيٍ فِي بَندٍ أو نَشَاطٍ مُعَيَّنٍ أو مَجمُوعَةٍ مِنَ الانحِرَافَاتِ فِي بُنُودٍ مُعَيَّنَةٍ؛ بِحَيثُ لو اجتَمَعَتْ تُصبِحُ مَادّيَّةً، وَعَدَمِ تَمَكُّنِ نِظَامِ الرَّقَابَةِ الدَّاخِلِيَّةِ مِن مَنعِها أو اكتِشَافِها.
4. **مَخَاطِرُ الاكتِشَافِ المُخَطَّطة:** وَهِيَ المَخاطِرُ النَّاتِجَةُ عَن احتِمالِ وُجُودِ انحرافٍ مادّيٍ فِي بَندٍ مُعَيَّنٍ أو نَشَاطٍ مُعَيَّن، أو مَجموعَةٍ مِنَ الانحرافَاتِ فِي بُنودٍ مُعَيَّنَةٍ بِحيثُ لَو اجتَمَعَتْ تُصبِحُ مَادّيَّةً، وَعَدَمُ تَمَكُّنِ المُدَقِّقِ مِنِ اكتِشَافِها مِن خِلالِ الإجراءَاتِ التّحلِيلِيَّةِ والاختِباراتِ التَّفصِيلِيَّة.

وَتُحَدَّدُ مَخَاطِرُ التَّدقِيقِ المَقبُولَةُ مِن قِبَلِ المُدَقِّقِ حَسَبَ حُكمِهِ المِهَنِيّ وَدَرَجَةِ استِعدَادِهِ لِتَحَمُّلِ المَخَاطِر، كما تُحَدَّد المَخاطِرُ المُتَأَصِّلَةُ وَمَخَاطِرُ الرَّقَابَةِ مِن قِبَلِ المُدَقِّقِ مَعِ أخذِ العَوامِلَ التي تَتَعلَّقُ بها بِعَينِ الاعتِبارِ، وَيَكونُ فِي ذلك أيضاً مَجَالٌ للحُكمِ المِهَنيّ للمُدَقِّق. وتَأخُذُ مَخَاطِرُ التّدقِيقِ نَمَاذِجَ مُتَعَدّدَةً مِن أشهَرِهَا:

$$\textbf{مَخَاطِرُ الاكتِشَافِ المُخَطَّطَةِ} = \frac{\text{المَخَاطِرُ المَقبُولَة}}{\text{مَخَاطِرُ الرَّقابَة*المَخَاطِرِ المُتَأَصِّلَة}}$$

نُلَاحِظُ مِن هذا الانَّمُوذَجِ وُجُودَ عَلاقَةً عَكسِيّةٍ بَينَ المَخَاطِرِ المُتَأَصِّلَةِ وَمَخَاطِرِ الرَّقَابَةِ مِن جِهَة، وَمَخَاطِرِ الاكتِشَافِ المُخَطَّطةِ مِن جِهَةٍ أخرَى، كَمَا أنَّ هَنالَكَ عَلاقَةً طَردِيَّةً بَينَ المَخَاطِرِ المَقبُولِةِ وَمَخَاطِرِ الاكتِشافِ المُخَطَّطة، إنَّ انخِفاضَ نِسبةِ مَخَاطِرِ الاكتِشافِ المُخَطَّطةِ تَعني زِيادَةَ نِسبةِ التَّأكدِ التي يَنبغي الحُصولُ عَليها مِنَ الاختِبارَاتِ التَّفصِيليَّةِ وتعني أيضاً ازديادَ حَجمِ العَيّنةِ الي يحتاجُها المُدَقِّق، والعكسُ صَحِيح.

العَلاَقَةُ بَينَ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ وَهَيكَلِ المُلكِيَّة

يُمكِنُ تَوضِيحُ العَلاقَةِ بَينَ هيكَلِ المُلكِيَّة وأتعابِ التَّدقيقِ مِن ناحيةِ تَأثيرِ هَيكَلِ المُلكِيَّة فِي مَخاطِرِ التَّدقِيقِ والتي تَنعَكِسُ فِي أتعَابِ التَّدقيق، فَمَثلاً بَيَّنَ (Mitra et al.,2007) بِأنَّ زِيادَةَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ يُخَفِّفُ مِنَ السَّلوكِ الانتِهازِيّ للمُديرِينَ كَمَا يُقَلّلُ مِن إمكانِيَّةِ الاحتِيالِ فِي التَّقريرِ المَاليّ مِمَّا يُقَلّلُ المَخاطِرَ المُتَأصِّلَةَ ومِن ثمَّ يؤدِّي إلى انخِفاضِ أتعابِ التَّدقيق، فِي هذهِ الحَالِةِ فإنَّ انخِفاضَ المَخاطِرِ المُتَأصِّلَةِ يَزيدُ مِن مَخاطِرِ الاكتِشَافِ المُخطَّطِةِ مِمَّا يَعنِي انخفَاضَ نِسبَةِ التَّأكُّدِ التي يَنبغِي الحُصُولُ عَليها مِنَ الاختِبارَاتِ التَّفصِيليَّةِ ونُقصانَ حَجمِ العيِّنَةِ التي يحتاجُها المُدَقِّق، مِمَّا يعني انخِفاضَ الجُهودِ المَبذولَةِ مِن قِبَلِ المُدقِّقِ والتِي تَنعَكِسُ فِي نِهايَة الأمرِ على انخِفاضِ الأتعابِ التي يَتَقاضَاها. كَمَا بَيَّنَ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) أنَّ تَشَتُّتَ المُلكيَّةِ يُؤدِّي إلى انخِفاضِ مُستوى الرَّقابَة مِن قِبَلِ المُساهِمينَ، مِمَّا يَجعلُ المُدَقِّقَ يُقَيِّمُ مَخَاطِرَ الرَّقَابَةِ للعَمِيل بِشَكلٍ مُرتَفِع، وَبالتَّالِي فإنَّهُ عَلى المُدقِّقِ القِيامُ باختِبارَاتٍ جَوهَرِيَّةٍ أكثرَ مِن أجلِ تخفيفِ مَخَاطِرِ التَّدقِيق.

الحاكِميَّةُ المؤسَّسِيَّة

تُعَدُّ الحَاكِميَّةُ المُؤَسَّسِيَّةُ مِنَ الآلِيَاتِ الرَّقَابِيَّةِ الهامَّةِ التي تُسهِمُ فِي مُسَاعَدَة الشَّرِكَاتِ فِي تَحقيقِ أهدَافِها؛ بِحيثُ تَسَيِرُ أمورَها وَتَحفَظُ حُقوقَ جَميعِ المُتَعامِلِينَ مَعْها، كَما تُسهِمُ فِي عَمَليَّةِ إعدادِ التَّقارِيرِ المَاليَّة.

عَرَّفَتْ مُنَظَّمَة التَّعاوُنِ الاقتِصَادِيّ والتَّنمِيةِ (OCDE) عامَ (1999) الحاكِميَّة المُؤسَّسِيَّةَ بِأنَّهَا: "ذلكَ النِّظَامُ الذي يَتمُّ مِن خِلالِهِ توَجِيهَ وإدارَةِ شَرِكَاتِ الأعمَال، وَيُحَدِّدُ هَيكلُ الحَوكَمَةِ الحُقوقَ والمَسئولِيَّاتِ بَينَ مُختَلِفِ الأطرَافِ ذَاتِ الصِّلَةِ بِنَشَاطِ المُؤَسَّسَةِ مِثلَ مَجلسِ الإدَارَةِ والمُسَاهِمِينَ وأصحَابِ المَصَالح، كَمَا يُحَدِّدُ قَواعِدَ وإجراءاتِ اتِّخاذِ القَراراتِ المُتَعَلقَةِ بِشُئونِ المُؤسَّسَة، وكذلكَ فإنَّه يُحَدِّدُ الهَيكلَ الذي يَتِمُّ مِن خِلالَه وَضعُ أهدافِ الشَّرِكَةِ وَوَسَائِل تحقِيقِها وَوَسائِلِ الرَّقَابَةِ عَليها"(نعيمة،2014).

وَتَجدُرُ الإشِارَةُ إلى أنَّ الحَاكِمِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ لَا تُعَدُّ وَلِيدَةَ العَصرِ الحَدِيث، وإنَّمَا نَشَأتْ مَع ظُهورِ الثَّورَةِ الصَّناعِيَّةِ والتي انفصلَتْ فِيها الإدَارةُ عَنِ المَالِكِينَ وَمَا نَشَأ عَنهُ مِن تَضَارُبٍ فِي المَصَالِحِ بَينَ الطَّرَفَين، فَكَانَ لِزاماً على الشَّرِكَاتِ وأصحَابِ المَصَالِحِ الاهتِمَامُ بأدواتِ الحاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ لِتَخفِيفِ المَشَاكِلِ التي تَنشأ عَنِ انفِصَالِ المَالِكِينَ عَنِ الإدارَةِ، وَلِضَمانِ حُقوقِ هؤلاءِ المَالِكِين.

وإنّ مَا يَشهدُهُ العَالَمُ فِي الآونَةِ الأخِيرَةِ مِنَ الاهتِمَامِ بالحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ إنَّمَا هُوَ مِن أجلِ إعَادَةِ تَفعِيلِ دَورِها لَدى الشَّرِكَاتِ؛ لِمَا ظَهَرَ مِن حَالاتٍ عَدِيدَةٍ مِن انهِيارٍ لِكُبرَى الشَّرِكَاتِ، والتِي كَان مِن أبرَزِ أسبَابِ انهِيارِهَا تَضَارُبُ المَصَالِحِ بينَ المَالِكِينَ والإدَارَةِ، فِي ظِلِّ غِيابِ أدَواتِ الحَاكِمِيَّة المُؤَسَّسِيَّة.

العَلاقَةُ بَينَ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ والحَاكِمِيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ وَمُشكِلَةِ الوِكَالَة

أدَّتْ أحدَاثُ الثَّورَةُ الصِّنَاعِيَّةُ وَتَغَيُّرُ التُّكنُولُوجيا المُستَخدَمَةُ فِي الإنتَاجِ والتِي شَهِدَهَا العَالَمُ فِي القَرنِ التَّاسِعَ عَشرَ إلى زِيادَةِ حَجمِ الكَثيرِ مِن الشَّرِكَات، فأصبَحَتْ قُدرَةُ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ مِنَ المَالِكِينَ عَلَى إنشاءِ شَرِكَةٍ بِصُورَةٍ مُنفَرِدَةٍ ضَعِيفَة، مِمَّا أدَّى بِدَورِهِ إلى تَقَلُّصِ المُلكيَّة التَّقلِيدِيَّةِ التي تَجمَعُ بَينَ المَالِكِينَ والإدَارَةِ فِي شَرِكَاتٍ صَغِيرَة، وَبِدَايَةِ عَهدِ انفصَالِ الإدَارَةِ عَنِ المَالِكِين (أبو زر،2011).

وَمَع ظُهُورِ هذا النَّوعِ مِن المُلكيَّةِ بَدَأ المَالِكُونَ يُوكِلُونَ أموالَهُم إلى مُدِيرِينَ لاتِّخَاذِ القَرَارَاتِ الإدَارِيَّةِ نِيَابَةً عَنهُم، مِمَّا أدَّى إلى ظُهُورِ مُشكِلَةِ الوِكَالَةِ نَتِيجَةً لاهتِمَامِ الإدَارَةِ بِمَصَالِحِهَا الشَّخصِيَّةِ وَتَغلِيبِها عَلَى مَصَالِحِ المَالِكِين (Jensen and Meckling ,1976).

وَقَد نَتَجَ عَن ذلِكَ مَخَاطِرُ تَتَعَلَّقُ بِمِصدَاقِيَّةِ البَيَانَاتِ المَالِيَّة وَمَدى الاعتِمَادِ عَلَيهَا مِن أجلِ صُنعِ القَرَار، مِمَّا أدَّى إلى اهتِمَامِ الشَّرِكَاتِ بِمِصدَاقِيَّةِ بَيَانَاتِها مِن أجلِ جَذبِ المُستَثمِرِينَ، وَمِن أجلِ تَحقِيقِ أهدَافِها، فَكَانَ لِزَاماً عَلى هذِهِ الشَّرِكَاتِ ضَرُورَةُ **تَبَنّي سِيَاسَاتِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ** التِي تُزَوِّدُ الشَّرِكَةَ بِأنظِمَةٍ وقَوَانِينَ تُنَظِّمُ أعمَالَها وَتَحفَظُ مَصَالِحَ المُتَعَامِلِينَ مَعها، **وازدَادَتِ الحَاجَةُ إلى التَّدقيق** باعتِبارِه جِهَةً مُحَايِدَةً تَتَولَّى إعطَاءَ دَرَجةٍ مِنَ الثِّقَةِ عَن عَدَالَةِ البَيَانَاتِ المَالِيَّة (Mitra et al.,2007).

وَتُعتَبَرُ الحَاكِمِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّةُ والتَّدقِيقُ الخَارِجِيُّ مِنَ الوَسَائِلِ المُهِمَّةِ للحَدِّ مِن تَضَارُبِ المَصالِحِ بَينَ المَالِكِينَ والمُديرين، فَبَينَما تَلعَبُ الحَاكِمِيَّةُ دَوراً مُهِمَّاً فِي إدارَةِ شُئونِ الشَّرِكَةِ، وَتسييرِ أعمَالِها، يُنظَرُ إلى التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ كَجُزءٍ لَا يَتَجَزَّأ مِنَ نِظَامِ الحَاكِمِيَّةِ. والحَاكِمِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّة تَلعَبُ دَوراً مُهِمَّاً فِي عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ وَتَحدِيدِ أتعَابِ المُدَقِّقِ، وَعُمُوماً فَهُنالِكَ مَنظورَانِ فِي الأدَبِ المُحاسَبِيِّ لِدَورِ الحَاكِمِيَّة المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، والتي أَشَارَ إليهَا كُلٌّ مِن(Bortolon et al.,2013: Mitra et al.,2007: Wu, 2012)، أمَّا **المَنظُورُ الأوَّلُ** فإنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِرَقَابَةِ كِبَارِ المُسَاهِمِينَ (قُوَّةِ آلِيَّاتِ الحَاكِمِيَّة) عَلَى الإدَارَةِ، والذي يُقَيِّدُ مِن قُدرَةِ الإدَارَةِ عَلَى تَشويهِ البَيَانَاتِ المُحَاسَبِيَّة، وَيَحُثُّهَا عَلَى إنتاجِ بَيَانَاتٍ مَالِيَّةٍ مَلَائِمَة، مِمَّا يُقَلِّلُ المَخَاطِرَ المُتَأَصِّلَة وَمُشكِلَةَ الوِكَالَة للشَّرِكَة، وبالتَّالي تَنخَفِضُ الجُهُودُ المَبذُولَةُ مِن قِبَلِ المُدَقِّقِ والأتعَابُ التي يَتَقاضَاهَا؛ أي أنَّ آلِيَّاتِ الحَاكِمِيَّةِ تُسَاعِدُ فِي تَخفِيفِ عَمَلِ المُدَقِّقِ وَالجَهدِ المَبذُولِ مِنهُ، وَنَتِيجَةً لِذلكَ تَنخَفِضُ الأتعَابُ التي يتَقَاضَاها وَذلِكَ لاعتِمادِ المُدَقِّقِ عَلَى قُوَّةِ آلِيَّاتِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ المُتَّبَعَةِ فِي الشَّرِكَة، وَقد أظهَرَتْ دِرَاسَة (Bortolon et al.,2013) وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ بَينَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَتَكَالِيفِ التَّدقِيقِ بَيَّنَ البَاحِثِ اتِّفَاقَهَا مَع مَنظورِ انخِفاضِ تَكَالِيفِ التَّدقِيقِ للحَاكِميَّةِ أي أنَّ مُمَارَسَاتِ الحَاكِمِيَّةِ الجَيِّدَةَ تُسهِمُ فِي انخِفَاضِ مَخَاطِرَ التَّدقِيقِ، لِذلِكَ يَتَقاضَى المُدَقِّقُ أتعَاباً أقلّ.

أمَّا المَنظُورُ الثَّانِي فَيَتَعَلَّقُ بِالدَّورِ الرَّقَابِيِّ لِكِبَارِ المَالِكِينِ فِي حَثِّ الإدَارَةِ عَلَى شِرَاءِ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةِ الجَودَةِ لِحِمَايَتِهِم مِنَ الاحتِيَالِ فِي البَيَانَاتِ المَالِيَّة، أو أَنَّ الإدَارَةَ تَقُومُ بِشِرَاءِ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةِ الجَودَةِ لِجَذبِ المُسَاهِمِينِ عَلَى الاستِثمَارِ فِي الشَّرِكَة؛ أي أنَّ آلِيَّاتِ الحَاكِمِيَّةِ تَتَطَّلبُ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجَودَةِ وَتَحُثُّ عَلَى المَزِيدِ مِن التَّدقِيقِ والرَّقَابِةِ لِتَخفِيفِ صِرَاعِ الوِكَالة، وَلِمَنعِ الاحتِيالِ فِي التَّقرِيرِ المَالِيّ، مِمَّا يُؤَدِّي إلى ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيق.

هَيكلُ المُلكِيَّة وأتعاب التَّدقيـق

تُعَدُّ هَيكَلة المُلكيَّةِ مِنَ الأدواتِ الهامَّة للحاكِميّةِ المؤسَّسيَّة والذي مِن شأنِه التأثيرُ في شؤونِ الشَّرِكَةِ وإدارتِها؛ فَطبيعةُ المَالِكينَ تُؤثِّرُ في عَمَل الشركة وفي عمليَّة إعدادِ التَّقارير الماليّة، كما تُؤثِّرُ في عَمَلِ المُدَقِّقِ وتحديدِ أتعابهِ، فقد أظهرتْ العَديدُ من الدِّراساتِ الحَديثةِ أنَّ أتعابَ التَّدقيقِ تتأثر بِهَيكلِ المُلكيَّةِ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015: Niemi, 2005: Mitra et

al.,2007) كما أنَّ هيكلَ المُلكِيَّة يُعَدُّ مِن أفضلِ الوَسائِلِ لِشَرحِ العَلاقةِ بَين الحاكميَّةِ المُؤسَّسِيَّة وأتعاب التَّدقيق (Yatim et al., 2006).

وَقَد بَيَّنَ العَديدُ من البَاحِثِينَ الدَّورَ الهَامَّ لِهَيكَلِ المُلكيَّةِ في التأثير في أتعاب التَّدقيق؛ فقد عَزا (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) تَبايُنَ أتعاب التَّدقيقِ نَتيجةَ اختلافِ هَيكلِ المُلكيَّةِ إلى اختلافِ الآليَّاتِ الرَّقابيّةِ المُسْتَخدَمَةِ مِن قِبَلِ المَالِكِيْنَ في مُراقبةِ شُؤونِ الشَّرِكَةِ اليَّومِيَّةِ وفي عمليّةِ إعدادِ التَّقارِيرِ المَاليّة، كما بيَّنَ أنَّ اعتمادَ المُدَقِّقِ على نِظامِ الرَّقابَةِ الدَّاخليَّةِ للشَّركةِ يَختلفُ باختلافِ هَيكلِ مُلكيَّتِهَا، لذلكَ يختَلفُ مُستوى الأعمالِ المَطلوبَةِ منه والجُهودِ التي يَبذِلُها، ونتيجةً لذلكَ تختلفُ أتعابُ التَّدقيقِ التي يتقاضاها مِن العميلِ بناءً على هَيكلِ مُلكِيَّةِ الشَّركة. وَقَد أشَارَ (Niemi, 2005) إلى ضرورةِ تَضمينِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ في نماذج أتعاب التَّدقيقِ؛ فقد بيَّنَ أنَّه إذا كانَ لهيكلِ المُلكِيَّة الخاصّ بالشَّركَة تأثيرٌ في أتعابِ التَّدقيقِ وَعَملِ المُدَقِّقِ، فإنَّ حَذفَهُ مِن تَحليلِ الأسواقِ التي تَتَّصِفُ شَرِكَاتُها بأنماطٍ مُتعَدِّدَةٍ مِن هياكِلِ المُلكيَّةِ سَوفَ يَزيدُ مِنْ مخاطرِ الوُصولِ إلى نتائجَ غيرِ صَحيحةٍ عَن سُلوكِ الشَّركَاتِ في الصِّناعة؛ فقد ضَربَ مِثالاً بَيَّنَ فيهِ أنَّ الشَّركاتِ التَّابِعَةَ لمَالِكِينَ أجانِبَ مِنَ المُحتَمَلِ أن تَختارَ مُدَقِّقَ حِسَابَاتٍ ذا عَلامَةٍ تِجاريَّةٍ عَالَمِيَّةٍ (ذا سُمعةٍ جَيِّدة) أكثرَ مَنَ الشَّركاتِ المَملوكَةِ مِن قِبَلِ جِهاتٍ مَحَليَّةٍ، فإذا كانتْ هذهِ الشَّرِكَاتُ بِحُكمِ طَبِيعَتِهَا تَحتَاجُ إلى جُهدٍ وَعَمَلٍ شاقَّينِ مِن قِبَلِ المُدَقِّقِ أكثرَ مِنَ الشَّركاتِ المَحَليّةِ، فإنَّهُ مِنَ المُحتَمَلِ أن يَتَقاضَى المُدَقِّقُ عِلَاوَةً في أتعابِ التَّدقيقِ لهذا النَّوعِ مِنَ الشَّركَاتِ مُقَارَنَة بالشَّركاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ جِهاتٍ مَحَليَّة، وبالتَّالي فإنَّ عَدَمَ تَضمينِ هيكلِ المُلكيَّةِ ونوعِهِ في أنموذَجِ أتعابِ التَّدقيقِ قَد يُؤَدِّي إلى الاستِنتَاجِ بأنَّ عَلاوَةَ أتعابِ التَّدقيقِ كانَتْ للاسمِ التِّجاريِّ الذي يَتَمَتَّعُ بِهِ المُدَقِّقُ المُختَصُّ بتَدقِيقِ هذهِ الشَّركَات، فِي حينِ أنَّ السَّبَبَ وَراءَ ذلكَ قَد يَكمُنُ فِي نَوعِ مُلكِيَّةِ الشَّرِكَة (كالشَرِكاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ جِهاتٍ أجنبيَّة).

ويُمكِنُ الاستنتاجُ مِمَّا تَقَدَّمَ أنَّ هُنالِكَ ضَرُورَةً لِتَضمِينِ هَيكَلِ المُلكِيَّة في الدِّرَاسَاتِ المُتَعَلِّقَةِ بِمُحدِّداتِ أتعابِ التَّدقيقِ؛ لِما له مِن دورٍ هامٍّ في التَّأثيرِ في شُئونِ الشَّركةِ وَعَمَلِ المُدَقِّق.

الأنواعُ المختلفةُ لِهَيكَلِ المُلكيَّةِ وَعَلاقَتُها بأتعابِ التَّدقيق

يأخذُ مَالِكو الأسهُم أشكالاً عديدةً ومُتَنَوِّعَةً؛ حيثُ يُصَنَّفُ المَالِكونَ حَسَبَ أنواعِهم إلى أفرادٍ ومؤسَّساتٍ وأجانبَ وإداريين وغيرهم، كما يُصَنَّفُ المَالِكونَ حَسَبَ نِسْبَةِ مُلكِيَّاتِهم إلى كِبار المَالِكينَ (مُلكِيَّة مُرَكَّزَة) والأقليَّةُ وَسَنعرِضُ في الفقرة التالية أبرَزَ الاشكَالِ التي يأخذُهُا مَالكو الأسهُمِ ودورِهِم في التَّأثيرِ فِي أتعابِ التَّدقيقِ وذلكَ على النَّحوِ التَّالي:

المُلكِيَّةُ الإداريّةُ

يُقصَدُ بِهَيكلِ المُلكيَّةِ الإداريَّةِ مِقدارُ أو نِسبَةُ حِصَّةِ الإدارةِ فِي المُلكِيَّة، أو بِشَكلٍ آخر هَل يَتَولَّى بَعضُ المُساهِمِينَ أو جُزءٌ مِنهُم مَسؤولياتِ ومهامَّ الإدارة التَّنفيذيَّة؟ (يوسف ،2012).

تُعَدُّ المُلكِيَّةُ الإداريَّةُ مِنَ الوَسائلِ المُهِمَّةِ للحَدّ مِن تَضارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المُديرينَ والمَالِكِين؛ حيثُ بَيَّنَ (Jensen and Meckling,1976) أنَّ المُلكِيَّةَ الإداريَّة تُعَدُّ وَسِيلَةً هامَّةً للحَدّ مِن صِرَاعِ الوكَالة؛ ذلكَ أنَّ ارتفاعَ المُلكيَّةِ الإداريّةِ في أسهُمِ الشَّرِكةِ سوفَ يَزيدُ مِنِ احتِمَاليَّةِ عَمَلِ المُديرِينِ لِصالِحِ الشَّرِكَةِ وَيُقَلِلُ مِن احتماليَّةِ التَّلاعُبِ في الأربَاحِ وَتَضخيمِها في الأجَلِ القَصيرِ للحُصُولِ على تعويضَاتٍ ومَصَالِحَ شَخصيَّة، مِمَّا يُوَجِّهُ اهتِمَامَ المُدِيرينَ إلى أداءِ الشَّرِكَةِ في الأجَلِ الطَّوِيلِ والاهتِمَامِ باستِمراريَّتِها، وَيُحسِّنُ مِن قِيمَتِها. وَتُعَدُّ المُلكِيَّةُ الإداريَّةُ مِنَ العَوامِلِ المُهِمَّةِ التي تُؤَثِّرُ فِي تَحديدِ أتعابِ التَّدقيقِ وَعَمَلِ المُدَقِّق، وَقَد بَيَّنَ الأدَبُ المُحَاسَبِيُّ بِأنَّ هُنَالِكَ وجهَتَيّ نَظَرٍ لِلمُلكِيَّةِ الإداريّةِ في أتعابِ التَّدقيقِ؛ **فَتُشِيرُ وجهَةُ النَّظَرِ الأولَى إلى أنَّ المُلكِيَّة الإدَارِيَّةَ تُسهِمُ في انخفَاضِ أتعَابِ التَّدقيق.** فَقَد أشارَتِ الدِّراسَاتُ السَّابِقَة إلى الدَّورِ المُهِمّ الذي تَلعَبُهُ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةُ في تَخفِيضِ تَضَارُبِ المَصالِحِ بينَ المَالِكِينَ والمُدِيرِينَ والذي بِدَورِه يُقَلِلُ مِن الجُهدِ المَبذولِ مِن قِبَلِ المُدَقِّقِ وبالتَّالِي الأتعابِ التي يَتقاضَاهَا، كَمَا أشَارَ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) إلى أَهَمّيَّةِ المُلكيَّةِ الإداريَّةِ فِي تَخفِيفِ تَضَارُبِ المَصَالِح؛ وَذَلكَ لِقُدرَةِ المُدِيرِينَ المَالِكِينَ عَلَى إدارةِ مَوَارِدِ الشَّرِكَةِ بِشَكلٍ فَعَّال، وَقُدرَتِهِم على الوُصُولِ إلى المَعلُومَاتِ الخَاصَّةِ بالشَّرِكَةِ مِمَّا يُقَلِلُ مِن تَكَالِيفِ الرَّقَابَةِ للمُدَقِّقِ مُمَثَّلَةً بِأتعَابِ التَّدقِيقِ؛ وذلكَ لانخفاضِ الجُهدِ المَبذُولِ مِن قِبَلِ المُدَقِّقِ وانخفاضِ الاختِبَاراتِ الجَوهَرِيَّةِ التي يَحتَاجُها، كما أنَّ تَمَلكَ نِسبَةٍ أكبَرَ مِن أسهُمِ الشَّرِكَةِ مِن قِبَلِ

المُدِيرِينَ يُقَلِّلُ مِن احتِمَالِيَّةِ إدَارَةِ الأربَاحِ؛ فَقد بيَّنَ (Mitra et al.,2007) بِأنَّ زِيادَةَ المُلكِيَّة الإدَاريَّةِ يُخَفِّفُ مِنَ السُّلوكِ الانتِهازيِّ للمُدِيرينَ كَمَا يُقَلِّلُ مِن إمكانيّةِ الاحتِيالِ في التَّقرِيرِ المَاليّ، مِمَّا يُقَلِّلُ المَخَاطِرَ المُتأصِّلَة وَيؤدِّي نهايةً إلى انخِفَاضِ أتعابِ التَّدقيق، وَبَيَّنَ (Farrer and Ramsay, 1998) أنَّ تَضَارُبَ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ والمُدِيرِينَ قَد يَنتُجُ عنهُ حَالَة عَدَمِ تَمَاثلٍ فِي المَعلومَاتِ التي تُؤدِّي إلى خَلقِ تَكاليفِ الوِكَالَة، وَبَيَّنَ (Niemi,2005) أنَّ المُلكِيَّةَ الإداريَّة تُقلِلُ مِنَ الجُهدِ المَبذولِ مِن قِبَلِ المُدَقِّقِ والأتعَابِ التي يَتَقاضَاهَا؛ حيثُ أنَّ مُشَارَكَةَ المَالِكِينَ في الإدارة يؤدِّي بِهِم إلى الانخراطِ في شُؤونِ الشَّرِكَةِ وَعَمَليَّاتِها مِمَّا يُقَلِّلُ حَالةَ عَدَمِ التَّماثُلِ فِي المَعلومَاتِ وبالتَّالِي يُقَلِّلُ الطَّلَبَ عَلى التَّأكِيدَات، كما بيَّنَ أيضَاً أنَّ المُدِيرِينَ ذويَ المُلكِيَّة مِن أسْهُمِ الشَّرِكَةِ هُمْ أكثرُ كَفاءَةً فِي إدارةِ أُصولِ الشَّرِكَةِ مِن المُدِيرِينَ المُستَأجَرِينَ مِمَّا يُقَلِّلُ مُستوَى التَّأكِيدِ الذِي تَطلُبُهُ الشَّرِكَةُ مِنَ المُدَقِّقِ حَولَ نَزَاهَةِ التَّقَارِيرِ المَالِيَّة، كَمَا بيَّنَ أيضاً أنَّ سُلُوكَ كِبارِ المُدِيرِينَ المَالِكِينَ فِي تَجَنُّبِ المَخَاطِرِ فِي اتِّخَاذِ قرَارَاتِهِم الاستثماريَّةِ مُقَارَنَةً بِغَيرِهِم يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ، وَبِالتَّالِي تَنخَفِضُ الجُهُودِ المَبذولَةِ مِن قبلَ المُدَقِّقِ والأتعابُ التي يتقاضَاها، وَمِن هذا المَنظورِ بَيَّنتْ نتائِجُ دِراسَةِ كُلٍّ مِن (Mitra et al.,2007; Gotti, et al., 2012; Yahyazadehfar, 2015) ، وُجُودَ عَلاقَةٍ عَكسيةٍ بَينَ أتعابِ التَّدقِيقِ والمُلكِيَّاتِ الإداريّة المُختَلِفَة، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أنَّ أتعابَ التَّدقِيقِ تَقِلُّ بِزِيادَةِ المُلكيَّةِ الإدارِيَّة، وهذا بِدَورِه يَتَّفِقُ مَع حَلِّ مُشكِلَةِ الوِكَالَة بِزِيَادَةِ نِسبَةِ مُلكِيَّة الإدارَةِ مِن أسهُمِ الشَّرِكَة.

أمَّا **وُجهَةُ النَّظَرِ الثَّانيَةِ فَتُشِيرُ إلى أنَّ المُلكِيَّةَ الإداريَّة تَزِيدُ مِن أتعَاب التَّدقِيق،** فقد بَيَّنَ (Mitra et al.2007) أنَّ الشَّرِكَاتِ التِي تَرتَفِعُ لَدَيهَا المُلكِيَّة الإدارية قد تَطلُبُ تَغطِيَةَ تَدقِيقٍ وَاسِعَة النِّطَاقِ أو قَد تَطلُبُ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيةَ الجُودَة مِنَ المُدَقِّقِ لإعطاءِ صُورَةٍ إيجابيَّةٍ عَن جُودَةِ البَيَانَاتِ المَالِيّةِ، وذلكَ لِتَعظِيمِ قِيمَةِ الشَّرِكَةِ مِن أجلِ جَذبِ كِبَارِ المَالِكِينَ مِنَ الأفرَادِ والمُؤسَّسَاتِ للاستثمارِ فِيها، حيثُ أنَّ الطَّلَبَ على مِثلِ هذهِ الخَدَمَاتِ يُسهِمُ في زِيادَةِ أتعابِ التَّدقيق، وَمِن نَاحِيَةٍ أخرى بَيَّنَ (Gotti, et al., 2012) أنَّ مُلكِيَّةَ المُدِيرِينَ مِنَ الأسهُمِ قَد تَزِيدُ مِنَ احتِمَالِيَّةِ عَمَلِ المُدِيرِينَ لِصَالِحِهِم، حَتَّى لَو كَانَ ذَلِكَ عَلَى حِسَابِ مَصلَحَةِ الشَّرِكَة، وَفِي هَذا السِّيَاقِ بَيَّنَ (Morck et al., 1988) أنّ زِيَادَةَ تَرَكُّزِ حِصَّةِ الإدَارَةِ مِنَ الاستِحوَاذِ فِي الأسهُمِ يَجعَلُ مِنَ الصُّعُوبَةِ عَلَى المُسَاهِمِينَ مُرَاقَبَةُ تَصَرُّفَاتِ الإدَارَة، وَاستِنَاداً إلى ذلك قَد يَلجَأ المُسَاهِمُونَ فِي الشَّرِكَاتِ التِي تَرتَفِعُ فِيهَا نِسبَةُ مُلكِيَّةِ الإدَارَةِ إلَى التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ كَنَوعٍ مِنَ الرَّقَابَةِ عَلَى تَصَرُّفَاتِ الإدَارَة، وَمِن أجلِ

تَخفِيفِ إمكَانِيَّةِ عَمَلِ المُدِيرينَ لِصَالِحِهِم، وَهذَا بِدَورِهِ يُسهِمُ فِي زِيَادَةِ الطَّلَبِ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيق، وَارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق.

المُلكِيَّة المركزة (كبارُ المَالِكِين)

يُرادُ بالمُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ أنْ يَجتَمِعَ جُزءٌ مُؤثِّرٌ مِن رَأسِ مَالِ المُؤسَّسَةِ فِي يَدِ شَخصٍ أو عَدَدٍ قَليلٍ مِنَ الأشخاصِ فِيها، غَالِباً مَا يَتَوَلَّونَ الإدارَةَ والسَّيطَرَةَ أو يُؤثِّرُونَ بِشَكلٍ واضِحٍ فِي طَرِيقَةِ إدارَةِ وَعَمَلِ المُؤسَّسَة (نعيمة،2014).

وَتَتَمَيَّزُ الشَّرِكَاتُ الأردُنيَّةُ بِدَرَجَةٍ عَالِيَةٍ مِنَ التَّرَكُّزِ فِي مُلكِيَّتِها؛ ذلك أنَّ غالِبِيَّةَ الأسهُمِ تَكونُ بِيَدِ فئةٍ قَليلَةٍ مِنَ المُسَاهِمِين (Haddad et al., 2015) وبالتَّالي فإنَّ لَهُم دَوراً مُهِمَّاً فِي التَّأثيرِ فِي شُئونِ الشَّرِكَةِ وإدارَتِها، كَما أنَّ لَهُم دَوراً فِي عَمَليَّةِ إعدادِ التَّقارِيرِ المَالِيّة، فَزِيَادَةُ نِسبَةِ المُلكِيَّة يَزيدُ مِن حِرصِ المَالِكِينَ عَلى مُرَاقَبَةِ أعمالِ الشَّرِكَة، والتأثيرِ فِي قَرَارَاتِها. وبَيَّنَ (Jensen,1993)، (المشار اليه في Mitra et al.,2007)، أنَّ كِبارَ المَالِكِينَ مِن أفرادٍ ومُؤسَّسَاتٍ والذينَ لَدَيهِم حِصَّةً كَبِيرَةً مِنَ الدُّيونِ أو المُلكِيَّة يُشَارِكُونَ بِشَكلٍ فَعَّالٍ في القَراراتِ الاستراتيجيَّةِ للشَّرِكَة، كما أنَّ للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ دَوراً مُهِمَّاً فِي الحَاكِمِيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ، وَقد بيَّنَ (Mitra et al.,2007) أنَّ رَقابَةَ كِبَارِ المُساهِمِينَ يُحَدِّدُ مَدَى كِفَايَةِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ، وبالتَّالِي فَمِنَ المُحتَمَلِ أن يُوَثِّرَ كِبارُ المَالِكِينَ عَلَى المَخاطِرِ المُتَأصِّلَةِ لأخطاءِ التَّقَارِيرِ المَالِيَّةِ للشَّرِكَة، وَتُعَدُّ المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَةُ مِنَ العَوامِلِ المُهِمَّةِ التِي تُؤَثِّرُ فِي عَمَلِ المُدَقِّقِ وتَحدِيدِ أتعَابِه، وَقَد بَيَّنَ الأدَبُ المُحَاسَبيُّ أنَّ هُناكَ وِجهَتَي نَظَرٍ للمُلكِيَّة المُرَكَّزَةِ فِي أتعابِ التَّدقِيقِ؛ **فَتُشِيرُ وِجهَةُ النَّظَرِ الأولَى إلى انخِفَاضِ أتعَابِ التَّدقيقِ للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ**؛ فَقد بَيَّنَ (Mitra et al.,2007) أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤسَّسِيةَ وغَيرَ المُؤسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَةِ وفِي ضُوءِ زِيادَةِ حِصَصِ الأفرادِ تُصبِحُ أكثرَ انخراطاً فِي شُؤونِ الشَّرِكَة، بِمَا في ذلكَ إعدادُ التَّقارِيرِ المَالِيَّةِ مِمَّا يُقَلِّلُ المَخاطِرَ المُتَأصِّلَةَ وأتعابَ التَّدقيق، حيثُ أنَّ زِيادَةَ مُلكِيَّة المُساهِمِين مِن أسهُمِ الشَّرِكَةِ يَزِيدُ مِن حِرصِهِمْ عَلى مُراقبَةِ أعمَالِها، ويكونُ لَدَيهِمْ حافزٌ أكبرُ للإشرَافِ على إعدَادِ التَّقَارِيرِ المَالِيَّةِ وبالتَّالِي تَنخَفِضُ المَخَاطِرُ التي يُواجِهُهَا المُدَقِّقُ أثناءَ القِيامِ بِعَمَلِيَّةِ التَّدقِيق، ونتيجة لذلكَ تَقِلُّ أتعابُ التَّدقيقِ التي يتَقاضَاهَا، وَيَتَّفِقُ ذَلِكَ مَعَ دِرَاسَةِ (Adelopo et al.,2012) التِي أظهَرَتْ عَلاقَةً

عَكسِيَّةً هَامَّةً بَينَ عَدَدِ كِبَارِ المَالِكِينَ وَأتعَابِ التَّدقِيق، حَيثُ بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ زِيَادَةَ أعدَادِ كِبَارِ المَالِكِينَ يُسهِمُ فِي زِيَادَةِ شِدَّةِ الرَّقَابَةِ عَلَى شُؤونِ الشَّرِكَةِ وَيَزِيدُ مِن احتِمَالِيَّةِ اكتِشَافِ إدَارَةِ الأربَاحِ وَمُكَافَحَتِهَا، وَيُحَسِّنُ مِن نِظَامِ الرَّقَابَةِ الدَّاخِلِيَّة، كَمَا يُحَسِّنُ مِن جَودَةِ التَّقَارِيرِ المَالِيَّة؛ وَذلِكَ لِقُدرَةِ كِبَارِ المَالِكِينَ عَلَى تَغَيُّرِ السِّيَاسَاتِ المُحَاسَبِيَّةِ إذا كَانَتْ غَيرَ مُلَائِمَة، وَبالتَّالِي فَإنَّ رَقَابَةَ كِبَارِ المَالِكِينَ سَوفَ تُعَزِّزُ مِنَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ الجَيِّدَةِ وَتُحَسِّنُ نِظَامَ الرَّقَابَةِ الدَّاخِلِيَّةِ للشَّرِكَةِ مِمَّا يُخَفِّضُ مِن مُستَوى مَخَاطِرِ الرَّقَابَةِ التِي يَتَعَرَّضُ لَهَا المُدَقِّقُ والتِي تُؤَدِّي إلى انخِفَاضِ مَخَاطِرِ التَّدقِيق، وَيَنعَكِسُ ذَلِكَ فِي تَنفِيذِ اختِبَارَاتٍ جوهريةٍ أقَلَّ مِن أجلِ وُصُولِ المُدَقِّقِ إلى رأيِهِ حَولَ عَدَالَةِ القَوَائِمِ المَالِيَّة، وَهذا يُسهِمُ فِي جَعلِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ أسرَعَ وَيُخَفِّضُ مِن مُستَوى الأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق.

وَأمَّا وجهة النظر الثانية فَتُشِيرُ إلى ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيقِ للمُلكِيَّة المُرَكَّزة؛ حَيثُ أنَّ المُلكِيَّة المُرَكَّزَة تَزِيدُ مِن احتِمَالِيَّةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ كِبَارِ المَالِكِينَ والأقَلِيَّةِ مِن حَمَلَةِ الأسهُمِ أكثَرَ مِنهَا بَينَ المالِكِينَ والمُدِيرِين؛ لأنَّ كِبارَ المَالِكِينِ يَكونُ لَهُم نُفُوذ واضِحٌ على المُدِيرِينَ، وبِالتَّالِي تَقِلُّ مُشكِلَةُ الوكَالَةِ بَينَ كِبارَ المَالِكِينَ والمُدِيرين، وَتَزِيدُ بَينَ كِبارِ المَالِكِينَ والأقَلِّيَّةِ مِن حَمَلَةِ الأسهُم، وَقد بَيَّنَ (Haddad et al., 2015) بِأنَّ الشَّرِكَاتِ الأردنيَّةَ (الأردُنَّ) فِي ظِلِّ انخفَاضِ الحِمَايَةِ القَانُونِيَّةِ التي يَتَمَتَّعُ بِها المُساهِمُون، يتوفَّرُ حَافِزٌ كَبِيرٌ لِكِبارِ المَالِكِينَ مِنهُم في انتزاعِ مُلكِيَّة الأقلِيَّةِ مِن خِلال مُمَارَسَاتٍ تُضِرُّ بِمَصَالِحِهِم، وبالتَّالِي فإنَّ هذه المُمارَسَاتِ قد تُسهِمُ فِي زِيادَة أتعابِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةً لِزِيَادَةِ المَخَاطِرِ التي يُواجِهُهَا المُدَقِّق. وَبَيَّنَ (Mitra et al.,2007) أنَّ كِبَارَ المَالِكِينَ يَحُثُّونَ المُدِيرِينَ عَلَى شِرَاءِ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجُودَة، لِضَمَانِ مَوثُوقِيَّةِ المَعلُومَاتِ المُحَاسَبِيَّةِ مِمَّا يَزِيدُ مِن جُهودِ المُدَقِّقِ وأتعابِ التَّدقِيق، وَكَمَا انَّ زِيَادَةَ حِصَّةِ كِبَارِ المَالِكِينَ يَجعَلُ أولى أولَوِّيَاتِهِ تَعظِيمَ قِيمَةِ استِثمَاراتِه لذلِكَ فإنَّه يعمَدُ إلى استثمارِ أموَالِه في الشَّرِكاتِ التِي لَدَيهَا جُودَةٌ ودِقَّة عَالِيةُ فِي بَيَانَاتِها المَالِيَّةِ، ومُدَقَّقَةٌ مِن مُدَقِّقٍ خارجيّ بعيدةً عنِ المُمَارَسَاتِ الانتِهَازِيَّةِ وإدارةِ الأرباحِ، وهذا بِدورِه يُسهِمُ في ارتِفاعِ أتعَابِ التَّدقيقِ، وكذلكَ فإنَّه ومِن وِجهةِ نَظَرِ الشَّرِكاتِ التي تَرغبُ باستقطَابِ كِبارِ المَالِكينَ فإنَّها تَطلُبُ خَدَمَاتِ تَدقيقٍ عَاليةَ الجُودَةِ مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقيق، كَمَا بَيَّنَ (Hay et al.,2008) أنَّه مِن وِجهَةِ نَظَرِ الأقَلِّيَّةِ فإنَّ صِغارَ المَالِكينَ قد يَزدادُ لَدَيهِم الطَّلَبُ على تَأكيداتٍ خارجيَّةٍ؛ وذلكَ كَنَوعٍ مِن المُوازَنَةِ للقُوَى التي يَتَمَتَّعُ بِهَا كِبَارُ المَالِكِينَ، مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعابِ التَّدقِيقِ؛ حَيثُ وَجَدَ البَاحِثُ أنَّ أتعَابَ التَّدقيقِ تتأثَّرُ بِعَلاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ مَعَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَة.

المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّة

تُعَدُّ المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيةُ مِنَ الأدواتِ الهامَّةِ للحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ، وَمَا زَادَ مِن تَأثِيرِهَا كَأدَاةٍ هَامَّةٍ للحَاكِمِيَّةِ سِياسَة الخَصخَصَةِ التِي تَبَنَّتهَا مُعظَمُ الدُّوَلِ وَمِن بَينِها الأردُنّ، وَللمُلكِيَّةِ المُؤسَّسِية تَأثيرٌ هامٌّ فِي نَشَاطَاتِ الإدارَة؛ فَهِي بِشَكلٍ مَباشِرٍ تُؤَثِّرُ فِي عَمَلِ الإدَارةِ مِن خَلالِ مُلكِيَّتِهَا مِنَ الأسهُم، وبِشَكلٍ غَيرِ مُباشِرٍ مِن خِلالِ قُدرَتِها على تَداوُلِ أسهُمِهَا (Al-Najjar,2010)، كما أنَّ للاستِثمَارِ المُؤسَّسيِّ دوراً رَقابِيّاً وَنَظرةً قَرِيبةً على قَرارَاتِ الإدَارةِ المُتَعَلِّقَةِ بالمَركَزِ المَاليِّ للشَّرِكة، مِمَّا يُعَزِّز مَوثُوقيَّةَ القَوائِم المَاليَّة (Yin,2011).

وَتَتَفاوَتُ قُدُرَاتُ الأفرَادِ والمُؤَسَّسَاتِ فِي إدارةِ شُؤونِ المُنشأة؛ وذلك بِسَبَبِ اختِلافِ خِبرَاتِهم وَقُدراتِهم الإداريَّة، والذي بِدَورِهِ يُؤَثِّرُ فِي عَمَلِ المُدَقِّقِ وَتَحدِيدِ أتعَابِه؛ فَالمُؤسَّسَاتُ أكثَرُ كفاءَةً مِنَ الأفرادِ فِي مُرَاقَبَةِ أدَاءِ الشَّرِكَةِ وأكثَرُ قُدرَةً عَلَى الوُصُولِ إلَى الأخبَارِ التي تَخُصُّ الشَّرِكَةِ؛ وَذَلِكَ لِقُدرَةِ المُؤَسَّسَاتِ عَلى الوُصُولِ إلى مُختَلِفِ مَصَادِرِ المَعلومَات، وَنَظَراً لامتلاكِ المُؤسَّسَاتِ حِصَةً أكبَرَ مُقَارَنَةً بالأفرادِ، فإنَّ لَها دَوراً مُهِمَّاً فِي مُرَاقَبَةِ الشَّرِكَة، وَذَلكَ أنَّ المَنَافِعَ المُحَصَّلَةَ مِنَ الرَّقَابَةِ مِن المُحتَمَلِ أن تَزِيدَ على التَّكَالِيفِ الرَّقَابِيَّة (Al-Najjar,2010)، وَقد أشَارَ (Mitra et al.,2007)، إلى اختِلَافِ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَةِ عَنِ المُلكيَّةِ غَيرِ المُؤسَّسِيَّةِ المُرَكَزَةِ فِي مُرَاقَبَةِ إدارةِ الشَّرِكَة، مُبَرِّرِينَ ذلكَ باختلافِ تَحلِيلاتِهم، واختِلافِ مَصَادِرِ جَمعِ المعلُومَاتِ للأفرَادِ والمُؤسَّسَاتِ، والذي يُؤدِّي إلى اختِلافِ قُدُرَاتِهِمُ الرَّقَابِيَّةِ عَلى مَخَاطِرِ الشَّرِكَةِ المُتَأَصِّلَةِ، واختِلَافِهِم فِي الطَّلَبِ عَلَى خَدَمَاتِ تَدقيقٍ عَالِيةِ الجُودَة، مِمَّا يُؤَدِّي إلى اختِلافِهِم فِي التَّأثِيرِ فِي عَمَلِ المُدَقِّقِ وَتَحدِيدِ أتعَابِه، وَقَد بَيَّنَ الأدَبُ المُحاسَبِيُّ بأنَّ هُنَاكَ وجهتي نظر لِلمُلكِيَّة المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ؛ **فَتُشِيرُ وجهَةُ النَّظَرِ الأولَى إلى انخِفَاضِ أتعابِ التَّدقِيقِ للمُلكِيَّةِ المُؤسَّسِية؛** فقد بَيَّنَ (Mitra et al.,2007)، أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيةَ المُرَكَّزةَ فِي ظِلِّ زِيادةِ المُلكيَّةِ الفَردِيَّةِ تُصبِحُ أكثَرَ انخِرَاطَاً فِي شُؤونِ الشَّرِكَةِ بِما فِي ذلكَ إعدادُ التَّقارِير المَالِيَّةِ مِمَّا يُقَلِّلُ المَخَاطِرَ المُتَأصِّلَةَ وَأتعَابَ التَّدقِيق، كَمَا بَيَّنَ (Mitra and Cready, 2005)، أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ تَمنَعُ المُدِيرِينَ مِن إدَارِةِ المُستَحَقَّاتِ بِشَكلٍ انتِهَازيّ؛ حَيثُ أنَّ تَخفِيفَ انتِهَازِيَّةِ المُدِيرِينِ يُخَفِّضُ مِن مَخاطِرِ التدقيق وَتَضَارُبِ المَصَالِح،

والذي بِدَورِه يُقَلِّلُ مِن أتعابِ التَّدقيق، ومِن هذا المَنظورِ فقد أظهَرَت نَتائجُ (Mitra et al.,2007; Yahyazadehfar, 2015)، وُجُودَ عَلاقةٍ عَكسِيَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَةِ وَأتعَابَ التَّدقِيق.

وأمَّا وُجهَةُ النَّظَرِ الثَّانِيةُ فَتُشِيرُ إلى زِيادَةِ أتعابِ التَّدقِيقِ لِلمُلكِيَّة المُؤَسَّسِية؛ فَقَد بَيَّنَ (Ali and Lesage 2013)، وُجُودَ عَلاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وأتعابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ عَزى البَاحِثُ هذه النَّتِيجَةَ - بالاستِنادِ إلى الدِّراسَاتِ السَّابقةِ - إلى أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ تُؤَدِّي إلى زِيَادَةِ الطَّلَبِ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيق، مِمَّا يَزِيدُ مِن أتعَابِ المُدَقِّقِ لتلبِيَةِ هذهِ المَطَالِب. وَبَيَّنَ (Mitra et al.,2007) أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ قَد تَطلُبُ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجُودَةِ لاستقطابِ المُؤَسَّسَاتِ على الاستِثمَارِ فِي الشَّرِكَة، كَمَا أظهَرَتْ دِرَاسَة (Zureigat, 2011) وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيّةٍ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَجُودَةِ التَّدقِيق، وبَيَّنَ (Kane and Velury ,2004) أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ تَطلُبُ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجُودَة، لذلِكَ تَمِيلُ إلى استئجَارِ كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ التي تُوَفِّرُ مِثلَ هذهِ الخَدَمَات، مِمَّا يُسهِمُ في ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ أظهَرَت نَتَائِجُ هذهِ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ عَلاقَةٍ طَرِدِيَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّة وَحَجمِ مَكتَبِ التَّدقِيق، وَبِناءً على مَا تَقَدَّمَ، فإنَّهُ مِنَ المُحتَمَلِ زِيادَةُ أتعابِ التَّدقِيقِ للمُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّة.

المُلكِيَّة الأجنبية

تَتَمَيَّزُ المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّةُ بِالبُعدِ الجُغرافِيِّ للمَالِكينَ عَنِ المُدِيرِين، مِمَّا يُتيحُ للإدارةِ حُرِّيَّةَ التَّصَرُّفِ فِي شُئُونِ الشَّرِكَةِ والذي قَد يَنتُجُ عنهُ تَضَارُبٌ فِي المَصَالِحِ بَينَ الإدارَةِ والمَالِكِين، مِمَّا يؤثِّرُ في أتعاب التدقيق التي يتقاضاها المدقق ، وقد أشار(Niemi, 2005) ، إلى أنَّ أتعابَ التَّدقَيقِ قَد تَزِيدُ للشَّرِكاتِ التَّابِعَةِ المَملوكَةِ مِن قِبَلِ شَرِكَاتٍ أجنَبِيَّةٍ على الشَّرِكَاتِ التَّابِعَةِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ جِهَاتٍ مَحَلِيَّة، وذلِكَ لِحَاجَةِ الشَرِكَاتِ التَّابِعَةِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ أَجانِبَ إلى مَزِيدٍ مِنَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ لِمُرَاقَبَةِ الإدارة، ولتَعَقُّدِ عَمَلِيَّةِ إعدادِ التَّقارِيرِ المَالِيَّةِ بِسَبِبِ البُعدِ الجُغرافيِّ للمَالكين، وَوَجَدَتْ دِرَاسَةُ (Zureigat, 2011)، أنَّ الشَّرِكَاتِ المَملُوكَةَ مِن قِبَلِ الأجَانِبِ تَطلُبُ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجُودَة، كما أظهَرَتْ دِراسَةُ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015)، وُجُودَ عَلاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الأجنبيَّةِ وأتعابِ التَّدقيق، وبِناءَ على هذهِ الأدلَّةِ فإنَّهُ مِنَ المُتوقَّعِ ارتِفَاعُ أتعَابِ التَّدقِيقِ للشَّرِكَاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ الأجَانب.

العَوامل المُؤَثِرَة فِي أتعَابِ التَّدقِيق

تَتَأثَّرُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بالإضَافَةِ إلى هيَكلِ المُلكيَّةِ بِعَوَامِلَ عَدِيدَةٍ خَاصَّةٍ بالشَّرِكَةِ الخَاضِعَةِ للتَّدقِيقِ وَخَاصَّةً فِي شَرِكَةِ التَّدقِيقِ، وَفِيمَا يَلِي شَرحٌ مُختَصَراً لِأبرَزِ العَوَامِلِ المُؤَثِرَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق:

حَجمُ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق

يَلعَبُ حَجمُ الشَّرِكَةِ دَورَاً هَامَّاً فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ أنّ المُدقق يَقضِي وَقتَاً أَكثَرَ فِي تَدقِيقِ الشَّركَاتِ كَبِيرَةِ الحَجمِ مُقَارَنَةً بِالشَّرِكَاتِ صَغِيرَةِ الحَجم، فَالشَّرِكَاتُ كَبِيرَةُ الحَجمِ تَحتَاجُ إلى وَقتٍ أكثَرَ لِتَنفِيذِ مَهَامِ التَّدقِيق؛ لِذَلِكَ تَزِيدُ الجُهُودَ التِي يَبذِلُهَا المُدَقِّقُ وَتَرتَفِعُ الأتعَابُ التِي يَتَقاضَاهَا، فَقد بَيَّنَ (Ettredge et al.,2014; Raghunandan,2006) أنّ زِيَادَةَ حَجمِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ تَزِيدُ مِن جُهدِ المُدَقِّقِ مِمَّا يَجعَلُهُ يَتَقَاضَى أتعَاباً أعلَى مِنَ الشَّرِكَة، كَمَا بَيَّنَ (Muhamad Sori and Mohamad ,2008)، أنّ الشَّرِكَاتِ كَبِيرَةِ الحَجمِ يَرتَفِعُ لَدَيهَا حَجمُ العَمَلِيَّاتِ وَتَرتَفِعُ لَدَيهَا تَكَالِيفُ الوِكَالَةِ مِمَّا يَزِيدُ مِن جُهدِ المُدَقِّقِ وَالأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا.

مَخَاطِرُ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق

تَتَأثَّرُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بِدَرَجَةِ المَخَاطِرِ التِي يُوَاجِهُهَا المُدَقِّق، فَقَد بَيَّنَ (Aronmwan and Okafor, 2015; Walker and Casterella ,2000) أنَّ المُدَقِّقَ يَبذِلُ أقصَى مَا فِي وُسعِهِ لاكتِشَافِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ النَّاتِجَةِ عَن مَخَاطِرِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق، وَذلِكَ مِن أجلِ مُلَائِمَةِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق مَع دَرَجَةِ هذِه المَخَاطر؛ حَيثُ تَرتَبِطُ المَخَاطِرُ التِي يُوَاجِهُهَا المُدَقِّقُ بِاحتِمَالِيَّةِ تَعَرُّضِ المُدَقِّقِ للدَّعَاوى القَضَائِيَّة فِي المُستَقبَلِ مِمَّا يُؤثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَلِلتَّعبِيرِ عَن مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ تَمَّ استِخدَامُ نِسبَةِ المَديُونِيَّة؛ حَيثُ أشارَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ إلى أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَرتَفِعُ بِارتِفَاعِ نِسبَةِ مَديُونِيَّةِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق؛ وَذلِكَ لِأنَّ ارتِفَاعَ نِسبَةِ المَديُونِيَّةِ يَزِيدُ مِنَ المَخَاطِرِ التِي تَتَعَرَّضُ لَها الشَّرِكَةُ نَتِيجَةَ ارتِفَاعِ دُيونِها، وَهذَا بِدورِهِ يُسهِمُ فِي زِيَادَةِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ وَزِيَادَةِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقَاضَاهَا. كَمَا تَمَّ استِخدَامُ العَائِدِ عَلَى الأصُولِ كَمِقيَاسٍ لِربحِيَّةِ الشَّرِكَةِ

وَالتِي تَلعَبُ دَورَاً هَامَّاً فِي مَخَاطِرِ التَّدقِيق؛ حَيثُ إنَّ انخِفَاضَ الرِّبحِيَّةِ يَزِيدُ مِن مَخَاطِرِ الشَّرِكَة، وَبِالتَّالِي تَزِيدُ مَخَاطِرُ التَّدقِيقِ والأتعَابُ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق، وَقَد بَيَّنَ(Chan et al.,2012) أنّ انخِفَاضَ مُعَدَّلَاتِ الرِّبحِيَّةِ يَزِيدُ مِن احتِمَالِيَّةِ مُوَاجَهَةِ العَدِيدِ مِنَ المَخَاطِرِ المَالِيَّةِ مِمَّا قَد يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ مَخَاطِرِ التَّدقِيق وَالأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق. كَمَا بَيَّنَ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) أنَّ انخِفَاضَ العَائِدِ عَلَى الأصُولِ يَزِيدُ مِن نِطَاقِ أعمَالِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ زِيَادَة تَخَوُّفاتِ المُدَقِّقِ فِيمَا يَخُصُّ تَعرضَ الأصُولِ للتَدَنِّي (Impairment) والشَّطبِ، وَحَولَ كِفَايَةِ مُخَصَّصَاتِ الدُّيونِ المَعدُومَةِ مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ ارتِفَاعِ التَكَالِيفِ الرَّقابِيَّةِ للمُدَقِّق.

تَعَقُّدُ أعمَالِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق

تَتَأثَّرُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بِمَدَى تَعَقُّدِ الأعمَالِ فِي الشَّرِكَة؛ حيث يَتَعَلَّقُ تَعَقُّدُ الأعمَالِ بِطَبِيعَةِ عَمَلِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ وَنَشَاطِهَا وَدَرَجَةِ تَعَقُّدِ عَمَليَّاتِهَا، وَيَتَطلَّبُ تَعَقُّدُ الأعمَالِ مِنَ المُدَقِّقِ أعمَالَ تَدقِيقٍ وَاسِعَةَ النِّطَاقِ نَتِيجَةً للصُّعُوبَاتِ التِي تُواجِهُهُ المُدَقِّقَ أثنَاءَ القِيَامِ بِمَهَامِ التّدقِيق (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015)، وَبِالتَّالِي فَإنَّ تَعَقُّدَ أعمَالَ الشَّرِكَةِ الخَاضِعَةِ للتَّدقِيقِ يَلعَبُ دَورَاً هاماً فِي زِيَادَةِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد بَيَّنَ (حجازي،2015 و Vu,2012)، بِأنّ المُدَقِّقَ يُوَاجِهُ صُعُوبَاتٍ فِي تَدقِيقِ الشَّرِكَاتِ التِي تَتَعقَّدُ عَمَلِيَّاتُهَا وَتَتَعَدَّدُ أنشِطَتُهَا، مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيق.

حَجمُ شَرِكَةِ التَّدقِيق

أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِطَبِيعَةِ شَرِكَةِ التَّدقِيقِ فقد بَيَّنَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَرتَفِعُ لِكُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ (BIG 4) مُقَارَنَةً بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة؛ وَذلِكَ لارتِفَاعِ جَودَةِ الخَدَمَاتِ التِي تُقَدِّمُهَا كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ مُقَارَنَةً بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة، كَمَا بَيَّنَ (Francis and Wang,2008) أنَّ كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ تَكُونُ أكبَرَ قُدرَةً عَلَى اكتِشَافِ المُمَارَسَاتِ غَيرِ المَشرُوعَةِ فِي الشَّرِكَةِ مُقَارَنَةً بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّةِ مِمَّا يَزِيدُ مِنَ احتِمَالِيَّةِ ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيقِ لِكُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ مُقَارَنَةً بِمَكاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة.

الدِّرَاسَاتُ السّابِقَة

لَقَدِ اطَّلَعَ البَاحِثُ عَلَى مَجمُوعَةٍ مِنَ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ ذَاتِ العَلَاقَةِ بِالمَوضُوع؛ مِنهَا دِرَاسَاتٌ عَالَمِيَّةٌ وَأخرَى مَحَلِّيَّة، أمَّا عَالَمِيَّاً فتُعتَبَرُ دِرَاسَةُ (Simunic,1980) مِن أهَمِّ الدِّرَاسَاتِ المَيدَانِيَّةِ التِي تَنَاوَلَتْ مَوضُوعَ مُحَدِّدَاتِ أتعَابِ التَّدقيق، فَقد قَامَ البَاحِثُ بِعَمَلٍ رَائِدٍ مِن نَوعِه فِي هَذا المَجَال؛ حَيثُ قَامَ بِبِنَاءِ أنمُوذَجِ انحِدَارٍ شَامِلٍ يَعكِسُ العَوَامِلَ المُؤَثِّرَةَ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ وَتطبِيقِهِ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (373) شَرِكَةٍ مُسَاهِمَةٍ فِي الوِلَايَاتِ المُتَّحِدَةِ الأمرِيكِيَّةِ للعَامِ (1977)، وَقَد أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ عَلاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ بَينَ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَحجمِ الشَّرِكَةِ مُمثلاً بِأجمَالِيِّ الأصُول؛ أي أنَّ زِيادَةَ حَجمِ الشَّرِكَةِ يَزِيدُ مِن أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأثَّرُ بِعَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ مَعَ مَدَى تعَقُّدِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ مُمَثَّلَةً بِحَجمِ المَدينين وَالمَخزُون، وَعَدَدِ الشَّرِكَاتِ التَّابِعَة، وَوُجودِ عَمَلِيَّاتٍ أجنَبِيَّة؛ أي كُلَّمَا ازدَادَتْ دَرَجَةُ تَعَقُّدِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ ازدَادَتْ مَعَهَا أتعَابُ التَّدقِيق، كَمَا أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأثَّرُ بِعَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ مَعَ مَخَاطِرِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ مُمَثَّلَةً بِوُجُودِ تَحَفُّظَاتٍ فِي تَقرِيرِ المُدَقِّقِ فِي السَّنَوَاتِ السَّابِقَةِ أو تَحقِيقِ الشَّرِكَةِ لِخَسَائِرَ فِي نِهَايَةِ الفَترَةِ المُحَاسَبِيَّة؛ أي كُلَّمَا ازدَادَتِ المَخَاطِرُ التِي يُواجِهُهَا المُدَقِّقُ أثنَاءَ القِيَامِ بَعَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ ازدَادَتِ الأتعَابُ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَأخِيراً تَبَيَّنَ مِنَ الدِّرَاسَةِ عَدَمُ وُجُودِ اختِلَافَاتٍ جَوهَرِيَّةٍ بَينَ الأتعَابِ التِي تَتَقَاضَاهَا كُبرَى مَكَاتِبِ التَّدقِيقِ الثَّمَانِيَةِ آنذَاكَ (BIG 8) وَالمَكَاتِبِ الأخرَى، وَبِغَضِّ النَّظرِ عَن حَجمِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق.

وَقَامَ (Chan et al., 1993) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلى تَقدِيمِ أدِلَةٍ تَتَعَلَّقُ بِمُحَدِّدَاتِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَذَلِكَ عَلَى عَيِّنَةٍ مِن كُبرَى الشَّرِكَاتِ المُدرَجَةِ فِي بَرِيطَانيا لِعَامِ (1986)، وَقَد استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ مُحَدِّدَاتٍ عَدِيدَةً لِأتعَابِ التَّدقِيقِ مِثلَ حَجمِ أصُولِ الشَّرِكَةِ وَعَدَدِ فُرُوعِهَا، كَمَا استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ وَللمَرَّةِ الأولَى مِن نَوعِهَا مُتَغَيِّراً تَفسِيرِيَّاً خَاصَّاً بِهَيكَلِ المُلكِيَّةِ؛ وَذلِكَ لِبَيَانِ أثَرِ سَيطَرَةِ المَالِكِينَ عَلَى أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ بِالاستِنَادِ إلى نَظَرِيَّةِ الوِكَالَةِ أنَّ الطَّلَبَ عَلَى التَّدقِيقِ يَتَحَدَّدُ بِمَدَى سَيطَرَةِ المَالِكِينَ عَلَى الشَّرِكَة؛ حَيثُ بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ الشَّرِكَاتِ التِي تَتَشَتَّتُ مُلكِيَّةُ أسهُمِهَا بِيَدِ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنَ المُسَاهِمِينَ تَمِيلُ إلَى تَوسِيعِ نِطَاقِ التَّدقِيقِ وَتَمِيلُ إلَى الطَّلَبِ عَلَى المَزِيدِ مِن خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةِ الجَودَةِ مُقَارَنَةً بِالشَّرِكَاتِ التِي تَتَرَكَّزُ مُلكِيَّةُ أسهُمِهَا بِيَدِ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ مِنَ المُسَاهِمِين، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ فَقَد أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ نَتَائِجَ عَدِيدَةً أبرَزُهَا وُجُودُ أثَرٍ إيجَابِيٍّ لِحَجمِ أصُولِ الشَّرِكَةِ

وَعَدَدِ فُرُوعِهَا فِي أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ بِأنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَرتَبِطُ مَعَ سَيطَرَةِ المَالِكِينَ عَلَى الشَّرِكَة بِعَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ.

وَكَذَلِكَ فَقَد قَامَ (O'sullivan,2000) بِدِرَاسَةٍ للوُقُوفِ عَلَى تَأثِيرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ مِن جِهَة، وَتَأثِيرِ تَركِيبَةِ مَجلِسِ الإدَارَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ مِن جِهَةٍ أخرَى، وَقَد استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ مُتَغَيِّرَينِ يَتَعَلَّقَانِ بِالمُدِيرِينَ غَيرِ التَّنفِيذِيِّينَ؛ الأوَّلَ يَقِيسُ النِّسبَةَ التِي يُشَكِّلُهَا المُدِيرِونَ غَيرُ التَّنفِيذِيِّينَ مِن مَجلِسِ الإدَارَة، والآخَرَ يَقِيسُ نِسبَةِ مُلكِيَّتِهِم مِنَ الشَّرِكَة، كَمَا تَمَّ استِخدَامُ مُتَغَيِّرٍ يَقِيسُ نِسبَةَ مُلكِيَّةِ المُدِيرِينَ التَّنفِيذِيِّينَ مِنَ الشَّرِكَةِ، وَمُتَغَيِّرَينِ لِقِيَاسِ مُلكِيَّةِ كِبَارِ المَالِكِينَ مِنَ المُؤَسَّسَاتِ (تَمتَلِكُ 3% أو أكثَرَ مِنَ الأسهُم) والأفرَادِ (يَمتَلِكُونَ 3% أو أكثَرَ مِنَ الأسهُم)، وَمُتَغَيِّرٍ وَهمِيٍّ لِقِيَاسِ الازدِوَاجِيَّةِ بَينَ وَظِيفَتَي رَئِيسِ مَجلِسِ الإدَارَةِ وَالمُدِيرِ التَّنفِيذِيِّ للشَّرِكَة، واستَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ أيضَاً مُتَغَيِّرَاتٍ عَدِيدَةً ضَابِطَة، وَبِاستَخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّدِ عَلَى عَيِّنَةٍ تَتَكَوَّنُ مِن (402) مِن كُبرَى الشَّرِكَاتِ المُدرَجَةِ فِي بَرِيطَانيا، وأظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ تَأثِيرٍ إيجَابِيٍّ هَامٍّ لِلنِسبَةِ التِي يُشَكِّلُهَا المُدِيرُونَ غَيرُ التَّنفِيذِيِّينَ مِن مَجلِسِ الإدَارَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَرَّرَ البَاحِثُ ذَلِكَ بِأنَّ المُدِيرِينَ غَيرَ التَّنفِيذِيِّينَ يَمِيلُونَ إلَى تَوسِيعِ نِطَاقِ وَشُمُولِيَّةِ التَّدقِيق، وَذَلِكَ لِفَرضِ رِقَابَتِهَا عَلَى الإدَارَةِ وَتَصَرُّفَاتِهَا، لكِن فِي المُقَابِلِ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ وُجُودَ تَأثِيرٍ سَلبِيٍّ هَامٍّ لِمُلكِيَّةِ المُدِيرِينَ غَيرِ التَّنفِيذِيِّينَ مِنَ الشَّرِكَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَيَّنَ البَاحِثُ بِأنَّ مُلكِيَّةَ المُدِيرِينَ غَيرِ التَّنفِيذِيِّينَ كَنُوعٍ مِن أنوَاعِ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ يُسهِمُ فِي خَفضِ تَكَالِيفِ الوِكَالَةِ مِمَّا يَخفِضُ الحَاجَةَ إلَى الطَّلَبِ عَلَى التَّدقِيق، وَقَد أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أيضَاً وُجُودَ تَأثِيرٍ سَلبِيٍّ هَامٍّ لِمُلكِيَّةِ المُدِيرِينَ التَّنفِيذِيِّينَ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ أي أنَّ زِيادَةَ مُلكِيَّةِ المُدِيرِينَ التَّنفِيذِيِّينَ يَحُدُّ مِن نِطَاقِ وَشُمُولِيَّةِ التَّدقِيق، وَقَد بَرَّرَ البَحثُ هذِهِ النَّتِيجَةَ بِأنَّ المُدَقِّقَ يَمِيلُ إلَى تَخفِيفِ الاختِبَارَاتِ الإضَافِيَّةِ فِي حَالِ ارتِفَاعِ حِصَّةِ المُدِيرِينَ التَّنفِيذِيِّينَ مِن أسهُمِ الشَّرِكَة؛ وَذَلِكَ لِاعتِقَادِ المُدَقِّقِ بِأنَّهُ مِن غَيرِ المَنطِقِيِّ أن يَعمَدَ المُدِيرُ التَّنفِيذِيُّ إلَى تَضلِيلِ نَفسِه، وَقَد عَزَى البَاحِثُ تَشَابُهَ التَّأثِيرَ السَّلبِيَّ لِمُلكِيَّةِ المُدِيرِينَ التَّنفِيذِيِّينَ وَغَيرَ التَّنفِيذِيِّينَ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ إلَى أنَّ المُدِيرِينَ غَيرَ التَّنفِيذِيِّينَ الذِينَ يَملِكُونَ حِصَّةً هَامَّةً مِن أسهُمِ الشَّرِكَةِ يَكُونُ لَدِيهِم فِي العَادَةِ مَشَارِيعُ تِجَارِيَّةٌ وَرَوَابِط عَائِلِيَّةٌ مَعَ الشَّرِكَة؛ حَيثُ أنَّ مِثلَ هَذا التَّفَاعُلَ مَعَ الشَّرِكَةِ يَجعَلُ تَصَرُّفَ المُدِيرِينَ غَيرِ التَّنفِيذِيِّين مُشَابِهَاً لِتَصَرُّفِ المُدِيرِينَ التَّنفِيذِيِّين، وَأخِيرَاً لَم تُظهِرِ الدِّرَاسَةُ أيَّ أدِلَّةٍ عَلَى وُجُودِ تَأثِيرٍ لِكِبَارِ المَالِكِينَ مِن الأفرَادِ وَالمُؤَسَّسَاتِ والازدِوَاجِيَّةِ بَينَ وَظِيفَتَيّ رَئِيسِ مَجلِسِ الإدَارَةِ وَالمُدِيرِ التَّنفِيذِيِّ للشَّرِكَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

وَفِي البَحرَينِ قَامَ (Joshi and Al-Bastaki,2000) بِدِرَاسَةٍ تَهدِفُ إلى الوُقُوفِ عَلَى مُحَدِّدَاتِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ مُتَغَيِّرَاتٍ عَدِيدَةً تَتَعَلَّق بِخَصَائِصِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ وَتَوقِيتِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ وَلِغَايَةِ اختِبَارِ الفَرَضِيَّاتِ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّدِ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (38) شَرَكَةٍ مُدرَجَةٍ فِي سُوقِ البَحرَينِ لِلأوراقِ المَالِيَّة، وَقَد أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ تَأثِيرٍ إيجَابِيٍّ هَامٍّ لِحَجمِ الشَّرِكَة - مُمَثَّلٍ بِحَجمِ الأصُولِ - فِي أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأثَّرُ إيجَابِيَّاً بِدَرَجَةِ تَعَقُّدِ العَمَلِيَّاتِ فِي الشَّرِكَةِ - مُقَاسَةً بِمَدَى وُجُودِ عَمَلِيَّاتٍ أجنَبِيَّةٍ فِي الشَّرِكَة، كَمَا أنَّ مُستَوَى رِبحِيَّةِ الشَّرِكَةِ مُقَاسٌ بِالعَائِدِ عَلَى الأُصُولِ وُمستَوَى المَخَاطِرِ فِي الشَّرِكَةِ مُقَاسَةً بِإجمَالِيِّ الدُّيُونِ طَوِيلَةِ الأجلِ إلى إجمَالِيِّ الأصُولِ تُؤَثِّرُ أيضَاً إيجَابِيَّاً في أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ العَوَامِلَ السَّابِقَةَ تُعَدُّ مِنَ المُحَدِّدَاتِ الأسَاسِيَّةِ لِأتعَابِ التَّدقِيقِ فِي البَحرَين، وَلكِنْ فِي المُقَابِلِ فَقَد بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ تَوقِيتَ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ لَا يُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

وَمِن نَاحِيَةٍ أخرى فَقَد قَامَ (Niemi,2005) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلى مَعرِفَةِ أَثَرِ الأنمَاطِ المُختَلِفَةِ لِلمَالِكِينَ فِي جُهُودِ المُدَقِّقِ والأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا، حَيثُ بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ بِأنَّ جُهُودَ المُدَقِّقِ والأتعَابَ التِي يَتَقَاضَاهَا تَختَلِفُ بِاختِلَافِ الجِهَةِ التِي تُسَيطِرُ عَلَى أسهُمِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق، وَقَد استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ ثَلَاثَ مُتَغَيِّرَاتٍ وَهمِيَّةً مُستَقِلَّةً لِأبرَزِ أنوَاعِ المَالِكِينَ وَالتِي تُشِيرُ إلَى مَدَى سَيطَرَةِ أحدِ هَؤلَاءِ المَالِكِينَ عَلَى الشَّرِكَةِ الخَاضِعَةِ لِلتَّدقِيقِ؛ حَيثُ تَمَّ استِخدَامُ المُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ وَالتِي تُشِيرُ إلَى الشَّرِكَاتِ التِي غَالِبِيَّةُ أسهُمِهَا مَملُوكَةٌ مِن قِبَلِ الإدَارَة، وَاستَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ المُلكِيَّةَ الحُكُومِيَّةُ وَالتِي تُشِيرُ إلَى الشَّرِكَاتِ التِي غَالِبِيَّةُ أسهُمِهَا مَملُوكَةٌ مِن قِبَلِ الحُكُومَة، كَمَا تَمَّ استِخدَامُ مُتَغَيِّرِ فُرُوعِ الشَّرِكَاتِ الأجنَبِيَّةِ والتِي تُشِيرُ إلى الشَّرِكَاتِ التَّابِعَةِ لِجِهَاتٍ أجنَبِيَّة، وَلِغَايَةِ اختِبَارِ فَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَةِ تَمَّ استِخدَامُ نَمُوذَجِيِّ انحَدَارٍ؛ الأوَّلَ يَتضمَّنُ اللوغَارِيتمِيَّ الطَّبِيعِيَّ لأتعَابِ التَّدقِيقِ كَمُتَغَيِّرٍ تَابِع، والثَّانِي يَتَضَمَّنُ اللوغَارِيتمَ الطَّبِيعِيَّ لِعَدَدِ سَّاعَاتِ التَّدقِيقِ (جُهُودِ المُدَقِّق) كَمُتَغَيِّرٍ تَابِع، فِي حِينِ يَتَضَمَّنُ كِلَا الانَّمُوذَجِينِ المُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّةَ وَبَعضَ المُتَغَيِّرَاتِ الضَّابِطَة، وَقَد تَمَّ تَطبِيقُ الدِّرَاسَةِ عَلى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (81) شَرِكَةً كُبرَى مُدَقَّقَةٍ مِن قِبَلِ كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ آنذَاكَ فِي فِنْلَنْدَا للعَامِ (1996).

أظهَرَت نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ بِأنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ وَجُهَودَ المُدَقِّقِ تَنخَفِضُ لِلشَّرِكَاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ الإدَارَة، وَتَرتَفِعُ لِلشَّرِكَاتِ التَّابِعَةِ لِمَالِكِينَ أجَانِب، فِي حِينِ بَيَّنَت نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ عَدَمَ وُجُودِ عَلَاقَةٍ بَينَ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَجُهُودَ المُدَقِّقِ وَبَينَ الشَّرِكَاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ الحُكُومَة؛ أي أنَّ الشَّرِكَاتِ المَملُوكَةَ مِن قِبَلِ الحُكُومَةِ لَا تَختَلِفُ عَنِ الشَّرِكَاتِ التِي لَا يُسَيطِرُ عَلى أسهُمِهَا جِهَةٌ مَا (مُلكِيَّتُها مُنتَشِرَة)،

وَقَد فَسَّرَ البَاحِثُ هذِهِ النَّتِيجَةَ بِأنَّ المُلكِيَّة الحُكُوميَّةَ تَكُونُ أقرَبَ للمُلكِيَّةِ المُنتَشِرَةِ مِنهَا للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ مِن حَيثُ التَّأثِيرُ فِي جَودَةِ التَّدقِيق.

وَفِي ذَاتِ السِّيَاقِ قَامَ (Mitra et al.,2007) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلى مَعرِفَةِ العَلَاقَةِ بَينَ خَصَائِصِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، وَاستَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ أربَعَةَ مُتَغَيِّرَاتٍ لِهَيكَلِ المُلكِيَّة، وَهِيَ المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّةُ المُنتَشِرَةُ (مؤسَّسَاتٌ تَمتَلِكُ أقلَّ مِن 5% بِشَكلٍ فَردِيٍّ مِنَ الأسهُم)، وَالمُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّةُ المُرَكَّزَةُ (مُؤَسَّسَاتٌ تَمتَلِكُ 5% أو أكثَر بِشَكلٍ فَردِيٍّ مِنَ الأسهُم)، وَالمُلكِيَّةَ غَيرَ المُؤَسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَة، وَالمُلكِيَّةَ الإدَارِيَّة، وَكَمَا تَمَّ استِخدَامُ بَعضِ المُتَغَيِّرَاتِ عَن خَصَائِصِ الشَّرِكَةِ كَمُتَغَيِّرَاتٍ ضَابِطَةٍ تُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَاستَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ أيضَاً مُتَغَيِّرَاتٍ عَدِيدَةً لِمَجلِسِ الإدَارَةِ وَلَجنَةِ التَّدقِيقِ كَمُتَغَيِّرَاتٍ ضَابِطَةٍ تُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَبِتَطبِيقِ أنَمُوذَجِ الانحِدَارِ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (358) شَرِكَةٍ مُدرجَةٍ فِي بُورصَةِ نيويوركَ ومُدَقَّقَةٍ مِن قِبَلِ كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ الخَمسِ آنذاكَ بِتَارِيخِ 2000/12/31، وَتَوَصَّلَتِ الدِّرَاسَةُ إلَى وُجُودِ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ المُنتَشِرَةِ وَأتعَابِ التَّدقِيقِ حَيثُ فَسَّرَ البَاحِثُونَ هذِهِ النَّتِيجَةَ بِأنَّ المُؤَسَّسَاتِ تَطلُبُ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجَودَةِ لِحِمَايَةِ نَفسِهَا مِنَ احتِيَالِ التَّقَارِيرِ المَالِيَّة، أو أنَّ المُؤَسَّسَاتِ تَشتَرِي خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجَودَةِ لِجَذبِ المُؤسَّسَاتِ عَلَى الاستِثمَارِ في الأسهُم، وَأظهَرَتْ أيضَاً وُجودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ عَزَى البَاحِثُونَ هذِهِ النَّتِيجَةَ إلى فِكرَةِ أنَّ الرَّقَابَةَ المُرتَفِعَةَ مِنَ المُسَاهِمِينَ تُقَلِّلُ المَخَاطِرَ المُتَأصِّلَة، مِمَّا يُقَلِّلُ أتعَابَ التَّدقِيق، كَمَا أشَارَتِ النَّتَائِجُ إلى عَدَمِ وُجُودِ عَلَاقَةٍ بَينَ المُلكيَّةِ غَيرِ المُؤَسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، وَأخِيرَاً فَقَد بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَرَّرَ البَاحِثُونَ هذِهِ النَّتِيجَةَ إلى أنَّ زِيَادَةَ مَصَالِحِ الإدَارَةِ مِن مُلكِيَّةِ الشَّرِكَةِ يُخَفِّضُ المَخَاطِرَ المُتَأصِّلَةَ، مِمَّا يُؤَدِّي إلى انخِفَاضِ الجُهدِ المَبذولِ مِن قِبَلِ المُدَقِّق، وَبِالتَّالِي انخِفَاضِ أتعَابِ التَّدقِيق.

كَمَا قَامَ (khan et al.,2011) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلى مَعرِفَةِ أَثَرِ تَرَكُّزِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق فِي بَنجلَادِيش، وَنَظَرَاً لِمَا تَتَمَتَّعُ بِهِ الأسوَاقُ النَّاشِئَةُ مِن تَرَكُّزٍ فِي مُلكِيَّتِهَا فَقَدِ استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ (نِسبَةَ الأسهُمِ المَملُوكَةَ مِن قِبَلِ المُؤَسَّسَاتِ فِي نِهَايَةِ العَام) وَالمُلكيَّةَ العَائِلِيَّةَ (نِسبَةَ الأسهُمِ المَملُوكَةَ مِن قِبَلِ العَائِلَاتِ(sponsors) فِي نِهَايَةِ العَام)، وَالمُلكِيَّةَ الفَرِدِيَّةَ (الأسهُمَ المَملُوكَةَ

مِن قِبَلِ الأفرَادِ مُقَاسَةً بِنِسبَةِ الأسهُمِ التِي يَمتَلِكُها الجُمهُورُ العَامُّ فِي نِهَايَةِ العَام)، وَذَلِكَ لِقِيَاسِ تَرَكُّزِ هَيكلِ المُلكِيَّة، كَمَا استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ العَدِيدَ مِنَ المُتَغَيِّرَاتِ الضَّابِطَةِ التِي تُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَبِاستِخدَامِ أنَموذَجِ الانحِدَارِ مُتَعَدِّدِ المُتَغَيِّرَاتِ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن 183 شَرَكَةً لِلأعوَامِ (2003-2005) أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّراسَةِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّة هَامَّةٍ لِكُلٍّ مِنَ المُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَالمُلكيَّةِ العَائِلِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، لكِن فِي المُقَابِلِ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ غَيرِ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الفَردِيَّةِ وَأتعَابِ التِّدقِيق.

قَامَ كَذَلِكَ (Yin, 2011) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلى مَعرِفَةِ أَثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَاستِقلَالِيَّةِ مَجلِسِ الإدَارَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَلِغَايَةِ قِيَاسِ استِقلَالِيَّةِ مَجلِسِ الإدَارَةِ تَمَّ استِخدَامُ مُتَغَيِّرين؛ الأوَّلِ يَقيسُ نِسبَةَ المُدِيرِينَ غَيرِ التَّنفِيذِيينَ المُستَقِلِّينَ مِن مَجلِسِ الإدَارَة، وَالآخَرِ هُوَ مُتغَيِّرٌ وَهمِيٌّ يَقِيسُ الازدِوَاجِيَّةَ بَينَ وَظِيفَتَيّ رَئِيسِ مَجلِسِ الإدَارَةِ وَالمُدِيرِ التَّنفِيذِيّ للشَّرِكَة، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَيكَلِ المُلكيَّةِ استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ المُلكِيَّةَ الإدَارِيَّةَ وَالمُلكِيَّةَ المُرَكَّزَةَ وَالمُلكِيَّةَ المُؤسَّسِيَّة، وَقَد طُبِّقَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (65) شَرِكَةٍ مُدرَجَةٍ فِي الصِّين، وَقَد أظهَرَ أنمُوذَجُ الانحِدَارِ الشَّامِلُ الذِي يَتَضَمَّنُ مُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَمُتَغَيِّرَاتِ مَجلِسِ الإدَارَةِ وَالمُتَغَيِّرَاتِ الضَّابِطَةِ وُجُودَ تَأثِيرٍ سَلبِيٍّ هَامٍّ لِنِسبَةِ المُدِيرِينَ غَيرِ التَّنفِيذِيّينَ المُستَقِلِّينَ مِن مَجلِسِ الإدَارَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ عَزَى البَاحِثُ هذِهِ النَّتِيجَةَ إلى أنَّ شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ تَنظُرُ إلى الشَّرِكَاتِ التِي تَرتَفِعُ فِيهَا نِسبَةُ المُدِيرِينِ غَيرِ التَّنفِيذِيّينَ المُستَقِلِّينَ علَى أنَّ لَدَيهَا شَفَافِيَّةً أعلى، لِذَلِكَ يَنخَفِضُ فِي هذِه الشَّرِكَاتِ مَخَاطِرُ التَّلاعُبِ بِالأرقَامِ المُحَاسَبِيَّة، مِمَّا يُؤَدِّي إلى انخِفَاضِ أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا تُبَيِّنُ عَدَمَ وُجُودِ تَأثِيرٍ للازدِوَاجِيَّةِ بَينَ وَظِيفَتَيّ رَئِيسِ مَجلِسِ الإدَارَةِ وَالمُدِيرِ التَّنفِيذِيّ للشَّرِكَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فَقَد أظهَرَتْ نَتَائِجُ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ الشَّامِلُ عَدَمَ وُجُودِ تَأثِيرٍ لِكُلِّ مُتَغَيِّرٍ مِن مُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

وَقَامَ (Adelopo, 2012) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلى مَعرِفَةِ تَأثِيرِ تَعَدُّدِ كِبَارِ المَالِكِينَ (Multiple large ownership structure(MLS)) وَتَأثِيرِ نَشَاطِ لَجنَةِ التَّدقِيقِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ، وَقَد تَمَّ قِياسُ تَعَدُّدِ كِبَارِ المَالِكِينَ (MLS) مِن خِلَالِ مَجمُوعِ عَدَدِ مِن يَمتَلِكُونَ نِسبَةَ (3%) أو أكثَرَ مِن إجمَالِيّ أسهُمِ التَّصويت، وَقَد تَمَّ استِخدَامُ عَدَدِ مَرَّاتِ اجتِمَاعِ لَجنَةِ التَّدقِيقِ لقِيَاسِ نَشَاطِهَا، كَمَا استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ أيضاً مُتَغَيِّرَاتٍ ضَابِطَةً أخرَى خَاصَّةً بِلَجنَةِ التَّدقِيقِ وَهَيكَلِ المُلكيَّةِ وَمُتَغَيِّرَاتٍ ضَابِطَةً خَاصَّةً بِالشَّرِكَاتِ الخَاضِعَةِ للتَّدقِيق؛ مِثلَ حَجمِ وَدَرَجَةِ مَخَاطِرِ هذِهِ الشَّرِكَات، وَلِغَايَةِ اختِبَارِ

فَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَة فَقد تَمَّ استِخدَامُ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ مُتَعَدِّدِ المُتَغَيِّرَاتِ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (209) شَرِكَةٍ مُدرَجَةٍ فِي بُورصَةِ لندُنَ للعَامِ المَالِيِّ (2006/2005)، وَقَد أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ تَعَدُّدِ كِبَارِ المَالِكِينَ وَأتعَابِ التَّدقِيق؛ أي أنَّ زِيَادَةَ أعدَادِ كِبَارِ المَالِكِينَ يُعطِي المَزِيدَ مِنَ الرَّقَابَةِ عَلَى تَصَرُّفَاتِ الإدَارَة، مِمَّا يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ وبالتالي تَنخَفِضُ الاختِبَارَاتُ الجَوهَرِيَّةُ التِي يَحتَاجُهَا المُدَقِّق، وَيَنخَفِضُ مُستَوَى أتعَابِ التَّدقِيق، وَأظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أيضَاً أنَّ نَشَاطَ لَجنَةِ التَّدقِيقِ يَرتَبِطُ بِعَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ مَعَ أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَرَّرَ البَاحِثُ هذِهِ النَّتِيجَةَ غَيرَ المُتَوَقَّعَةِ بِأنَّ أعضَاءَ لَجنَةِ التَّدقِيقِ يَمِيلُونَ إلى شِرَاءِ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ مِنَ المُدَقِّقِ لِتَخفِيضِ مَخَاطِرِ تَعَرُّضِهِم لِدَعَاوى قَضَائِيَّة، وَلِتَخفِيضِ احتِمَالِيَّةِ التَّأثِيرَاتِ التِي تُضِرُّ بِسُمعَتِهِم فِي حَالِ ارتِكَابِ جُنحَةٍ فِي الشَّرِكَةِ نَاتِجٍ عَن ضَعفِ الرَّقَابَة.

وَمِن نَاحِيَةٍ أخرَى قَامَ (Bortolon et al., 2013) بِدِرَاسَةٍ هَدَفتْ إلى مَعرِفَةِ العَلَاقَةِ بَينَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَتَكَالِيفِ الخَدَمَاتِ التَّدقِيقِيَّةِ مِن جِهَة، وَبَينَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّة وَتَكَالِيفِ الخَدَمَاتِ غَيرِ التَّدقِيقِيَّةِ مِن جِهَةٍ أخرَى، وَقَد استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ مُتَغَيِّرَاتٍ عَدِيدَةً تَتَعَلَّقُ بِهَيكَلِ المُلكيَّةِ وَلَجنَةِ التَّدقِيقِ وَغَيرِهَا مِنَ المُتَغَيِّرَات؛ وَذَلِكَ لِتَمثِيلِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسّسِيَّة، وَطُبِّقَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن(131) شَرِكَةٍ مُدرَجَةٍ فِي البَرَازِيلِ للعَامِ (2009)، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ بَينَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَتَكَالِيفِ الخَدَمَاتِ التَّدقِيقِيَّة؛ حَيثُ بَيَّنَ البَاحِثُ أنَّ الحَاكِمِيَّةَ المُؤسَّسِيَّةَ تُقَلِّلُ مِن مَخَاطِرِ التّدقِيقِ وَبِالتَّالِي تَقِلُّ تَكَالِيفُ التَّدقِيق، وَقَد أظهَرَتِ الدِّرَاسَةَ أيضَاً وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ بَينَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَتَكَالِيفِ الخَدَمَاتِ غَيرِ التَّدقِيقِيَّة، وَقَد بَيَّنَ البَاحِثُ أنَّهُ بِالرُغمِ مِن أنَّ الدِّرَاسَاتِ بَيَّنَتْ أنَّ التَكَالِيفَ غَيرِ التَّدقِيقِيَّةِ لَا تُسهِمُ فِي خَسَارَةِ المُدَقِّقِ الخَارِجِيِّ لاستِقلَالِيَّتِه، إلا أنَّ المُشَرّعِينَ يَمِيلُونَ إلى الحَدِّ مِنَ الخَدَمَاتِ غَيرِ التَّدقِيقِيَّة.

وَكَذلِكَ قَامَ (Ali and Lesage, 2013) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلَى مَعرِفَةِ تَأثِيرِ الأنوَاعِ المُختَلِفَةِ للمَالِكِينَ المُسَيطِرِينَ فِي أتعَاب التَّدقِيق، وَقَد بَلَغ إجمَالِيُّ عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ (244) شَرِكَةً فَرَنسِيَّةً مُدرَجَةً للأعوَامِ (2006-2008)، وَاستَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ نِسبَةَ مُلكِيَّةِ الأسهُمِ التِي تَزِيدُ عَن (5%) لِكُلٍّ مِن المُلكيَّةِ الحُكُومِيَّة، وَمُلكِيَّةِ المُؤسَّسَات، وَمُلكِيَّةِ العَائِلَات، وَذَلِكَ كَمُتَغَيِّرَاتٍ لِهَيكَلِ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَة، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّدِ تَوَصَّلتِ الدِّرَاسَةِ إلى وُجُودِ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ بَينَ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَالمُلكيَّةِ الحُكُومِيَّة، وَوُجُودِ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ بَينَ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَالمُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّة، كَمَا أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ عَدَمَ وُجُودِ عَلَاقَةٍ بَينَ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَالمُلكِيَّة العَائِلِيَّة؛ حَيثُ برَّرَ البَاحِثَانِ هَذِهِ النَّتِيجَةَ

بالمُبَادَلَةِ بَينَ انخِفَاضِ صِرَاعِ الوكَالَةِ مِنَ النَّوعِ الأوَّلِ(الإدارَةِ وَالمَالِكين)، وَارتِفَاعِ صِرَاعِ الوكَالَةِ مِنَ النَّوعِ الثَّانِي(المَالِكِينَ المُسَيطِرِينَ وَالأقَلِّيَّة)؛ والتَانِ تُؤثِّرَانِ كِلَاهُمَا بِشَكلٍ عَكسِيٍّ فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

وَفِي ذَاتِ السِّيَاقِ قَامَ (Yahyazadehfar, 2015) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلَى فَحصِ العَلَاقَةِ بَينَ تَرَكُّزِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ طُبِّقَتْ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (114) شَرِكَةٍ مُدرجَةٍ فِي بُورصَةِ طَهرَان؛ وَذلِكَ للأعوَام (2007-2012)، وَاستَخدَمَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ المُلكِيَّةُ الإدَارِيَّةُ المُرَكَّزَة وَالمُلكِيَّةُ المُؤسَّسِيَّةُ المُرَكَّزَةُ كَمُتَغَيِّرَاتٍ لِهَيكَلِ المُلكِيَّة، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ اللوجَستِيِّ مُتَعَدِّدِ المُتَغَيِّرَات تَوَصَّلَتِ الدِّرَاسَةُ إلى وُجُودِ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَيَّنَ البَاحِثُ أنَّ ارتِفَاعَ المُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ المُرَكَّزَةِ للشَّرِكَاتِ سَوفَ يُؤَدِّيَ بِهَا إلى دَفعِ أتعَابِ تَدقِيقٍ أقلّ، كَمَا تَوَصَّلَتْ أيضاً إلى وُجُودِ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ المُرَكَّزَةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، مِمَّا يَعنِي أنَّ الشَّرِكَاتِ التِي لَدَيهَا مُلكِيَّةٌ إدَارِيَّةٌ مُرَكَّزَةٌ مُرتَفِعَةٌ سَوفَ يَقِلُّ أتعَابُ التَّدقِيقِ لَدَيهَا.

وَمِن نَاحِيَةٍ أخرَى قَامَ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَت إلى مَعرِفَةِ أثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ اعتِمَادَ المُدَقِّقِ عَلَى نِظَامِ الرَّقَابَةِ الدَّاخِلِيَّةِ للشَّرِكَةِ يَختَلِفُ باختِلَافِ أنوَاعِ المَالِكِينَ فِي الشَّرِكَةِ وَهَذَا بِدَورِهِ يُؤَدِّي إلى الاختِلَافِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ وَبِالاستِنَادِ إلى نَظَرِيَّةِ الوكَالَةِ بِأنَّ الشَّرِكَاتِ المُتَشَتِّتَةَ فِي مُلكِيَّتِهَا مِثلَ المُلكيَّةِ الحُكُومِيَّةِ وَالمُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ تَتَمَيَّزُ بِانخِفَاضِ مُستَوَى آلِيَّاتِ الرَّقَابَةِ عَلَى مَخَاطِرِ الشَّرِكَة؛ وَذَلِكَ نَتِيجَةِ انخِفَاضِ رَقَابَةِ المُسَاهِمِينَ عَلَى الإدَارَةِ وَتَصَرُّفَاتِها، مِمَّا يُقَلِّلُ مِنَ اعتِمَادِ المُدَقِّقِ عَلَى نِظَامِ الرَّقَابَةِ الدَّاخِلِيَّةِ للشَّرِكَة، وَبِالتَّالِي يَزِيدُ مِنَ الاختِبَارَاتِ الجَوهَرِيَّةِ مِن أجلِ تَخفِيفِ مَخَاطِرِ التَّدقِيق، وَهَذَا بِدَورِهِ يُسهِمُ فِي زِيَادَةِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَعَلَى العَكسِ مِن ذَلِكَ فَأنَّ الشَّرِكَاتِ التِي تَتَمَيَّزُ بِمُلكِيَّاتٍ مُتَرَكِّزَةٍ هي شركات يَزِيدُ فيها اعتِمَادُ المُدَقِّقِ عَلَى نِظَامِ الرَّقَابَة؛ وَذَلِكَ نَتِيجَةَ ارتِفَاعِ رَقَابَةِ المُسَاهِمِينَ عَلَى الإدَارَةِ وَتَصَرُّفَاتِهَا مِمَّا يُقَلِّلُ مِن الحَاجَةِ إلى الاختِبَارَاتِ التَّفصِيلِيَّة، وَبِالتَّالِي تَقِلُّ أتعَابُ التَّدقِيقِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَقَد طُبِّقَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (345) شَرِكَةٍ مُدرجَةٍ فِي بُورصَةِ مَالِيزيَا لِعَامِ (2010)، وَاستَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ المُلكِيَّةَ الإدَارِيَّةَ وَالمُلكِيَّةَ الأجنَبِيَّةَ وَالمُلكيَّةَ الحُكُومِيَّةَ كَمُتَغَيِّرَاتٍ مُستَقِلَّةٍ لِهَيكَلِ المُلكِيَّة، وَأيضاً استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ مُتَغَيِّرَاتٍ ضَابِطَةً عَدِيدَةً تُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ مِثلَ حَجمِ وَرِبحِيَّةِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّدِ

تَوَصَّلَتِ الدِّرَاسَةُ إِلَى عَدَمِ وُجُودِ عَلَاقَةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، لكِنْ فِي المُقَابِلِ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ كُلٍّ مِنَ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ وَالمُلكيَّةِ الحُكُومِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق.

أمَّا عَلَى **المُستوَى المَحَلِّيِّ فِي الأردُنِّ** - وَفِي حُدُودِ عِلمِ البَاحِثِ - فلَا يُوجَدُ دِرَاسَةٌ تَنَاوَلَتْ العَلاَقَةَ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق، لكِنْ هُنَاكَ دِرَاسَاتٌ رَكَّزَتْ عَلَى العَوَامِلِ المُحَدِّدَةِ لأتعَابِ التَّدقِيقِ بِشَكلٍ عَامّ؛ حَيثُ قَامَ (الدَّورِي، 1993) بِدِرَاسَةٍ تُعَدُّ مِن أوَائِلِ الدِّرَاسَاتِ التِي تَنَاوَلَتْ مَوضُوعَ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَالعَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِيهَا، وَذَلِكَ عَلَى المُستوَى المَحَلِّيِّ فِي الأردن، وَقَد هَدَفَتِ الدِّرَاسَةُ إلى مَعرِفَةِ العَوَامِلِ التِي تُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ، وَذَلِكَ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (21) شَرِكَةً صِنَاعِيَّةً تَنشُرُ أتعَابَ التَّدقِيقِ فِي حِسَابَاتِهَا الخِتَامِيَّة؛ وَذَلِكَ لِلفَترَةِ بَينَ (1986-1990)، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ حَجمَ الشَّرِكَةِ- مُمَثَّلاً بِأجمَالِيِّ المَوجُودَاتِ وَصَافِي المَبِيعَاتِ وَبِإجمَالِيِّ المَوجُودَاتِ المُتَدَاوَلَةِ - يَلعَبُ دَوراً مُهِمّاً فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ أشَارَتْ إلى أنَّ زِيَادَةَ حَجمَ الشَّرِكَةِ يَزِيدُ مِن أتعَابِ التَّدقِيق، وَكَذَلِكَ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ إجمَالِيَّ المَدِينِينَ وَنِسبَةِ المَخزُونِ وَالمَدِينِينَ لِأجمَالِيِّ الأصُولِ كَمُتَغَيِّرَاتٍ مُمَثِّلَةٍ لِتَعَقُّدِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ تَرتَبِط بِشَكلٍ عَكسِيٍّ مَعَ أتعَابِ التَّدقِيق، وَأَخِيراً بَيَّنَتِ الدَّرَاسَةُ أنَّ صَافِي الرِّبحِ أو الخَسَائِرِ وَالتَّغَيُّرِ فِي أربَاحِ الشَّرِكَةِ وَالخَطَرِ الاستِثمَارِيِّ للشَّرِكَةِ مُقَاساً بِبِيتَا السُّوقِ وَذَلِكَ كَمُتَغَيِّرَاتٍ مُمَثِّلَةٍ لِلمَخَاطِرِ تَرتَبِطُ أيضاً بِعَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ مَعَ أتعَابِ التَّدقِيق.

وَقَامَ (جهمانيّ، 1999) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إِلَى مَعرِفَةِ العَوَامِلِ التِي تُؤَثِّرُ فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيقِ لِشَرِكَاتِ المُسَاهَمَةِ العَامَّةِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ لِعَامِ (1995)، وَنَظَراً لِعَدَمِ الإفصَاحِ عَن أتعَابِ التَّدقِيقِ فِي تَقَارِيرِ شَرِكَاتِ المُسَاهِمَةِ العَامَّةِ فِي تِلكَ الفَترَةِ - لِعَدَمِ إلزَامِهَا قَانُونِيّاً فِي ذَلِكَ الوَقتِ - اقتَصَرَتْ عَيِّنَةُ الدِّرَاسَةِ عَلَى 31 شَرِكَةً فَقَط يَتَوَفَّرُ لَدَيهَا أتعَاب التَّدقِيقِ فِي تَقَارِيرِهَا المَالِيَّةِ المَنشُورَة، أمَّا العَوَامِلُ المُحَدِّدَةُ لِأتعَابِ التَّدقِيقِ التِي تَنَاوَلَهَا البَاحِثُ فَشَمَلَتْ (إجمَالِيَّ الأصُولِ مُمَثَّلاً لِحَجمِ الشَّرِكَة، وَإجمَالِيِّ المَدِينِين، وَعَدَدِ فُرُوعِ الشَّرِكَةِ لِتَعقِيدِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيق، وَنِسبَةِ المَدِينِينَ لِإجمَالِيِّ الأصُولِ وَصَافِي الأربَاحِ أوِ الخَسَائِرِ لِخَطَرِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيق) كَمُتَغَيِّرَاتٍ مُستَقِلَّة، وَقَد أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ ارتِبَاطٍ إيجَابِيٍّ هَامٍّ لِكُلٍّ مِن نِسبَةِ المَدِينِينَ لِإجمَالِيِّ الأصُولِ، وَعَدَدِ فُرُوعِ الشَّرِكَة، وَصافِي الرِّبحِ أوِ الخَسَارَةِ عَلَى أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَيَّنَ البَاحِثُ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأثَّرُ بِمَخَاطِرِ التَّدقِيقِ وَتَعَقُّدِ عَمَلِيَّاتِه، لكِن فِي المُقَابِلِ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ عَدَمَ وُجُودِ أَثَرٍ هَامٍّ لِكُلٍّ مِن

إجمَالِيّ الأصُولِ وَإجمَالِيّ المَدِينِينَ عَلَى أتعَابِ التَّدقِيق، استَخدَمَ البَاحِثُ أيضَاً أنمُوذَجَ الانحِدَارِ البَسِيطَ لِقِيَاسِ أَثَرِ كُلِّ مُتَغَيِّرٍ مُستَقِلٍّ عَلَى حِدَةٍ فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَبَيَّنَتْ نَتَائِجُهُ أنَّ جَمِيعَ المُتَغَيّرَاتِ تُؤَثِّرُ إيجَابِيَّاً فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ عَزَى البَاحِثُ اختِلَافَ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ البَسِيطِ عَنِ المُتَعَدِّدِ إلى وُجُودِ حَالَاتٍ مُشَابِهَة.

كَمَا قَامَ (أبو نَصَّار ،1999)، بِدِرَاسَةٍ هَدَفتْ إلى تَحدِيدِ العَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ مِن وِجهَةِ نَظَرِ كُلٍّ مِنَ المُدَقِّقِينَ وَالشَّرِكَات، وَمَدَى الاختِلَافِ بَينَهُم فِي تَحدِيدِ العَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا هَدَفَتْ إلى بَيَانِ مَدَى تَنَاسُبِ الأتعَابِ المَدفُوعَةِ للمُدَقِّقِ مَعَ الجُهدِ المَبذُولِ مِنه، وَقَامَ البَاحِثُ بِاستِخدَامِ استِبَانَةٍ وُزِعَتْ عَلَى عَيّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (62) مُدَقِّقَاً خارجيَّاً، وَ(95) شَرِكَةً مُسَاهِمَةً عَامَّةً أردُنِيَّة، وَأظهَرَتِ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأَثَّرُ بِالوَقتِ المُقَدَّرِ لِإنجَازِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ وَحَجمِ مَكتَبِ التَّدقِيقِ وَشُهرَتِهِ وَعَلَاقَتِهِ مَعَ مُؤَسَّسَاتِ تَدقِيقٍ عَالَمِيَّة، وَبَيَّنَتْ أيضَاً وُجُودَ اختِلَافَاتٍ جَوهَرِيَّةً بَينَ آرَاءِ المُدَقِّقِينَ وَالشَّرِكَاتِ فِي تَحدِيدِ أهَمِيَّةِ العَوَامِلِ التِي تُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَأَخِيرَاً وَجَدَتِ الدِّرَاسَةُ اختِلَافَاتٍ جَوهَرِيَّةً بَينَ المُدَقِّقِينَ وَالشَّرِكَاتِ فِي تَقيِيمِ مُستَوَى الأتعَابِ وَمَدَى تَنَاسُبِهَا مَعَ الجُهدِ المَبذُولِ مِن قِبَلِ المُدَقِّق.

وَقَامَتْ (عجلوني،2006) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلَى مَعرِفَةِ العَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ للشَّرِكَاتِ المُسَاهِمَةِ العَامَّةِ المُدرَجَةِ فِي بُورصَةِ عَمَّانَ لِلأعوَامِ (2002- 2004)، وَنَظَرَاً لِعَدَمِ التِزَامِ الشَّرِكَاتِ بِالإفصَاحِ عَن أتعَابِ التَّدقِيقِ فِي التَّقَارِيرِ السَّنَوِيَّة، اقتَصَرَتْ عَيّنَةُ الدِّرَاسَةِ عَلَى (79) شَرِكَةٍ فَقَط يَتَوَفَّرُ لَدَيهَا أتعَابُ التَّدقِيقِ فِي تَقَارِيرِهَا المَالِيَّةِ المَنشُورَة، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّدِ تَوَصَّلَتِ الدِّرَاسَةِ إلَى أهَمّيَةِ كُلٍّ مِن حَجمِ الشَّرِكَة، وَدَرَجَةِ تَعقِيدِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيق، وَدَرَجَةِ مُخَاطَرَةِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيق، وَحَجمِ مَكتَبِ التَّدقِيق فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق الخَارِجِيّ.

كَمَا قَامَ (Naser and Nuseibeh,2007) بِدِرَاسَةٍ هَدَفَتْ إلى حَصرِ العَوَامِلِ المُحَدِّدَةِ لِأتعَابِ التَّدقِيقِ فِي الأردُنّ، وَقَد طُبِّقَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَى عَيّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (202) شَرِكَةٍ أردُنِيَّةٍ مُدرَجَةٍ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيّ للعَامِ المَالِيّ (2001/2000)، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ حَجمَ

وَنَوعَ القِطَاع، وَدَرَجَةَ تَعَقُّدِ الأعمَال، وَدَرَجَةَ المَخَاطِرِ للشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق، وَأيضَاً نَوعَ شَرِكَةِ التَّدقِيقِ تُعَدُّ مِنَ المُحَدِّدَاتِ الأسَاسِيَّةِ لِأتعَابِ التَّدقِيقِ فِي الأردُنّ.

أمّا (Zureigat,2011) فَقَد قَامَ بِدِرَاسَةٍ هَدَفَت إلَى مَعرِفَةِ أثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي جَودَةِ التَّدقِيق؛ حَيثُ طُبِّقَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (198) شَرِكَةً مُسَاهِمَةً عَامَّةً أردُنِيَّةً مُدرَجَةً فِي بُورصَةِ عَمَّانَ لِعَامِ (2009)، وَلِقِيَاسِ جَودَةِ التَّدقِيقِ استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ حَجمَ شَرِكَةِ التَّدقِيقِ كَمُتَغَيِّرٍ تَابِعٍ، بَينَمَا استخدَمَتِ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ وَالمُلكِيَّة الأجنَبِيَّةَ وَالمُلكِيَّةَ المُرَكَّزَةَ كَمُتَغَيِّرَاتٍ مُستَقِلَّةٍ لِهَيكَلِ المُلكِيَّة، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ اللوجِستِيِّ تَوَصَّلَتِ الدِّرَاسَةُ إلى وُجُودِ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ جَودَةِ التَّدقِيقِ وَالمُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّة، وَعَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ جَودَةِ التَّدقِيقِ وَالمُلكيَّةِ الأجنَبِيَّة؛ حَيثُ بَرَّرَ البَاحِثُ هذِهِ النَّتِيجَةَ بِأنَّ الاستِثمَارَ الأجنَبِيَّ وَالاستِثمَارَ المُؤَسَّسِيَّ يُفَضِّلُ التَّعَاقُدَ مَعَ شَرِكَاتِ تَدقِيقٍ تُقَدِّمُ خَدَمَاتٍ عَالِيَةَ الجَودَة، أيضَاً بَيَّنَتِ الدِّراسَةِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ غَيرِ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ وَجَودَةِ التَّدقِيق.

وَفِي دِرَاسَةٍ حَدِيثَةٍ قَامَ بِهَا (حجازي ،2015)، هَدَفَتْ إلَى مَعرِفَةِ العَوَامِلِ المُحَدِّدَةِ لِأتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا هَدَفَتْ أيضَاً إلى مَعرِفَةِ أَثَرِ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَمُحَدِّدَاتِهَا فِي جَودَةِ عَمَلِيَّةِ التَّدقِيق، وَطُبِّقَتْ عَلَى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (122) شَرِكَةٍ مِنَ شَرِكَاتِ المُسَاهَمَةِ العَامَّةِ الصِّنَاعِيَّةِ وَالخَدَمِيَّةِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ لِلأعوَامِ مِن (2009-2013)، وَبِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّدِ تَوَصَّلَتِ الدِّرَاسَةُ إلى وُجودِ أَثَرٍ ذِي دَلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ لِكُلٍّ مِن (حَجمِ الشَّرِكَةِ الخَاضِعَةِ للتَّدقِيق، وَعَدَدِ الشَّرِكَاتِ التَّابِعَة، وَنِسبَةَ السُّيُولَةِ السَّرِيعَة، وصَافِي الخَسَارَة، وَحَجمَ مَكتَبِ التَّدقِيق) فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَعَدَمِ وُجُودِ أثَرٍ ذِي دَلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ لِكُلٍّ مِن (إجمَالِيِّ المَخزُونِ وَالمَدينِينَ إلى إجمَالِيِّ الأصُول، وَمُعَدَّلِ العَائِد عَلَى حُقُوقِ المُسَاهِمِينَ، وَنِسبَةِ الرَّفعِ المَالِيّ) فِي تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ، و أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَاقَةً عَكسِيَّةً ذَاتَ دَلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ أتعَابِ التَّدقِيقِ وَجَودَةِ التَّدقِيق، كَمَا أظهَرَتْ عَلَاقَةً إيجَابِيَّةً ذَاتَ دَلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ جَودَةِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ وَكُلٍّ مِن (حَجمِ الشَّرِكَةِ الخَاضِعَةِ للتَّدقِيق، وَالسُّيُولَةِ السَّرِيعَة، وَمُعَدَّلِ العَائِدِ عَلَى حُقُوقِ المُسَاهِمِين)، وَعَلَاقَةً عَكسِيَّةً ذَاتِ دَلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ جَودَةِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ وَالرَّفعِ المَالِيّ، وَأخِيرَاً تَوَصَّلَتِ الدِّرَاسَةُ إلى عَدَمِ وُجُودِ عَلَاقَةٍ

ذَاتِ دَلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ جَودَةِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ وَكُلٍّ مِن (نِسبَةِ إجمَالِيِّ المَخزُونِ وَالمَدينِينَ إلَى إجمَالِيِّ الأصُولِ، وَعَدَدِ الشَّرِكَاتِ التَّابِعَة، وَحجمِ مَكتَبِ التَّدقِيقِ، وَخَسَارَةِ الشَّرِكَة).

مَا يُمِيِّزُ الدِّرَاسَة

- يَتَّضِحُ مِنَ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ عَدَمُ وُجُودِ أيِّ دِرَاسَةٍ - عَلَى المُستَوَى المَحَلِّيِّ فِي الأردُنِّ - تَنَاوَلَتْ أَثَرَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حُيثُ كَانَتْ تَقتَصِرُ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ فِي الأردُنِّ عَلَى العَوَامِلِ المُؤَثِّرَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ دُونَ أخذِ دَورِ المَالكِينَ فِي التَّأثِيرِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق بعينِ الاعتِبَارِ، وَقَد أشَارَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ التِي أجرِيَتْ خَارِجَ الأردُنِّ إلى أَهَمِّيَّةِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَبِالتَّالِي ستُسهِمُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ فِي مَلء الفَجوَةِ فِي هذَا المَجَال، وَتُضِيفُ نَتِيجَةً بَحثِيَّةً جَدِيدَةً فِي بِيئَةِ الأعمَالِ الأردُنِيَّة.

- وَيَتَّضِحُ مِنَ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ التِي أجرِيَتْ خَارِجَ الأردُنِّ وُجُودَ نَتَائِجَ مُختَلَطَةٍ لِتَأثِيرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، لِذَلِكَ فَإنّ هذِهِ الدِّرَاسَةَ تُحَاوِلُ تَقدِيمَ أَدِلَّةٍ إضَافِيَّةٍ للوُقُوفِ عَلَى أَثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيِّ.

- اقتَصَرَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ التِي تَنَاوَلَتْ مَوضُوعَ الدِّرَاسَةِ فِي مُعظَمِهَا عَلَى الدُّوَلِ المُتَقَدِّمَةِ وَالتِي تَختَلِفُ عَنِ الدُّوَلِ النَّاشِئَةِ مِن حَيثُ التَّطُوُّرِ المِهَنِيِّ وَمِن حَيثُ أنظِمَةِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَطَبِيعَةِ المَالِكِين، وَبِالتَّالِي فَأنّ هذِهِ الدِّرَاسَةَ سَوفَ تُسهِمُ فِي تَطبِيقِ هَذا المُوضُوعِ فِي بِيئَةٍ مُختَلِفَةٍ مِن حَيثُ التَّطَوُّرِ المِهَنِيِّ وَالمُتَطَلَّبَاتِ القَانُونِيَّةِ وَالتَّنظِيمِيَّة.

- تَعتَمِدُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ فِي تَحقِيقِ أهدَافِهَا عَلَى بَيَانَاتٍ فَعلِيَّةٍ مِن وَاقِعِ التَّقَارِير السَّنَوِيَّةِ بَعَيداً عَنِ استِخدَامِ الاستِبَانَات، مِمَّا يُسهِمُ فِي دِقَّةِ النَّتَائِجِ وَإمكَانِيَّةِ الاعتِمَادِ عَلِيهَا وَتَعمِيمِهَا.

الفَصلُ الثَّالِث: مَنهَجِيَّةُ الدَّرَاسَة

- مُجتَمَعُ الدِّرَاسَة
- عَيِّنَةُ الدِّرَاسَة
- مَصَادِرُ جَمعِ البَيَانَات
- فَرَضِيَّاتُ الدِّرَاسَة
- أنمُوذَجُ الدِّرَاسَة
- نَمَاذِجُ اختِبَارِ الفَرَضِيَّات
- مُتَغَيِّرَاتُ الدِّرَاسَةِ وَطَرِيقَةُ قِياسِهَا
- أسَالِيبُ تَحلِيلِ البَيَانَات

الفَصلُ الثَّالِث
مَنهَجِيَّةُ الدَّرَاسَة

المُقَدِّمَة

يَحتَوِي هذا الفَصلَ على مَنهَجِيَّة الدِّرَاسَة، حَيثُ يَشتَمِلُ عَلَى مُجتَمَعٍ وَعَيِّنَةِ الدِّرَاسَة، وَمَصادِرِ جَمعِ البَيَانَات، وَفَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَةِ والأنمُوذَجِ المُستَخدَمِ لاختِبَارِهَا، كَمَا يَعرِضُ لأنمُوذَجِ الدِّرَاسَةِ وَمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَةِ وَكَيفِيَّةِ قِيَاسِها وَيعرِضُ أَيضاً للأسَالِيبَ الإحِصَائِيَّةَ المُستَخدَمَةَ لِتحقِيقِ أهدَافِ الدِّرَاسَة.

مُجتَمَعُ الدِّرَاسَة

يَتَكَوَّنُ مُجتَمَعُ الدِرَاسَةِ مِن جَميعِ الشَّرِكَاتِ المُسَاهِمَةِ العَامَّةِ الأردُنِيَّةِ فِي قِطَاعَيِّ الصِّنَاعَةِ والخَدَمَاتِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ بِتَارِيخِ 12/31/ 2014، والبَالِغَةِ فِي هذا التَّارِيخِ عَدَدَ (123) شَرِكَة، حَيثُ تَتَوَزَّعُ هذهِ الشَّرِكَاتُ بَينَ (68) شَرِكَةٍ فِي القِطَاعِ الصِّنَاعِيِّ وَ (55) شَرِكَةٍ فِي القِطَاعِ الخَدَمِيّ، وَقَد تَمَّ استِثنَاءُ القِطَاعِ المَالِيِّ مِن هذِهِ الدِّرَاسَةِ لِمَا يَتَّصِفُ به مِن التَّعقِيدِ والمَخَاطِرِ المُرتَفِعَةِ مُقَارَنَةً بِبَاقِي القِطَاعَاتِ الأخرَى، كَمَا أنَّ قُواعِدَ الحَاكِمِيَّةِ التِي تَحكُمُ هذا القِطَاعَ تَختَلِفُ نَوعَاً مَا عَن القِطَاعَاتِ الأخرَى.

عَيِّنَةُ الدِّرَاسَة

يُظهِرُ الجَدوَلُ رَقمُ (3-1) شَرحاً تَوضِيحِيَّاً للشُّرُوطِ التِي تُمَّ تَطبِيقُهَا عَلى مُجتَمَعِ الدِّرَاسَةِ مِن أجلِ الحُصُولِ عَلَى عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ النِّهَائِيَّة؛ حَيثُ تَمَّ اختِيَارُ عَيِّنَةٍ مِنَ الشَّرِكَاتِ فِي مُجتَمَعِ الدِّرَاسَةِ وَعَلَى مَدَارِ(5) سَنَواتٍ (2010-2014) تَتَوَافَرُ فِيهَا الشَّروطُ التَّالِيَة:

- أن تَكُونَ الشَّرِكَةُ مُدرَجَةً فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ طِوالَ فَترَةِ الدِّرَاسَة؛ أي مِن تَارِيخِ 2010/1/1 وَحَتَّى تَارِيخِ 2014/12/31، وَبِتَطبِيقِ هذا الشَّرطِ فَقَد تَمَّ استِبعَادُ خَمسِ شَرِكَاتٍ مِنَ القِطَاعِ الصِّنَاعِيِّ، وشَرِكتينِ مِنَ القِطَاعِ الخَدَمِيّ.

- أن لَا تَكُونَ الشَّركَةُ قَد أوقِفَتْ عَنِ التَّدَاوُلِ خِلالَ فَترَةِ الدِّرَاسَة (2010-2014)، وَبِتَطبِيقِ هذا الشَّرطِ تَمَّ استِبعَادُ تِسعَ عَشرَةَ شَرِكَة َمِنَ القِطَاعِ الصِّنَاعِيِّ، وَثَمَانِيَةَ شَرِكَاتٍ مِنَ القِطَاعِ الخَدَمِيّ.
- أن تَتَوَافَرَ البَيَانَاتُ المَطلوبَةُ الخَاصَّةُ بِكُلِّ شَرِكَة، وَبِتَطبِيقِ هذا الشَّرطِ تَمَّ استِبعَادُ شَرِكَةٍ مِنَ القِطَاعِ الصَّنَاعِيّ وَشَرِكَتَينِ مِنَ القِطَاعِ الخَدَمِيّ، وَذلِكَ لِعَدَمِ تَوَافُرِ البَيَانَات.

الجَدوَلُ رَقمُ (1-3)

عَيِّنَـــــــــــــةُ الدِّرَاسَـــــــــــة

نَوعُ القِطَاع	القِطَاعُ الصِّنَاعِيّ	القِطَاعُ الخَدَمِيّ	المَجمُوع
عَدَدُ الشَّرِكَاتِ المُدرَجَةُ فِي بُورصَةِ عَمَّانَ بِتَارِيخِ 2014/12/31	68	55	123
الشَّرِكَاتُ التِي لَم تَكُن مُدرَجَةً طِوَالَ فَترَةِ الدِّرَاسَة (شَرِكَاتٌ أوقِفَ إدرَاجَهَا، أو لَم تَكُن قَائِمَةً خِلَالَ الفَترَة)	(5)	(2)	(7)
الشَّرِكَاتُ التِي أوقِفَتْ عَنِ التَّدَاوُلِ خِلَالَ الفَترَة	(19)	(8)	(27)
الشَّرِكَاتُ التي حُذِفَتْ لِعَدَمِ تَوَافُرِ البَيَانَات	(1)	(2)	(3)
عَدَدُ الشَّرِكَاتِ النِّهَائِيّ	43	43	86
إجمَالِيّ عَدَدِ المُشَاهَدَات	215	215	430
المُشَاهَدَاتُ التِي تَمَّ حَذفُهَا	(2)	(4)	(6)
مُشَاهَدَاتُ العَيِّنَة النِّهَائِيَّة	213	211	**424**

وَقَد نَتَجَ عَن تَطبِيقِ الشَّرُوطِ السَّابِقَةِ الحُصُولُ عَلى عَيِّنَةٍ مُكَوَّنَةٍ مِن (**86**) شَرِكَةٍ بِوَاقِعِ (430) مُشَاهَدَة، وَقَد حُذِفَ مِنهَا (5) مُشَاهَدَاتٍ لِعَدَمِ تَوَافُرِ البِيَانَاتِ الخَاصَّةِ بِأتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا حُذِفَتْ مُشَاهَدَةٌ وَاحِدَة، وَحُذِفَ كَذَلِكَ سبعُ قِيَمِ للمُتَغَيِّرَات، وَتَمَّ استِبدَالهَا بِالمُتَوَسِّط، وَذلِكَ لِأنَّها تُمَثِّلُ قِيَماً شَاذَّة؛ حَيثُ استُخدِمَتْ طَرِيقَةُ (z-score) لِحَذفِ القِيَمِ الشَّاذَّة، وَالتِي تَقُومُ عَلى مَبدأ تَحوِيلِ قِيَمِ المُتَغَيِّرَاتِ إلى قِيَمِ (z) المِعيَارِيَّة، ثُمَّ يَتِمُّ حَذفُ قِيَمِ المُتَغَيِّرَاتِ إذا كَانتْ قِيمَةُ (z) المِعيَارِيَّةِ لِهذِهِ المُتَغَيِّرَاتِ تَزِيدُ عَن (3.29)؛ حَيثُ تُعتَبَرُ القِيمَةُ التِي تَزِيدُ عَن (3.29) قِيمَةً شَاذَّة (Field,2005)، وَقَد تَمَثَّلَتِ العَيِّنَةُ النِّهَائِيَّةُ بِوَاقِعِ (424) مُشَاهَدَة.

مَصَادِرُ جَمعِ البَيَانَات

مِن أَجلِ تَحقِيقِ أهدَافِ الدِّرَاسَة؛ وَالتِي تُعتَبَرُ دِرَاسَةً وَصفِيَّةً تَحلِيلِيَّة، فَقَد تَمَّ جَمعُ البَيَانَاتِ مِنَ المَصَادِرِ التَّالِيَة:

1. المَرَاجِعُ العَرَبِيَّةُ والأجنَبِيَّةُ ذَاتُ العَلَاقَة، وَالدَّورِيَّاتُ وَالمَقَالَاتُ والرَّسَائِلُ العِلمِيَّةُ والتَشرِيعَاتُ المُتَعَلِّقَةُ بِالدِّرَاسَةِ التَي تَنَاوَلَتْ جَوَانِبَ المَوضُوع.

2. التَّقَارِيرُ السَّنَوِيَّةُ المَنشُورَةُ لِشَرِكَاتِ العَيِّنَةِ وَعَلَى مَدَارِ فَترَةِ الدِّرَاسَة (2010-2014)، وَذلِكَ مِن أجلِ الحُصُولِ عَلَى أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ، كَمَا تَمَّ الاعتِمَادُ أيضَاً عَلَى النَّشرَاتِ الإحصَائِيَّةِ الصَّادِرَةِ عَن سُوقِ عَمَّانَ المَالِي، أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالمُتَغَيِّرَاتِ الخَاصَّةِ بِهَيكَلِ المَلَكِيَّةِ فَقَد تَمَّ الاعتِمَادُ عَلَى البَيَانَاتِ الصَّادِرَةِ عَن مَركَزِ إيدَاعِ الأورَاقِ المَالِيَّة.

فَرَضِيَّاتُ الدِّرَاسَة

لِغَايَاتِ تَحقِيقِ أهدَافِ الدِّرَاسَةِ فَقَد تَمَّ صِيَاغَةِ أربَعِ فَرَضِيَّاتِ تَتَعَلَّقُ بِمُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكِيَّة؛ وَالتِي تَهدِفُ إلى مَعرِفَةِ أَثَرِ كُلِّ مُتَغَيِّرٍ مِن مُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا تَمَّ صِيَاغَةُ فَرَضِيَّةٍ خَامِسَةٍ بِهَدَفِ مَعرِفَةِ أَثَرِ نَوعِ القِطَاعِ الذِي تَنتَمِي لَه الشَّرِكَةُ فِي التَّأثِيرِ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المَلَكِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد صِيغَتِ الفَرَضِيَّاتُ بِصِيغَتِهَا العَدَمِيَّة عَلى النَّحوِ التَّالِي:

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الأولى

H01 : لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذُو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الثانِيَة.

H02: لا يُوجَدُ أثَرٌ ذُو دِلَالَة إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّة الأجنَبِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الثَّالِثَة.

H03: لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذُو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ (كِبارِ المَالِكِين) فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الرَّابِعَة.

H04: لَا يُوجَدُ أثَرٌ ذُو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الخَامِسَة.

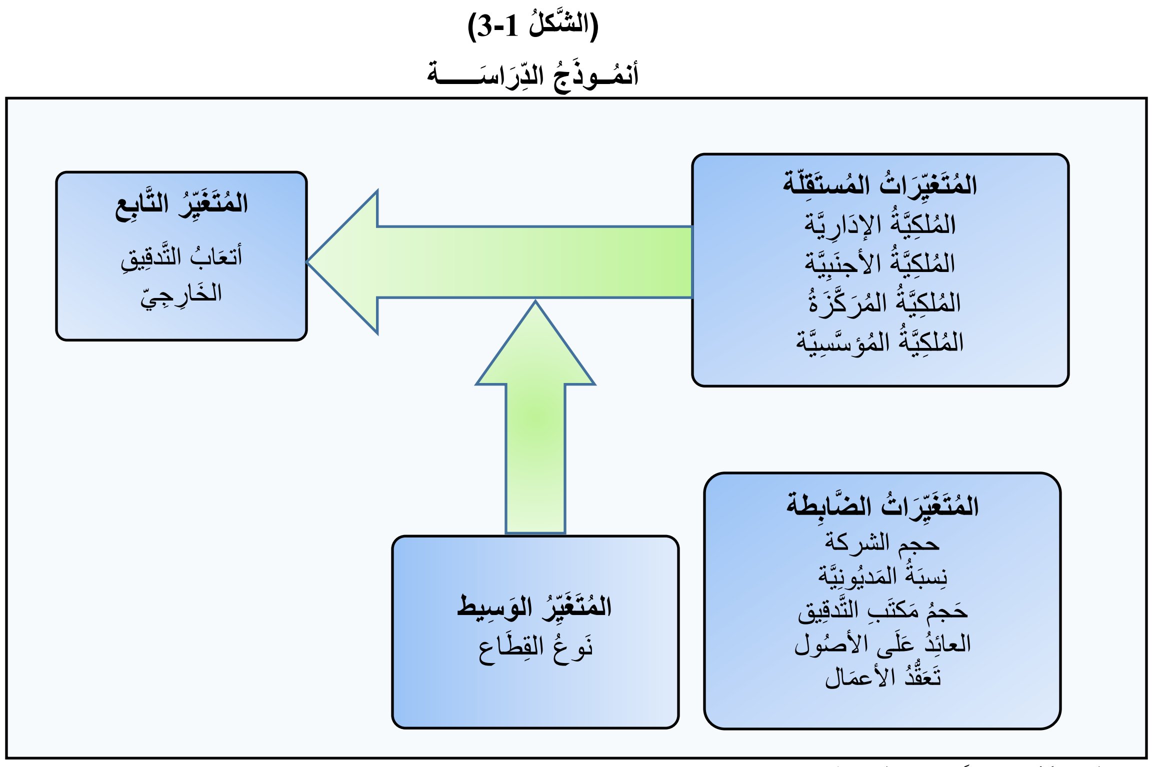
H05: لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ لِنَوعِ القِطَاعِ (صَناعِيّ/خَدَمِيّ) عَلى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق.

أنمُوذَجُ الدِّرَاسَة

انسِجَاماً مَعَ أهدَافِ وَأهَمِّيَّةِ وَفَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَةِ فَقَد تَمَّ صِيَاغَةُ الأنمُوذَجِ بِالشَّكلِ التَّالِي:

(الشَّكلُ 1-3)

أنمُـوذَجُ الدِّرَاسَـــة



المَصدَرُ: مِن تَصمِيمِ البَاحِث

نَمَاذِجُ اختِبَارِ الفَرَضِيَّات

لاختِبارِ فَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَة، وَمِن أجلِ الوُقُوفِ عَلَى أثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ، فَقَد تَمَّ استِخدَامُ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ؛ وَالذِي استَخدَمَهُ (Niemi,2005; Nelson and Mohamed-Rusdi,2015; Ali and Lesage, 2013; Adelopo, 2012; khan et al., 2011; Mitra et al.,2007)؛ حَيثُ تَتَشَابَهُ مُختَلِفُ الدُّوَلِ فِي استِخدَامِ هَذا الأنمُوذَجِ وَلكِن بِمُتَغَيّرَاتٍ مُختلِفَةٍ لِهَيكَلِ المُلكيَّةِ تَتَلَاءَمُ مَع طَبِيعَةِ المَالِكِينَ فِي تِلكَ الدُّوَل، وَقَد تَمَّ استِخدَامُ نَمُوذَجَيّ انحِدَار؛ حَيثُ يُتِيحُ الأنمُوذَجُ الأوَلُ اختِبَارَ فَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَةِ الأربَعَ الأولى؛ والتِي تَختَبِرُ أثَرَ هَيكَلِ

المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، أمَّا الأنموذَجُ الثَّانِي فَيُتِيحُ اختِبَارَ الفَرَضِيَّةِ الخَامِسَةِ الأخِيرَة؛ وَالتِي تَختَبِرُ أَثَرَ نَوعَ القِطَاعِ فِي التَّأثِيرِ عَلَى العَلَاقةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيقِ؛ وَذلِكَ عَلَى النَّحوِ التَّالِي:

الأنمُوذَجُ الأوَّل

LNFEES= β0 + β1 **INST** + β2 **FOREIGN**+ β3 **BLOCK**+ β4 **MNAGERIAL +** β5 **LNASSET**+ β6 **INVRES** + β7 **LEV** + β8 **BIG4**+ β9 **ROA** + ε

الأنمُوذَجُ الثَّانِي

LNFEES= β0 + β1 INST + β2 FOREIGN+ β3 BLOCK+ β4 MNAGERIAL + β5 LNASSET+ β6 INVRES + β7 LEV + β8 BIG4+ β9 ROA + β10 INDUSTRY+ ε

حَيثُ أنَّ:

LNFEES	اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمَالِيِّ أتعَابِ التَّدقِيق
MNAGERIAL	نِسبَةُ مُلكِيَّةِ أعضَاءِ مَجلِسِ الإدَارَةِ مِن أسهُمِ الشَّرِكَة
FOREIGN	نِسبَةُ مُلكِيَّةِ الجِهَاتِ الأجنَبِيَّةِ مِن أسهُمِ الشَّرِكَة
INST	نِسبَةُ مُلكِيَّةِ الشَّرِكَاتِ (الجِهَاتِ الاعتِبَارِيَّة) مِن أسهُم الشَّرِكَة
BLOCK	نِسبَةُ مَن يَمتَلِكُونَ 5% أو أكثَرَ مِن أسهُمِ الشَّرِكَة
INDUSTRY	مُتَغَيِّرٌ وَهمِيٌّ يَأخُذُ الرَّقمَ (1) إذا كَانَتِ الشَّرِكَةُ مِنَ القِطَاعِ الصِّنَاعِيِّ، وَيأخُذ الرَّقمَ (0) إذا كَانَتِ الشَّرِكَةُ مِنَ القِطَاعِ الخَدَمِيِّ.
LNASSET	اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمالي الاصول
LEV	نِسبَةُ المَديُونِيَّةِ؛ وَتُقَاسُ بِنِسبَةِ أجمَالِيِّ الدُّيونِ إلى إجمَالِيِّ الأصُول
BIG4	مُتَغَيِّرٌ وهَمِيٌّ يَأخُذُ الرَّقمَ (1) إذا تَمَّ التَّدقِيقُ مِن قِبَلِ كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ الأربَعَة، وَيأخُذُ الرَّقمَ (0) إذا تَمَّ التَّدقِيقُ مِن قِبَلِ شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة
ROA	العَائِدُ عَلَى الأصُول؛ وَيُقَاسُ بِنِسبَةِ صَافِي الرِّبحِ قَبلَ الفَوَائِدِ إلى إجمَالِيِّ الأصُول.
INVRES	تَعَقُّدُ الأعمَال؛ وَيُقَاسُ بِنِسبَةِ إجمَالِيِّ المَخزُونِ وَالمَدِينِينَ لِإجمَالِيِّ الأصُول
ε	الخَطَأُ العَشوَائِي

مُتَغَيّرَاتُ الدِّرَاسَةِ وَطَرِيقَةُ قِياسِهَا

المُتَغَيّرُ التَّابِع

أتعَابُ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ

تَمَّ استِخدَامُ اللوغَارِيتمِ الطَّبِيعِيّ لأجمَالِيّ أتعَابِ التَّدقِيقِ كَمُتَغَيّرٍ تَابِع، وَقَد تَمَّ الحُصُولُ عَلى أتعَابِ التَّدقِيقِ مِن التَّقَارِيرِ السَّنَوِيّة للشَرِكَاتِ المُسَاهَمَةِ العَامَّةِ الأردُنِيَّةِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّان المَالِيّ.

المُتَغَيّرَاتُ المُستَقِلَّة

تَمَّ استِخدَامُ أربعة مُتَغَيَّرَاتٍ مُستَقِلَّةٍ تُمَثِّلُ هَيكَلَ المُلكِيَّة؛ وَهِيَ مِن أبرَزِ الأشكَالِ التي تَأخُذُهَا مُلكِيَّة الأسهُمِ فِي الأردُنّ، والتِي لَها تَأثِيرٌ هَامٌّ فِي شُئونِ الشَّرِكَةِ وَعَمَلِيَّة التَّدقِيقِ؛ وَذلِكَ لِمَا تَتَمَتَّعُ بِهِ الأسوَاقُ الأردُنِيَّةُ مِن تَرَكُّزٍ فِي مُلكِيَّةِ أسهُمِهَا؛ حَيثُ استَخدِمَتِ الدِّرَاسَةُ المُتَغَيّرَاتِ التَّالِيَة:

المُلكِيَّةُ الإدَارِيَّة

تُعتَبَرُ المُلكِيَّةُ الإدَارِيَّةُ مِن أدَوَاتِ الحَاكِمِيَّةِ الضَّرُورِيَّةِ للحَدّ مِن تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ وَالمُدِيرِين (Jensen and Meckling,1976)، وَللمُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ - كَأدَاةٍ للحَاكِمِيَّة - دَورٌ هَامٌّ فِي عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ وَتَحدِيدِ أتعَابِ المُدَقِّقِ فَقَد أشَارَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ إلى أنَّ المُلكِيَّةَ الإدَارِيَّةَ إمَّا أن تُخَفِّضَ مِن أتعَابِ التَدقِيقِ نَتِيجَةِ انخِفَاضِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينِ وَالمُدِيرِين، وَنَتِيجَةَ انخِفَاضِ السُّلوكِ الانتِهازِيّ للمُدِيرِينَ ؛ وَذلِكَ للرَّقَابَةِ التِي تَفرِضُهَا المُلكِيَّةُ الإدَارِيَّة عَلَى الشَّرِكَة، وَإمَّا أن تَزِيدَ مِن أتعَابِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ طَلَبِ المَالِكِينِ الإدَارِيّينَ عَلَى المَزِيدِ مِن خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةَ الجَودَة مِنَ المُدَقِّقِ لإعطاءِ صُورَةٍ إيجابيَّةٍ عَن جَودَةِ البَيَانَاتِ المَالِيّةِ، وذلكَ لِتَعظِيمِ قِيمَةِ الشَّرِكَةِ، وَلِغَايَةِ قِيَاسِ المُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ فقَد تَمَّ استِخدَامُ نِسبَةِ مُلكِيَّةِ أعضَاءِ مَجلِسِ الإدَارَةِ مِن أسهُمِ الشَّرِكَة.

المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّة

تُعَدُّ المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيةُ مِنَ الأدواتِ الهامَّةِ للحَاكِمِيَّةِ المؤسَّسِيَّة؛ حَيثُ تَتَمَتَّعُ المُؤَسَّسَاتُ بِقُدرَةٍ وَخِبرَةٍ أعَلَى عَلَى مُرَاقَبَةِ أدَاءِ الشَّرِكَةِ مُقَارَنَةً بالأفرَاد، وَتَأخُذُ المُلكِيَّةُ المُؤسَّسِيَّةُ - كَأدَاةٍ للحَاكِمِيَّةِ - دَورَاً هَامَّاً فِي عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ وَتحدِيدِ أتعَابِ المُدَقِّق؛ فَقَد أشَارَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ إلى أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّة إمَّا أن تَخفِضَ مِن أتعَابِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ انخِرَاطِ الاستِثمَارِ المُؤسَّسِيِّ فِي شُئُونِ الشَّرِكَة؛ مِمَّا يُخَفِّفُ مِنَ المَخَاطِرِ المُتَأصِّلَةِ وَيَخفِضُ مِن مُمَارَسَاتِ إدَارَةِ الأربَاح، وَإمَّا أن تَزِيدَ مِن أتعَابِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ الطَّلَبِ عَلَى المَزِيدِ مِن خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيةَ الجُودَة مِنَ المُدَقِّقِ، وَلِغَايَةِ قِيَاسِ المُلكِيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ نِسبَةِ مُلكِيَّةِ الأشخَاصِ الاعتِبَارِيِّين؛ أي جَمِيعَ المُلكِيأَّتِ التِي تَتَّخِذُهَا الجِهَاتُ الاعتِبَارِيَّة.

المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة

تَتَمَيَّزُ المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّةُ بِالبُعدِ الجُغرَافِيِّ للمَالِكِينَ عَنِ المُديرِين، مِمَّا يُتِيحُ للإدَارَةِ حُرِّيَّةَ التَّصَرُّفِ فِي شُئونِ الشَّرِكَة؛ وَالذِي قَد يَنتُجُ عَنهُ تَضَارُبٌ فِي المَصَالِحِ بَينَ الإدَارَةِ وَالمَالِكِين، وَهذا بِدَورِهِ قَد يُؤَثِّرُ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ التي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق؛ وَقَد أشارَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَة إلى أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَزِيدُ للشَّرِكَاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ جِهَاتٍ أجنَبِيَّة؛ وَذلِكَ للحَاجَةِ إلى المَزِيدِ مِنَ الحَاكِمِيَّةِ لِمُرَاقَبَةِ الإدَارَةِ وَتَصَرُّفَاتِها، وَقَدِ استَخدَمَتِ الدِّرَاسَةُ نِسبَةَ مُلكِيَّةِ الأسهُمِ المَملُوكَةَ مِن غَيرِ الأردُنِيِّينَ للتَّعبِيرِ عَنِ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ حَيثُ تَشمَلُ النِّسبَةُ جَمِيعَ الجِنسِيَاتِ مِن أصُولٍ أجنَبِيَّةٍ وَعَرَبِيَّةٍ بِاستِثنَاءِ الأردُنِيِّين.

المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة (كِبارُ المَالِكِين)

تُمنحُ زِيَادَةُ حِصَّةِ المَالِكِينَ مِنَ الأسهُمِ حَافِزاً أكبَرَ عَلَى مُرَاقَبَةِ الإدَارَةِ وَتَصَرُّفَاتِها، مِمَّا يُسهِمُ فِي حُسنِ سَيرِ أمورِ الشَّرِكَةِ وَيُعَزِّزُ مِن نِظَامِ الحَاكِمِيَّةِ فِيها، وَتَأخُذُ المُلكِيَّةُ المُرَكَّزةُ دَورَاً هَامَّاً فِي عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ وَتحدِيدِ أتعَابِ المُدَقِّق؛ فَقَد أشَارَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ إلى أنَّ المُلكِيَّةَ المُرَكَّزَةَ إمَّا أن تُخَفِّضَ مِن أتعَابِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ حَافِزِ المَالِكِينَ الرَّقَابِيِّ عَلَى الشَّرِكَةِ وَمُمتَلَكَاتِها، والذِي يُسهِمُ فِي

انخِفَاضِ مَخَاطِرِ التَدقِيقِ والاتعَابِ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق، وَإمَّا أن تَزِيدَ مِن أتعَابِ المُدَقِّقِ نَتِيجَةَ زِيادَةِ مَخاَطِرِ التَّدقِيقِ النَّاتِجَةِ عَن احتِمَالِيَّةِ انتزَاعِ مُلكِيَّةِ الأقلِّيَّةِ مِن قِبَلِ كِبَارِ المَالِكِين، وَلِغَايَةِ قِياسِ مُلكِيَّةِ كِبَارِ المَالِكِينَ مِنَ الأسهُمِ فقد تَمَّ استِخدَامُ نِسبَةِ مَن يَمتَلِكُونَ 5% أو أكثرَ مِن أسهُمِ الشَّرِكَة؛ وَقد استُخدِمَتْ نِسبَةُ 5% او أكثَرَ فِي دِرَاسَاتٍ عَدِيدَةٍ للدِّلَالَةِ عَلَى دَرَجَةِ تَرَكُّزِ المُلكِيَّة، كَمَا أنَّ مَركَزَ إيدَاعِ الأورَاقِ المَالِيَّةِ يُفصِحُ عَن هذِهِ النِّسبَةِ للإشَارَةِ الى كِبَارِ المُسَاهِمِينَ فِي الشَّرِكَات، وَفِي هذِهِ النِّسبَةِ إشارَةٌ الى مَا يُحدِثُهُ كِبارُ المُسَاهِمِينَ فِي الشَّرِكَةِ مِن تأثِيرٍ فِي أتعاَبِ التَّدقِيق وَبِغَضِّ النَّظَرِ عَن نَوعِ المَالِكين.

المُتَغَيّرُ الوَسِيطُ -نَوعُ القِطَاع

تَمَّ استِخدَامُ مُتَغَيَّرٍ وَسِيطٍ لِنَوعِ القِطَاع؛ وَذلِكَ للتَمييزِ بَينَ القِطَاعِ الصِّنَاعِيِّ وَالقِطَاعِ الخَدَمِيِّ فِي التَّأثِير عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق، حَيثُ يُقَاسُ مِن خِلالِ مُتَغَيِّرٍ وَهمِيّ يَأخُذَ الرَّقمَ (1) فِي حَالِ كَانَتِ الشَرِكَةُ مِنَ القِطَاعِ الصِّنَاعِيّ، وَيأخُذَ الرَّقمَ (0) فِي حَالِ كَانَتِ الشَّرِكَةُ مِنَ القِطَاعِ الخَدَمِيّ.

المُتَغَيّرَاتُ الضَّابِطَة

قَامَ البَاحِثُ باستِخدَامِ مَجمُوعَةٍ مِنَ المُتَغَيّرَاتِ الضَّابِطَةِ التِي استَخدَمَتها الدِّرَاسَات السَّابِقَة وَتُمَثِّل:

حَجمُ الشَّرِكَة

أشارَتِ الدِّرَاساتُ السَّابِقَةُ إلى أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَرتَفِعُ بِارتِفَاعِ حجم الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق؛ فَالشَّرِكَاتُ كَبِيرَةُ الحَجمِ تَحتَاجُ إلى وَقتٍ أكثَرَ لِتَنفِيذِ مَهَامِّ التَّدقِيق، لِذَلِكَ تَزِيدُ الجُهُودُ التِي يَبذِلُهَا المُدَقِّقِ وَتَرتَفِعُ الاتعَابُ التِي يَتَقاضَاهَا فِي الشَّرِكَاتِ كَبِيرَةِ الحَجمِ مُقَارَنَةً بِالشَّرِكَاتِ صَغِيرَةِ الحَجمِ، وَلِغَايَةِ قِيَاسِ حَجمِ الشَّرِكَةِ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ اللوغَارِيتمِ الطَّبِيعِيِّ لِإجمَالِيِّ الأصُول.

نِسبَةُ المَديُونِيَّة

أشارَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ إلى أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَرتَفِعُ بِارتِفَاعِ نِسبَةِ مَديُونِيَّةِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق؛ وَذلِكَ لِأنَّ ارتِفَاعَ نِسبَةِ المَديُونِيَّةِ يَزِيدُ مِنَ المَخَاطِرِ التِي تَتَعَرَّضُ لَها الشَّرِكَةُ نَتِيجَةَ ارتِفَاعِ

دُيونِها، وَهذَا بِدورِهِ يُسهِمُ فِي زِيَادَةِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ النَّاتِجِ عَن احتِمَالِيَّةِ تَعَرُّضِ المُدَقِّقِ للدَّعَاوى القَضَائِيَّةِ فِي المُستَقبَل، وَلِتَخفِيفِ دَرَجَةِ تَأثِيرِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ النَّاتِجَةِ عَن مَخَاطِرِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ يَسعَى المُدَقِّقِ إلى زِيَادَةِ الجُهودِ التِي يَبذِلُها، وَزِيَادَةِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقاضَاهَا، وَقَد بَيَّنَ (Aronmwan and Okafor, 2015; Walker and Casterella ,2000) بأنَّ المُدَقِّقَ يَبذِلُ اقصَى مَا فِي وُسعِهِ لاكتِشَافِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ النَّاتِجَةِ عَن مَخَاطِرِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق، وَذلِكَ مِن أجلِ مُلَائِمَةِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق مَع دَرَجَةِ هذِه المَخَاطر، وَقَد تَمَّ استِخدَامُ نِسبَةُ إجمَاليِّ الدُّيونِ إلى إجمَاليِّ الأصُولِ لِقِيَاسِ نِسبَةِ المَديُونِيَّةِ، وَذلِكَ أسوَةً بِبَعضِ الدِّرَاسَاتِ التِي استَخدَمَتهَا (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015; Mitra et al.,2007).

تَعَقُّدُ الأعمَال

يَتَعَلَّقُ تَعَقُّدُ الأعمَالِ بِطَبِيعَةِ عَمَلِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ وَنَشَاطِهَا وَدَرَجَةِ تَعَقُّدِ عَمَلِيَّاتِهَا، وَيَتَطَلَّبُ تَعَقُّدُ الأعمَالِ مِنَ المُدَقِّقِ أعمَالَ تَدقِيقٍ وَاسِعَةَ النِّطَاقِ نَتِيجَةً للصُّعُوبَاتِ التِي تُواجِهُ المُدَقِّقَ أثنَاءَ القِيَامِ بِمَهَامِ التّدقِيق (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015)، **وَبِالتَّالِي فَإنَّ تَعَقُّد أعمَالَ الشَّرِكَةِ الخَاضِعَةِ للتَّدقِيقِ يَلعَبُ دَوراً مُهِمَّاً فِي زِيَادَةِ أتعَابِ التَّدقِيق،** وَقَد تَمَّ استِخدَامُ نِسبَة إجمَاليِّ المَخزُونِ وَالمَدينِينَ لِإجمَالِيِّ الأصُولِ للتَّعبِيرِ عَن تَعَقُّدِ أعمَالِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيق، وَقَد بَيَّنَ (Simon and Taylor, 1997) بِأن تقييمَ المَخزُونَ وَالمَدينِينَ يُعتَبَرُ مُهِمَّةً مُعَقَّدَةً تَتَطَلَّبُ التَّنَبُّؤَ بِالأحدَاثِ المُستَقبَلِيَّة، كَمَا يَخضَعُ تَقييمُ المَخزونِ والمَدِينِينَ لِآرَاءِ وَتقيِيمَاتٍ شَخصِيَّةٍ مِن قِبَلِ الإدَارَة، مِمَّا قَد يُسهِمُ فِي زِيادَةِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَدِ استُخدِمَتْ نِسبَةُ تَعَقُّدِ الأعمَالِ كَمُتَغَيِّرٍ ضَابِطٍ فِي دِرَاسَةِ(Nelson and Mohamed-Rusdi,2015).

العَائِدُ عَلَى الأصُول

تَتَأثَّرُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بِربحِيَّةِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَدقِيق؛ حَيثُ أنَّ انخِفَاضَ الرِّبحِيَّةِ يَزِيدُ مِن مَخَاطِرِ الشَّرِكَة، وَبِالتَّالِي تَزِيدُ مَخَاطِرُ التَّدقِيقِ والأتعَابُ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَلِغَايَةِ قِيَاسِ الرِّبحِيَّةِ فَقد تَمَّ استِخدَامُ العَائِدِ عَلَى الأصُول، وَقَد بَيَّنَ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) بِأنَّ انخِفَاضَ

العَائِدِ عَلَى الأصُولِ يَزِيدُ مِن نِطَاقِ أعمَالِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ زِيَادَة تَخَوُّفاتِ المُدَقِّقِ فِيمَا يَخُصُّ تَعرضَ الأصُولِ للتَدَنِّي (Impairment) والشَّطبِ ، وَحَولَ كِفَايَةِ مُخَصَّصَاتِ الدُّيونِ المَعدُومَةِ مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيقِ نَتِيجَةَ ارتِفَاعِ التَكَالِيفِ الرَّقابِيَّةِ للمُدَقِّق، وَقَد تَمَّ قِيَاسُ العَائِدِ عَلَى الأصُولِ بِقِسمَةِ صَافِي الرِّبحِ قَبلَ الفَوَائِدِ عَلَى إجمَالِيِّ الأصُول.

حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق

تَتَفَاوَتُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بِاختِلافِ حَجمِ شَرِكَةِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَيَّنَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَرتَفِعُ لِكُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ (**BIG4**) مُقَارَنَةً بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة؛ وَذلِكَ لارتِفَاعِ جَودَةِ الخَدَمَاتِ التِي تُقَدِّمُهَا كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ مُقَارَنَةً بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة، لِذَلِكَ تُحَاوِلُ الدِّرَاسَةُ أخذَ حَجمِ شَرِكَةِ التَّدقِيقِ بِعَينِ الاعتِبَارِ كَمُتَغَيِّرٍ ضَابِطٍ لِتَبرِيرِ التَّفَاوُتِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ النَّاتِجِ عَنِ اختِلَافِ أحجَامِ مَكَاتِبِ التَّدقِيق، وَقَد تَمَّ قِيَاسُ حَجمِ مَكتَبِ التَّدقِيقِ مِن خِلَالِ مُتَغَيِّرٍ وَهمِيٍّ يَأخُذُ القِيمَةَ (1) فِي حَالِ تَمَّ تَدقِيقُ الشَّرِكَةِ مِن قِبَلِ كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ (**BIG4**) ، وَيَأخُذُ القِيمَةَ (0) فِي حَالِ تَم تَدقِيقُ الشَّرِكَةِ مِن قِبَلِ شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة، وَقَد استُخدِمَ مُتَغَيِّرُ حَجمِ مَكتَبِ التّدقِيقِ كَمُتَغَيِّرٍ ضَابِطٍ فِي دِرَاسَةِ(khan et al., 2011)، وَلِغَايَةِ التَّميِيزِ بَينَ شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ الكُبرَى وَشَرِكَاتِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة فقَد استَخدِمَتِ الدِّرَاسَةُ أربَعَ شَرِكَاتٍ عَالَمِيَّةً للتَّعبِيرِ عَن كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ فِي الأردُنّ؛ وَهِيَ (Deloitte, PwC ,EY , KPMG)، فِي حِينِ اعتَبَرَت بَاقِي شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ فِي الأردُنِّ عَلى أنَّها شَرِكَاتٌ عَادِيَّة.

أسَالِيبُ تَحلِيلِ البَيَانَات

لِغَايَاتِ تَحقِيقِ أهدَافِ الدَّرَاسَةِ وَالوُقُوفِ عَلى أَثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ فَقد تَمَّ استِخدَامُ الأسَالِيبِ الإحصَائِيَّةِ التَّالِية:

- اختِبارُ التَّدَاخُلِ الخَطيّ وَالارتِبَاطِ الذَّاتِيّ.
- إيجَادُ مَصفُوفَةِ الارتِبَاطِ بيرسون بِهَدَفِ الوُقوفِ عَلَى قِيمَةِ الارتِباطِ بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة.

- الوُقُوفُ عَلَى الإحصَاءِ الوَصفِيِّ لِمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة.
- اختِبَارُ فَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَةِ بِاستِخدَامِ أنمُوذَجِ الانحِدَارِ مُتَعَدِّدِ المُتَغَيِّرَات، وَالذِي يَتَنَاسَبُ مَع طَبِيعَةِ الدِّرَاسَة؛ كَونَهَا دِرَاسَةً ذَاتَ طَبِيعَةٍ مَقطَعِيَّة، وَعبرَ مَجمُوعَةٍ مِنَ السَّنَوَات، وَبِالتَّالِي تُمَثِّلُ سَلَاسِلَ زَمَنِيَّة.

الفصلُ الرَّابــع: التَّحـليـلُ الإحصائــيُّ لبيانـات الدراسة

- تَحلِيلُ الارتِبَاطِ بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة
- اختِبارُ التَّدَاخُلِ الخَطيّ والارتباط الذاتي

  اختِبارُ التَّدَاخُلِ الخَطيّ

  اختِبَارُ الارتِبَاط الذّاتِيِّ
- الإحصَاءُ الوَصفِيُّ لِمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة
- اختِبَارُ الفَرَضِيّات

الفصلُ الرَّابــع

التَّحـليـلُ الإحصائــيُّ لبيانات الدراسة

المُقَدِّمَة

يَتَنَاوَلُ هذا الفصلُ أربعة مَحَاوِرَ أسَاسِيَّة؛ أمَّا المِحوَرُ الأوَّلُ فيَتَعَلَّقُ بِتَحلِيلِ الارتِبَاطِ بَينَ مُتَغيِّرَاتِ الدِّرَاسَة، وَذَلِكَ بِهَدَفِ الوُقوفِ عَلَى قِيمَةِ الارتبِاطِ بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة، وأمَّا المِحوَرُ الثَّانِي فَيَتَعَلَّقُ بِاختِبَارِ التَّداخُلِ الخَطيِّ للتَّأكُدِ مِن سَلَامَة أنَمُوذَجَيَّ الدِّراسَةِ مِن مُشكِلَةِ التَّدَاخُلِ الخَطيِّ، وَأَمَّا المُحوَرُ الثَّالِث فَيَتَعَلَّقُ بالإحصَاءِ الوَصفِيِّ لِمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة، وأمَّا المِحوَرُ الرابع فَيَتَعَلَّقُ باختِبار الفَرَضِيَّات.

تَحليلُ الارتِبَاطِ بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة

يُعنَى تَحلِيلُ الارتِبَاطِ بِدِرَاسَةِ العَلَاقَةِ بَينَ مُتَغَيِّرَين؛ وَذَلِكَ لِتَحدِيدِ دَرَجَةِ العَلَاقَةِ بَينَ المُتَغَيِّرَات، وَلِغَايَاتِ تَحلِيلِ الارتِبَاطِ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ مَصفُوفَةِ الارتِبَاطِ بِيرسُون؛ وَذَلِكَ بِهَدَفِ الوُقُوفِ عَلَى قِيمَةِ الارتبَاطِ بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة، وَالشَّكلُ رَقمُ (4-1) يُظهِرُ نَتَائِجَ مَصفُوفَةِ الارتِبَاطِ بِيرسُون بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الأنمُوذَجِ الأوَّل، فِي حِينِ يُظهِرُ الجَدوَلُ رَقمُ (4-2) نَتَائِجَ مَصفُوفَةِ الارتِبَاطِ بِيرسون بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الأنمُوذَجِ الثَّانِي.

الجَدولُ رقمُ (4-1)

مَصفُوفَةُ الارتِبَاطِ بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ الأنموذج الأوَّل:

المُتغَيِّر	اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لأتعَابِ التَّدقِيق	اللوغَارِتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمالي الاصول	المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّة	المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة	المُلكِيَّةُ الإدارِيَّة	المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة	تَعَقُّدُ الأعمَال	العَائِدُ عَلَى الأصُول	نسبة المَديُونِيَّة	حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق
اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لأتعَابِ التَّدقِيق	1									
اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمالي الاصول	.764**	1								
المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّة	.412**	.320**	1							
المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة	.318**	.260**	.409**	1						
المُلكِيَّةُ الإدارِيَّة	.179**	.288**	.499**	.317**	1					
المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة	.050	.074	.423**	.288**	.719**	1				
تَعَقُّدُ الأعمَال	-.022	-.146**	-.044	-.057	-.166**	-.148**	1			
العَائِدُ عَلَى الأصُول	.176**	.380**	.056	-.020	.177**	.100*	-.062	1		
نسبة المَديُونِيَّة	.335**	.390**	.176**	.042	-.120*	-.123*	.126**	-.101*	1	
حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق	.529**	.365**	.576**	.301**	.335**	.225**	-.018	.035	.175**	1

**ارتباط عِندَ مُستَوَى مَعنَوِيَّة 1%

* ارتباط عِندَ مُستَوَى مَعنَوِيَّة 5%

وَيَتَّضِحُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-1) أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ وَالتِي تَمَّ قِيَاسُهَا بِاستِخدَامِ **اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لأتعَابِ التَّدقِيق** تَرتَبِطُ ارتِبَاطَاً إيجَابِيَّاً هَامَّاً مَعَ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ عِندَ مُستوى مَعنَوِيَّة (1%) بِقِيمَةِ ارتِبَاطِ (0.412)، وَتَرتَبِطُ أتعَابُ التَّدقِيقِ ارتِبَاطَاً إيجَابِيَّاً هَامَّاً مَعَ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ عِندَ مُستَوَى مَعنَوِيَّةِ (1%) بِقِيمَةِ ارتِبَاطِ (0.318)، وَتَرتَبِطُ أتعَابُ التَّدقِيقِ كَذَلِكَ ارتِبَاطَاً إيجَابِيَّاً هَامَّاً مَعَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ عِندَ مُستوى مَعنَوِيَّةِ (1%) بِقِيمَةِ ارتِبَاطِ (0.179)، فِي حِينِ تَرتَبِطُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بِعَلَاقَةٍ

إيجَابِيَّةٍ غَيرِ هَامَّةٍ مَعَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَة، وَيَتَّضِحُ مِنَ الجَدوَلِ كَذَلِكَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالمُتَغَيِّرَاتِ الضَّابِطَةِ أنَّ حَجمَ الشَّركَةِ مُقَاساً **باللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمَالِيّ** الأصُولِ وَالعَائِدِ عَلَى الأصُولِ وَنِسبَةِ المَديُونِيَّةِ وَحَجمِ مَكتَبِ التَّدقِيقِ تَرتَبِطُ ارتِبَاطَاً إيجَابِيَّاً هَامَّاً مَعَ أتعَابِ التَّدقِيقِ عِندَ مُستَوى مَعنَوِيَّةٍ (1%)؛ حَيثُ بَلَغَتْ قِيمَةُ الارتِبَاطِ (0.176) بَينَ العَائِدِ عَلَى الأصُولِ وَأتعَابِ التَّدقِيقِ وَ(0.335) بَينَ نِسبَةِ المَديُونِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيقِ وَ(0.529) بَينَ حَجمِ مَكتَبِ التَّدقِيقِ وَأتعَابِ التَّدقِيقِ، لَكِن فِي المُقَابِلِ فَإنّ تَعَقُّدِ الأعمَالِ مُقَاساً بِإجمَالِيّ المَدِينِين وَالمَخزُونِ لإجمَالِيّ الأصُولِ يَرتَبِطُ بِعَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ غَيرِ هَامَّةٍ مَعَ أتعَابِ التَّدقِيقِ، أمّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالارتِبَاطِ بَينَ مُتَغَيّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فَنُلَاحِظُ أنّ المُلكِيَّةَ المُؤَسَّسِيَّةَ تَرتَبِطُ ارتِبَاطَاً إيجَابِيَّاً هَامَّاً مَعَ كُلٍّ مِنَ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ وَالمُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ وَالمُلكيَّةِ المُرَكَّزَة، كَمَا نُلاحِظُ أَنَّ المُلكِيَّةَ الأجنَبِيَّةَ تَرتَبِطُ ارتِبَاطاً إيجَابِيَّاً هَامّاً مَعَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ وَالمُرَكَّزَة، وَتَرتَبِطُ المُلكِيَّةُ الإدَارِيَّةُ ارتِبَاطَاً هَامَّاً مَعَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَة، وَنُلَاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (2-4) وَالمُتَعَلِّقِ بِمُتَغَيّرَاتِ الأنمُوذَجِ الثَّانِي - و بَعد إدخَالِ المُتَغِيّرِ الوَسِيطِ عَدَمَ وُجُودِ أي اختِلَافَاتٍ فِي قِيَمِ الارتِبَاطِ الخاصةِ بِمُتَغَيّرَاتِ الأنمُوذَجِ الأوَّلِ ، كَمَا نُلاحِظُ أنَّ نَوعَ القِطَاعِ يَرتَبِطُ ارتِبَاطَاً سَلبِيَّاً غَيرَ هَامٍّ مَعَ أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا يَظهَرُ أيضَاً أنَّ نَوعَ القِطَاعِ يَرتَبِطُ ارتِبَاطَاً سَلبِيَّاً غَيرَ هَامٍّ مَعَ كُلٍّ مِنَ المُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَالمُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ وَالمُلكيَّةِ الإدَارِيَّة، فِي حِينِ يَرتَبِطُ نَوعُ القِطَاعِ ارتِبَاطَاً سَلبِيَّاً هَامَّاً مَعَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَة، وَنُلَاحِظُ مِن تَحلِيلِ الارتِبَاطِ فِي الجَدوَلِ رَقمِ (1-4)، وَكَذَلِكَ الجَدوَلُ رَقمُ (2-4) عَدَمَ وُجُودِ ارتِبَاطٍ بَينَ المُتَغَيّرَاتِ المُستَقِلَّةِ يَزِيدُ عَن (80%) مِمَّا يُشِيرُ إلى انعِدَامِ مُشكِلَةِ التَّدَاخُلِ الخَطِّيِّ بَينَ مُتَغَيّرَاتِ الدِّرَاسَة، وَسَيَتِمُّ الوُقُوفُ عَلَى هذِهِ المُشكِلَةِ بِشَيءٍ مِنَ التَّفصِيلِ فِي هذا الفَصل.

الجَدولُ رَقمُ (4-2)

مَصفُوفَةُ الارتِبَاطِ بَين مُتَغَيّرَاتِ الأنمُوذَجِ الثّانِي:

المُتغَيّر	اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لأتعَابِ التَّدقِيق	اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمالي الاصول	المُلكِيَّةُ المُؤسَّسِيَّة	المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة	المُلكِيَّةُ الإدارِيَّة	المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة	تَعَقُّدُ الأعمَال	العَائِدُ عَلَى الأصُول	نسبة المَديُونِيَّة	حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق	نَوعُ القِطَاع
اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لأتعَابِ التَّدقِيق	1										
اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمالي الاصول	.764**	1									
المُلكِيَّةُ المُؤسَّسِيَّة	.412**	.320**	1								
المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة	.318**	.260**	.409**	1							
المُلكِيَّةُ الإدارِيَّة	.179**	.288**	.499**	.317**	1						
المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة	.050	.074	.423**	.288**	.719**	1					
تَعَقُّدُ الأعمَال	-.022	-.146**	-.044	-.057	-.166**	-.148**	1				
العَائِدُ عَلَى الأصُول	.176**	.380**	.056	-.020	.177**	.100*	-.062	1			
نِسبَةُ المَديُونِيَّة	.335**	.390**	.176**	.042	-.120*	-.123*	.126**	-.101*	1		
حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق	.529**	.365**	.576**	.301**	.335**	.225**	-.018	.035	.175**	1	
نَوعُ القِطَاع	-.082	-.204**	-.067	-.004	-.091	-.171**	.512**	-.136**	-.103*	-.042	1

** ارتباط عِندَ مُستَوَى مَعنَوِيَّةِ 1%

* ارتباط عِندَ مُستَوَى مَعنَوِيَّةِ 5%

اختِبارُ التَّدَاخُلِ الخَطيّ والارتِبَاط الذَّاتِيّ

لِلتَّأَكُّدِ مِن صَلَاحِيَّةِ البَيَانَاتِ للتَّحلِيلِ الإحصَائِيِّ سَيتِمُّ التَّأَكُّدُ مِن عَدَمِ وُجُودِ مُشكِلَةِ التَّدَاخُلِ الخَطِّيّ وَمُشكِلَةِ الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ فِي أنمُوذَجَيِّ الدِّرَاسَة، وَذَلِكَ عَلَى النَّحوِ التَّالِي:

اختِبارُ التَّدَاخُلِ الخَطيّ

يَقُومُ أنَمُوذَجُ الانحِدارِ فِي إحدَى فَرَضِيَّاتِهِ عَلَى استِقلَالِيَّةِ المُتَغَيِّرَاتِ التَّفسيريَّة فِيمَا بَينَهَا، وَعَدَمِ ارتِباطِهَا خَطِيًّا، وَفِي حَالَةِ ظُهُورِ ارتِباطٍ مرتفعٍ بينَ تلك المُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّةِ تَظهَرُ مُشكِلَةُ التَّداخُلِ الخَطيّ (multicollinearity)، وبالتَّالِي تَمِيلُ المَعلَمَاتُ المُقَدَّرَةُ بِطَرِيقَةِ المُرَبَّعَاتِ الصُّغرى فِي ظِلّ مُشكِلَةِ التَّداخُلِ الخَطيّ إلى أن تَكُونَ غَيرَ مَعنَوِيَّة (Gujarati,2009:عوض ،2000)، وَلِغَايَةِ التَّأَكُّدِ مِن عَدَمِ وُجُودِ مُشكِلَةِ التَّداخُلِ الخَطيِّ فِي نَمَاذِجِ الدِّرَاسَةِ تَمَّ استِخدَامُ مَصفُوفَةِ الارتِباطِ بيرسون، وَقَد أشارَ (Gujarati,2009) إلى أنَّ وُجودَ ارتباطٍ بَينَ المُتَغَيِّراتِ بِما يَقِلُّ عَن (80%)لا يُشَكِّلُ خُطُورَةً لِمُشكِلَةِ التَّداخُلِ الخَطيَ.

وَكَمَا سَبَقَتِ الإشَارَةُ إليهِ يَتَّضِحُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-1) وَكَذلِكَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-2) عَدَمُ وُجُودِ ارتِبَاطٍ بَينَ المُتَغَيِّرَاتِ يَزِيدُ عَن (80%)، مِمَّا يُشيرُ إلى سَلَامَةِ أنَمُوذَجِيّ الدِّرَاسَةِ مِن مُشكِلَةِ التَّدَاخُلِ الخَطِي؛ اذ بَلَغَتْ أعلَى نِسبةُ ارتبَاطٍ (0.764) بين اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ **لِإجمَالِيّ الأصُولِ** وَاللُّوغَارِيتمِ الطَّبِيعِيُّ **لأتعَابِ التَّدقِيق** (لَيسَتْ بَينَ المُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّة) يَلِيهَا (0.72) نِسبَةُ ارتِبَاطٍ بَينَ مُتَغِيِّرِ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ والمُلكيَّةِ المُرَكَّزَة.

وَلِزِيَادَةِ التَّأَكُّدِ مِن سَلَامَةِ أنَمُوذَجَيِّ الدِّرَاسَةِ مِن مُشكِلَةِ التَّدَاخُلِ الخَطيّ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ مِقيَاسِ (Collinearity Diagnostics) وَذلِكَ باحتِسَابِ مُعَامِلِ (VIF) وَمُعَامِلِ (Tolerance)، وَتَكُونُ قَاعِدَةُ القَرَارِ للتَّأَكُّدِ مِن عَدَمِ وُجُودِ مُشكِلَةِ التَّدَاخُلِ الخَطيِّ بَينَ المُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّة، بأن تَكُونَ قِيمَةُ (VIF) للمُتَغَيِّرِ المُستَقِلِّ تَقِلُّ عَن (10)، وَقَد أَشَارَ (Field,2005) إلى أنَّ الحُصُولَ عَلى قِيمَةِ (VIF) للمُتَغَيِّرِ المُستَقِلِّ تَزِيدُ عَن (10) يَدُلُّ عَلَى مُشكِلَةِ التَّعَدُّدِ الخَطيِّ لِهذا المُتَغَيِّر، وَيَرَى بَعضُ الإحصَائِيِّينَ المُتَحَفِّظِينَ أنَّ قِيمَةَ (VIF) التي تَزِيدُ عَن (5) تُشِيرُ إلى وُجُودِ مُشكِلَةِ التَّدَاخِلِ الخَطِيّ (Berenson et al., 2012)، أمَّا مُعَامِلُ (Tolerance) فإنَّ الحَدَّ الأدنَى للتَّأَكُّدِ مِن عَدَمِ وُجُودِ

مُشكِلَةِ التَّدَاخُلِ الخَطيّ بِأن يَكونَ بَينَ (0.2-0.25)، وأنَّ اقتِرَابَهُ مِن (1) يُشِيرُ إلى انعِدَامِ مُشكِلَةِ التَّداخُلِ الخَطيّ، وَيُبَيِّنُ الجَدوَلُ (4-3) وَكذلِكَ الجَدوَلُ (4-4) نَتَائِجَ هذا الاختِبَار:

الجَدولُ رَقمُ (4-3)

اختِبَارُ التَّداخُلِ الخَطيّ باستِخدامِ مُعَامِلِ (Tolerance) وَمُعَامِلِ (VIF) للمُتَغَيِّرَاتِ -الانموذج الأوَّل:

المُتَغَيِّرَات	اختِبَارُ التَّداخُلِ الخَطيّ	
	Tolerance	VIF
المُلكِيَّةُ المُؤسَّسِيَّة	0.505	1.982
المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة	0.770	1.298
المُلكِيَّةُ الإدارِيَّة	0.379	2.639
المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة	0.443	2.257
اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمالي الأصول	0.494	2.026
تَعَقُّدُ الأعمَال	0.920	1.087
العَائِدُ عَلَى الأصُول	0.746	1.340
نِسبَةُ المَديُونِيَّة	0.673	1.485
حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق	0.621	1.610

وَيَتَّضِحُ مِنَ الجَدولِ رَقمِ (4-3) وَكَذلِكَ الجَدولِ رَقمِ (4-4) أنَّ مُعَامِلَ (VIF) للمُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّةِ يَقِلُّ عَن (2.7) فِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ وَالثَّانِي؛ حَيثُ تَرَاوَحَتْ قِيمَةُ (VIF) فِي كِلَا الأنمُوذَجَينِ بَينَ (1-2.7) وَيَتَّضِحُ أيضاً أنَّ مُعَامِلَ (Tolerance) للمُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّةِ يَزيدُ عَن (0.35) فِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ وَالثَّانِي؛ حَيثُ تَرَاوَحَتْ قِيمَةُ مُعَامِلِ (Tolerance) بَينَ (0.35-1) فِي كِلا الأنمُوذَجَين، مِمَّا يُؤكِّدُ عَلَى عَدَمِ وُجُودِ مُشكِلَةِ التَّداخُلِ الخَطِّيِّ بَينَ مُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّةِ فِي أنَمُوذَجَيِّ الدِّرَاسَة.

الجَدولُ رَقم (4-4)

اختِبارُ التَّدَاخُلِ الخَطيّ باستِخدامِ مُعَامِلِ (VIF) وَمُعَامِلِ (Tolerance) للمُتَغَيِّرَاتِ -الأنموذج الثَّانِي:

المُتَغَيِّرَات	اختِبارُ التَّداخُلِ الخَطيّ	
	Tolerance	VIF
المُلكِيَّةُ المُؤسَّسِيَّة	0.505	1.982
المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة	0.767	1.304
المُلكِيَّةُ الإدارِيَّة	0.373	2.677
المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة	0.427	2.341
اللُّوغَارِيتمُ الطَّبِيعيُّ لإجمَالِيّ الأصُول	0.491	2.036
تَعَقُّدُ الأعمَال	0.677	1.477
العَائِدُ على الأصُول	0.739	1.353
نِسبَةُ المَديُونِيَّة	0.656	1.524
حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق	0.621	1.610
نَوعُ القِطَاع	0.668	1.498

اختِبَارُ الارتِبَاط الذّاتِيّ

تَظهَرُ مُشكِلَةُ الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ (Autocorrelation) عِندَمَا يَكُونُ هُنَالِكَ ارتِبَاطٌ بَينَ البَوَاقِي المُتَتَابِعَة، أي أنّ البَوَاقِي فِي الفَترَةِ الحَالِيَّةِ تَرتَبِطُ بِالبَوَاقِي التِي تَسبِقُهَا، مِمَّا يُؤَثِّرُ فِي صِحَّةِ الأنمُوذَجِ، وَبِالتَّالِي لَا يُمكِنُ الاعتِمَادُ عَلَى قِيَمِ مُعَامَلَاتِ الانحِدَارِ المُتَعَدِّد؛ حَيثُ تُضَخِّمُ مُشكِلَةُ الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ أَثَرَ المُتَغَيِّرَاتِ المُستَقِلَّةِ فِي المُتَغَيِّرِ التَّابِعِ بِدَرَجَةٍ كَبِيرَة، وَيَتِمُّ الكَشفُ عَن مُشكِلَةِ الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ عَن طَرِيقِ اختِبَارِ (Durbin-Watson)، وَقَد بَيَّنَ (Berenson,2012) أنّ قِيَمَ هَذا الاختِبَارِ تَتَرَاوَحُ بَينَ (0-4)، وَتُشِيرُ النَّتِيجَةُ القَرِيبَةُ مِن (0) إلَى وُجُودِ ارتِبَاطٍ ذَاتِيّ إيجَابِيّ بَينَ البَوَاقِي، وَتُشِيرُ القِيَمُ القَرِيبَةُ مِن (4) إلى وُجُودِ ارتِبَاطٍ ذَاتِيّ سَلبِيّ بَينَ البَوَاقِي، وأنّ النَّتِيجَةَ القَرِيبَةَ مِن (2) تُشِيرُ إلى عَدَمِ وُجُودِ مُشكِلَةِ الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ؛ حَيثُ تَتَرَاوَحُ النَّتِيجَةُ المُثلَى بَينَ (1.5-2.5)، وَيُبَيِّنُ الجَدوَلُ (4-5) نَتَائِجَ اختِبَارِ (Durbin-Watson) لِأنمُوذَجَيّ الدِّرَاسَة، وَيَتَّضِحُ مِنَ الجَدوَلِ أنّ إحصَائِيَّةَ (Durbin-Watson) تَقتَرِبُ مِن (2) لِكِلَا الأنمُوذَجَين، مِمَّا يُشِيرُ إلى عَدَمِ وُجُودِ مُشكِلَةِ الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ فِي أنمُوذَجَيّ الدِّرَاسَة.

الجَدولُ رَقم (4-5)

اختِبارُ الارتباط الذاتي باستِخدامِ إحصائية (Durbin-Watson)

أنمُوذَجُ الدِّرَاسَة	Durbin-Watson
الأنمُوذَجُ الأوَّل	1.803
الأنمُوذج الثَّاني	1.800

الإحصَاءُ الوَصفِيُّ لِمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة:

بَعدَ التَّأكُّدِ مِن جَاهِزِيَّةِ البَيَانَاتِ للتَّحلِيلِ الاحصَائِي، تَأتِي الخُطوَةُ التَّالِيةِ للوُقوفِ عَلَى الإحصَاء الوَصفِيّ لِمُتَغَيِّراتِ الدِّرَاسة، ويُظهِرُ الجَدوَلُ رَقمُ (4-6) الإحصَاء الوَصفي لِمتَغَيِّرَات الدِّرَاسَّة المُتَّصِلَة فِي حِين يُظهِرُ الجَدولَ رَقمَ (4-7) الإحصَاءَ الوَصفيّ لِلمتَغَيِّرَاتِ الوَهمِيَّة للدراسَة:

الجُدولُ رَقم (4-6)

الإحصاءُ الوَصفيُّ لِمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَةِ المُتَّصِلَةِ للأعوَام (2010-2014)

المُتَغَيِّر	أقل قيمة	أكبر قيمة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
أتعَابُ التَّدقِيق	2000	131818	16368.35	22413.232
اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لأتعَابِ التَّدقِيق	7.601	11.789	9.29812	0.760840
اجماليُّ الأصول	469848	1765784380	90645088.40	223873091.112
اللوغَارِيتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمَالِيِّ الأصُول	13.060	21.292	17.02928	1.503536
المُلكِيَّة المُؤَسَّسِيَّة	0.000	1.000	0.49921	0.277334
المُلكيَّة الأجنَبِيَّة	0.000	0.988	0.19055	0.242354
المِلكِيَّةُ الإدَارِيَّة	0.002	0.999	0.51013	0.252317
المُلكِيَّةُ المُرَكَّزَة (كِبارُ المَالِكِين)	0.000	0.999	0.60835	0.217625
نِسبَةُ تَعَقُّدِ الأعمَال	0.000	0.903	0.23209	0.199768
العَائِدُ عَلَى الأصُول	-0.236	0.323	0.03521	0.081153
نِسبَةُ المَديُونِيَّة	0.000	0.953	0.30322	0.206379

نُلاحِظ مِنَ الجَدوَلِ رَقْمِ (6-4) أنَّ **مُتَوَسّطَ أتعَابِ التّدقِيقِ** لِعَيّنَةِ الدِّرَاسَةِ قَد بَلَغَ (16368.35) دِينَارا، وَقَد بَلَغَت أعلَى قِيمَةٍ لأتعَاب التَّدقِيقِ مَبلَغَ (131818) دِينَاراً؛ وَهِيَ تَعُودُ لِشَرِكَةِ زَارَة للاستِثمَارِ القَابِضَة، فِي حِينِ بَلَغَتْ أدنَي قِيمَةٍ لأتعَابِ التَّدقِيقِ مَبلَغَ (2000) دِينَارا؛ وَتَعُودُ لِكُلٍّ مِن شَرِكَةِ نُوبَار للتِّجَارَة والاستِثمَار، وَشَرِكَةِ المَصَانِعِ العَرَبِيَّةِ الدَّولِيَّةِ للأغذِيَةِ والاستِثمَار، وَشَرِكَةِ عَقَارِي للصِّنَاعَاتِ والاستِثمَارَاتِ العَقَارِيَّة، وهذا يَدُلُّ عَلى أنَّ هُنَاكَ شَرِكَاتٍ لا تَلتَزِمُ بالحَدّ الأدنَى لِأتعَابِ التَّدقِيقِ والذي نَصَّتْ عَليهِ جَمعِيَّةُ المُحَاسِبِينَ القَانُونِيّينَ الأردُنِيُّين بِمَبلَغِ (7500) دِينَارا، وَقَد بَلَغَ الانحِرَافُ المِعيَارِيُّ لأتعَابِ التَّدقِيقِ مَبلَغَ (22413.232) دِينَارا، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَفَاوُتٍ وَاضِحٍ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ بَينَ الشَّرِكَاتِ فِي عَيّنَةِ الدِّرَاسَة، وَلِغَايَةِ اختِبَارِ الفَرَضِيَّاتِ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ **اللوغَارِيتمِ الطَّبِيعِيّ لِأتعَابِ التَّدقِيقِ** والذي يَظهَرُ فِي الجَدوَلِ ذَاتِه.

أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ **بِالمُتَغَيّرَاتِ المُستَقِلَّة** فَنُلاحِظُ أيضاً مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (6-4) أنَّ مُتَوَسّطَ نِسبَةِ المُلكِيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ هُوَ مَا يُقَارِبُ (0.50)، وَهذا يَدُلُّ عَلَى أنَّ الاستِثمَارَ المُؤَسَّسِيَّ يُشَكّلُ جُزءاً مُهِمَّاً مِن هَيكَلِ مُلكِيَّةِ الشَّرِكَاتِ المُدرَجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيّ، وَبِالتَّالِي فَإنَّ ارتِفَاعَ حِصَّةِ المُؤَسَّسَاتِ مِنَ الأسهُمِ يُتِيحُ لَها قُدرَةً أعلى عَلَى مُرَاقَبَةِ الإدَارَةِ وَتَصَرُّفَاتِها، وَنُلَاحِظُ أيضاً أنَّ مُتَوَسّطَ نِسبَةِ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ كانَ (0.19)، وَهِيَ نِسبَةٌ جَيّدَةٌ نَوعَاً مَا، وَتَدُلُّ عَلَى تَبَنّي سِيَاسَاتٍ تُشَجّعُ الاستِثمَارِ الأجنَبِيّ، وَيُظهِرُ الجَدوَلُ ذَاتُهُ أنَّ مُتَوَسّطَ نِسبَةِ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ (مَجلِسَ الإدَارَة) قَد بَلَغَ نِسبَةَ (0.51)، وَهذَا يَدُلُّ عَلى رَغبَةِ المُستَثمِرِينَ فِي الشَّرِكَاتِ الأردُنِيَّةِ بِإدارَةِ استِثمَارَاتِهِم بِأنفُسِهِم، أمَّا كِبَارُ المَالِكِينَ فَنَرَى أنَّ مُتَوَسّطَ نِسبَةَ مُلكِيَّتِهِم بَلَغَتْ مَا يُقَارِبُ نِسبَةَ (0.61)؛ وَهِيَ نِسبَةٌ مُرتَفِعَةٌ نَوعَاً ما، وَهَذا يُؤكّدُ عَلَى تَرَكُّزِ المُلكِيَّةِ فِي الدُّوَلِ النَّامِيَةِ مِثلَ الأردُنّ، وَالتِي تَكُونُ فِيهَا الأسهُمُ بِيَدِ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ مِنَ المُسَاهِمِينَ تُؤَثّرُ بِشَكلٍ فاعِلٍ فِي عَمَلِ الشَّرِكَةِ وَنَشَاطَاتِهَا، وَبالتَّالِي تَختَلِفُ عَنِ الدُّوَلِ المُتَقَدّمَةِ، وَالتِي تَكُونُ فِيهَا المُلكِيَّةُ مُتَشَتِّتَةً بَينَ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنَ المُسَاهِمِين (Haddad et al., 2015) .

وَبِالنَّظَرِ إلى **المُتَغَيّرَاتِ الضَّابِطَةِ المُتَّصِلَةِ** نَجِدُ أنَّ مُتَوَسّطَ العَائِد عَلَى الأُصُولِ لِشَرِكَاتِ العَيّنَةِ قَد بَلَغَ (0.035)، وَقَد بَلَغَ أكبَرُ عَائِدٍ عَلَى الأصُولِ (0.323)، وَبَلَغَ أدنَى عَائِدٍ عَلَى الأصُولَ (0.236-)، وَيَعُودُ انخِفَاضُ مُتَوَسّطِ العَائِدِ عَلَى الأصُولِ إلى الخَسَائِرِ التِي حَقَّقتهَا العَدِيدُ مِنَ الشَّرِكَات؛ فَقَد بَلَغَتِ المُشَاهَدَاتُ التي تَحتَوِي عَلَى خَسَارَةٍ فِي صَافِي الرّبحِ قَبلَ الفوَائِد (المُستخدَمِ

لإيجَادِ العَائِدِ عَلَى الأصُول) مَا يُعَادِلُ (103) مُشَاهَدَة من أصلِ (424) مُشَاهَدَة ، وَقَد بَلَغ الانحِرَافُ المِعيَارِيُّ للعَائِدِ عَلَى الأصُولِ (0.08).

ونُلاحِظ مِنَ الجَدوَلِ كذلك أنَّ **مُتَوَسِّطَ إجمالي الأصول** لِعَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ قَد بَلَغَ (90645088.40) دِينَارا، وَقَد بَلَغَت أعلَى قِيمَةٍ لإجمالي الأصول مَبلَغ (1765784380) دِينَاراً؛ وَهِيَ تَعُودُ لِشَرِكَةِ مصفاة البَترُولِ الأردُنِيَّة، فِي حِينِ بَلَغَتْ أدنَي قِيمَةٍ لإجمَالِيّ الأصُول مَبلَغ (469848) دِينَار؛ وَتَعُودُ لِشَرِكَةِ نُوبَار للتِّجَارَة والاستِثمَار، وَقَد بَلَغَ الانحِرَافُ المِعيَارِيُّ لإجمَالِي الأصُولِ مَبلَغَ (223873091.112) دِينَارا، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَفَاوُتٍ وَاضِحٍ فِي إجمالي الأصُول بَينَ الشَّرِكَاتِ فِي عَيِّنَةِ الدِّرَاسَة، وَلِغَايَةِ اختِبَارِ الفَرَضِيَّاتِ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ **اللوغَارِيتمِ الطَّبيعِيّ لإجمَالِيّ الأصُولِ** والذي يَظهَرُ فِي الجَدوَلِ ذَاتِه.

وَنُلاحِظُ مِنَ الإحصَاءَاتِ الوَصفِيَّةِ أنّ شَرِكَةَ نُوبَار للتِّجَارَةِ وَالاستِثمَارِ تُعَدُّ الأصغَرَ حَجماً بَينَ الشَّرِكَاتِ فِي عَيِّنَةِ الدِّرَاسَة، وَقَد تَقَاضَى مُدَقِّقُ حِسَابَاتِهَا الخَارِجِيّ أقلَّ مَبلَغٍ لِأتعَابِ التَّدقِيقِ مِن بَينِ الشَّرِكَاتِ فِي عَيِّنَةِ الدِّرَاسَة، مِمَّا يُشِيرُ إلَى أنَّ أتعَابَ التَّدقِيقِ تَتَأثَّرُ بِحَجمِ الشَّرِكَة، حَيثُ أنَّ انخِفَاضَ حَجمِ الشَّرِكَةِ مَحَلِّ التَّدقِيقِ يَخفِضُ مِن تَضَارُبِ المَصَالِحِ فِي الشَّرِكَة، وَيُقَلِّلُ مِنَ الجُهُودِ التِي يَبذِلُهَا المُدَقِّقُ، مِمَّا يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق.

وَنُلَاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ ذَاتِه أنَّ مُتَوَسِّطَ نِسبَةِ المَديُونِيَّة بَلَغَ (0.30)؛ أَي أنَّ الشَرِكَاتِ الصِّنَاعِيَّةَ وَالخَدَمِيَّةَ المُدرَجَةَ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ تَعتَمِدُ بِنِسبَةِ (0.30) عَلَى الدُّيونِ لِتَموِيلِ أصُولِها، وَقَد بَلَغَت أعلَى نِسبَةِ مَديُونِيَّةٍ (0.95) فِي حِينِ بَلَغَت أدنَى نِسبَةِ مَديُونِيَّةٍ (0.00)، وَقد بَلَغَ الانحِرَافُ المِعيَارِيُّ لنِسبَةِ المَديُونِيَّةِ (0.21)، وَنَرَى أنَّ مُتَوَسِّطَ نِسبَةِ تَعقُّد الأعمالِ - وَالتِي تَمَّ قِيَاسُهَا بِاستِخدَامِ إجمَالِيّ المَدِينِينَ وَالمَخزُونِ لإجمَالِيّ الأصُولِ - بَلَغَتْ (0.23)، وَقَد بَلَغت أعلَى قِيمَةٍ لهذهِ النِّسبَةِ (0.90)، وأدنَاهَا (0.00)، بانحِرَافٍ مِعيَارِيّ نِسبَتُهُ (0.20).

أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ **بِالمُتَغَيِّرَاتِ الوَهمِيَّة** (حَجمِ مَكتَبِ التَّدقِيق، وَنَوعِ القِطَاع) فَقَد تَمَّ استِخدَامُ الإحصَاءُ الوَصفِيُّ لَهُمَا بِاستِخدَامِ التِّكرَارَاتِ والنِّسَبِ المِئَوِيَّة، وَالجَدوَلُ رَقمُ (7-4) يُظهِرُ هذِهِ النَّتَائِجَ؛ حَيثُ يُظهِرُ الجَدوَلُ أنَّ (213) مِنَ المُشَاهَداتِ تَعودُ للشَّرِكاتِ الصِّنَاعِيَّة، وَبِنِسبَةِ (50.2%)، مُقَابِلَ

(211) مِنَ المُشَاهَدَاتِ تَعُودُ لِشَرِكَاتٍ خَدَمِيَّةٍ وَبِنِسبَةِ (49.8%)، حَيثُ تَتَسَاوى تَقرِيباً عَيِّنَةُ الدِّرَاسَةِ فِي تَوَزُّعُ مُشَاهَدَاتِهَا بَينَ القِطَاعِ الصِّنَاعِيِّ والخَدَمِيّ.

الجَدوَلُ رَقَمُ (4-7)

الإحصَاءُ الوَصفِيُّ لِمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَةِ الوَهمِيَّةِ للأعوَامِ (2010-2014)

الإحصاءُ الوَصفِيّ	نَوعُ القِطَاع		حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق	
	القِطَاعُ الصِّنَاعِيّ	القِطاعُ الخَدَمِيّ	Big 4	Non-Big 4
التِّكرَار	213	211	180	244
المَجمُوع	424		424	
النِّسبَةُ المِئَوِيَّة	%50.2	%49.8	%42.5	%57.5
المَجمُوع	%100		%100	

وَيَظهَرُ مِن الجَدوَلِ كَذلِكَ أنَّ مَا نِسبَتُهُ (57.5%) مِنَ المُشَاهَدَاتِ فِي عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ، وَعَلَى مَدَارِ خَمسِ سَنَوَاتٍ تَمِيلُ إلَى استِئجَارِ مَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّةِ (Non-Big 4)، مِمَّا يَعنِي أنَّ العَديدَ من الشَّرِكَاتِ الصِّنَاعِيَّةِ وَالخَدَمِيَّةِ المُدرجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ يَتِمُّ تَدقِيقُ حِسَابَاتِها مِن قِبَلِ شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة، وَيُمكِنُ أن نَعزُوَ ذلِكَ إلى ارتِفَاعِ المُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ فِي الشَّرِكَاتِ الأردُنِيَّةِ مِمَّا يَزِيدُ مِن حِرصِ المَالِكِينَ عَلى مُرَاقَبَةِ شُئُونِ الشَّرِكَةِ وَيُتِيحُ لَهُم حُرِّيَّةَ إدَارَةِ الشَّرِكَةِ وَمُرَاقَبَتِهَا عَن كَثَب، وَبالتَّالِي يَقِلُّ الطَّلَبُ عَلى خَدَمَاتِ التَدقِيقِ عَالِيَةِ الجَودَةِ، والتِي تُقَدِّمُهَا مَكَاتِبُ التَّدقِيقِ الكُبرَى (Big 4).

اختِبَارُ الفَرَضِيّات

بَعدَ مُنَاقَشَةِ الاحصَاءَاتِ الوَصفِيَّةِ لِمُتَغَيِّرَاتِ الدِّرَاسَة، تَأتي الخُطوةُ الأخِيرَةُ والمُهِمَّةُ مِن هذا الفَصلِ وَهِيَ اختِبَارُ الفَرَضِيَّات، وَقَد تَمَّ صِياغَةُ أربَعِ فَرَضِيَّاتٍ تَتَعَلَّقُ بِمُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكِيَّة، وَالتِي تَهدِفُ إلى مَعرِفَةِ أَثَرِ كُلِّ مُتَغَيِّرٍ مِن مُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، كَمَا تَمَّ صِيَاغَة فَرَضِيَّةٍ خَامِسَةٍ بِهَدَفِ مَعرِفَةِ أَثَرِ نَوعِ القِطَاعِ الذِي تَنتَمِي لَه الشَّرِكَةُ فِي التَّأثِيرِ عَلَى العَلَاقَةِ بينَ هَيكَلِ المُلكِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، **وَلِغَايَةِ اختِبَارِ فَرَضِيَّاتِ الدِّرَاسَةِ فَقَد تَمَّ استِخدَامُ أنمُوذَجِيّ انحِدَار**؛ حَيثُ يُتِيحُ

الأنمُوذَجُ الأوّلُ اختِبَارَ فَرَضِيَّاتِ الدِرَاسَةِ الأربَعِ الأولَى؛ وَالتِي تَختَبِرُ أَثَرَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقيق، أمّا الأنمُوذَجُ الثَّانِي فَيُتِيحُ اختِبَارَ الفَرَضِيَّةِ الخَامِسَةِ الأخِيرَة؛ وَالتِي تَختَبِرُ أَثَرَ نَوعِ القِطَاعِ فِي التَّأثِيرِ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، وَلِغَايَةِ اختِبَارِ الفَرَضِيَّاتِ فَقد تَمَّ اعتِمَادُ مستوى مَعنَوِيَّةٍ (5%)، وَالجَدوَلُ التَّالِي يُظهِرُ نَتَائِجَ نَمُوذَجَيّ الانحِدَار:

الجَدوَلُ رَقمُ (4-8)

نَتَائِجُ أنمُوذَجَيّ الانحِدَارِ باستِخدَامِ طَرِيقَةِ المُرَبَّعَاتِ الصُّغرَى (OLS)

أنمُوذَجُ الدِّرَاسَة	الانمُوذَجُ الأوَّل		الانمُوذَجُ الثَّانِي	
	β	P value	β	P value
ثَابِتُ الانحِدَار (C)	2.838	0.000**	2.799	0.000**
المُلكِيَّةُ المُؤَسَّسِيَّة	0.292	0.006**	0.292	0.006**
المُلكِيَّةُ الأجنَبِيَّة	0.203	0.038*	0.197	0.044*
المُلكِيَّةُ الإدَارِيَّة	-0.560	0.000**	-0.573	0.000**
المُلكِيَّة المُرَكَّزة	0.076	0.594	0.099	0.496
اللوغاريتمُ الطَّبِيعِيُّ لإجمَالِيّ الأصُول	0.375	0.000**	0.376	0.000**
تَعَقُّدُ الاعمَال	0.277	0.011*	0.223	0.077
العَائِدُ عَلى الأصُول	-0.835	0.005**	-0.810	0.007**
نِسبَةُ المَديُونِيَّة	-0.209	0.088	-0.192	0.121
حَجمُ مَكتَبِ التَّدقِيق	0.384	0.000**	0.383	0.000**
نَوعُ القِطَاع	---	---	0.042	0.405
R	0.833		0.833	
R Square	0.694		0.694	
Adjusted R Square	0.687		0.687	
F	104.163		93.748	
Sig	0.000**		0.000**	

**مَعنَوِيَّة عِندَ مُستَوى 1%
* مَعنَوِيَّة عِندَ مُستَوى 5%
المُتَغَيّرُ التَّابِع: أتعابَ التَّدقيق

يَتَّضِحُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-8) مَعَنَوِيَّةَ كِلا الأنموذجين عِندَ مُستَوى (1%)، وَهذا يَدُلُّ عَلى أنَّ مُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي كِلا الأنمُوذَجَينِ قَادِرَةٌ عَلى تَفسِيرِ التَّفَاوُتِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَيَتَّضِحُ مِنَ الجَدوَلِ أنَّ قِيمَةَ مُعَامِلِ التَّحدِيدِ المُعَدَّلِ (Adjusted R Square) قَد بَلَغَتْ نِسبَةَ (0.687) فِي كِلا الأنمُوذَجَينِ، وَتشُيرُ هذِهِ النِّسبَةُ إلى أنَّ الأنمُوذَجَ الأوَّلَ يُفَسِّر مَا نِسبَتُه (0.687) مِنَ التَّفَاوُتِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، فِي حِينِ يُفَسِّرُ الأنمُوذَجُ الثَّانِي أيضَاً مَا نِسبَتُهُ (0.687) مِنَ التَّفَاوُتِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد أظهَرَتِ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ نَتَائِجَ مُتَشَابِهَةً لِقِيمَةِ مُعَامِلِ التَّحدِيدِ المُعَدَّلِ حَيثُ بَلَغَت قِيمَةُ مُعَامِلِ التَّحدِيدِ المُعَدَّلِ ما نِسبَتُهُ (0.669) فِي دِرَاسَةِ (Mitra et al.,2007) ، فِي حِينِ سَجَّلَتْ دِرَاسَةٌ (Adelopo, 2012) قِيمَةَ (0.723) لِمُعَامِلِ التَّحدِيدِ.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الأولَى

تَختَبِرُ الفَرَضِيَّةُ الأولى دَورَ الاستِثمَارِ المُؤسَّسِيّ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد صِيغَتْ هذِهِ الفَرَضِيَّةُ بِصِيغَتِهَا العَدَمِيَّة، وَذَلِكَ عَلَى النَّحوِ التَّالِي:

H04: لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجيّ.

وَلِغَايَةِ اختِبَارِ هذِهِ القَّرضِيّةِ نُلاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-8)، وَفِي الأنموذج الأول وُجُودَ عَلاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هامة بَينَ المُلكيَّةِ المُؤسَّسِيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ كَان مُعامِلُ المَيلِ (β) مُوجِباً ، وَكمَا سَبَقَ ذِكرُهُ فإنَّهُ سَيَتِمُّ اعتِمَادُ الأنمُوذَجِ الأوَّلِ لِغَايَة اختِبَارِ الفَرَضِيَّات التِي تَتَعَلَّقُ بِمُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكِيَّة؛ حَيثُ بَلَغَ مُعَامِلُ مَيلِ الأنمُوذَجِ الأوَّلِ للمُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ (0.292)، وَبلَغَتْ القِيمَةُ الاحتِمَالِيَّةُ (0.006)؛ وَهِيَ أقلُّ مِن (5%)، وَتُشِيرُ هذِهِ النَّتِيجَةُ إلى أنَّ المُلكِيَّةَ المُؤسَّسِيَّةَ تُفَسِّرُ مَا نِسبَتُهُ (0.292)، مِن التَّغَيُّرِ الوَاقِعِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، لِذلِكَ تُرفَضُ الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ، وَتُقبَلُ الفَرَضِيَّةُ البَدِيلَةُ التِي تَنُصُّ عَلَى وُجُودِ أَثَرٍ ذي دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُؤسَّسِيَّة فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

وَتَتَّفِقُ هذِهِ النَّتِيجَةُ مَع وِجهَةِ نظر الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ (Ali and Lesage, 2013) التِي أشَارَتْ إلى زِيَادَةِ أتعَابِ التَّدقِيقِ للمُلكِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّة؛ حَيثُ إنَّ الاستِثمَارَ المُؤسَّسِي كَجُزءٍ هَامٍّ مِنَ الشَّرِكَةِ وَنِظَامِ الحَاكِمِيَّةِ فِي الشَّرِكَةِ وَمُؤثِّرٍ فِيهَا يَمِيلُ إلى زِيَادَةِ الطَّلَبِ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ عَالِيَةِ الجُودَةِ

لِضَمَانِ مَوثُوقِيَّةِ وَجَودَةِ البَيَانَاتِ المَالِيَّةِ التِي تُعِدُّهَا الإِدَارَة، كَمَا يُمكِنُ تَبرِيرُ هذِهِ النَّتِيجَةِ بأَنَّ الشَّرِكَاتِ التِي تَرغَبُ فِي استِقطَابِ الاستِثمَارِ المُؤَسَّسِي تَمِيلُ إِلَى شِرَاءِ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيةِ الجَودَةِ لإِعطَاءِ مُؤشّرٍ جَيّدٍ لِهؤلَاءِ المُستَثمِرِينَ عَن جَودَةِ تَقَارِيرِهَا المَالِيَّةِ، مِمَّا يَزِيدُ الطَّلَبَ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ والاهتِمَامَ بِجَودَتِه، ونَتَيجَةً لِذَلِكَ تَرتَفِعُ أَتعَابُ التَّدقِيقِ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق.

تُشِيرُ هذِهِ النَّتِيجَةُ إلى الدَّورِ الفَاعِلِ والرَّقابِيِّ للاستِثمَارِ المُؤسَّسِيّ فِي عَمَلِيَّةِ التَّدقِيقِ وَتَحدِيدِ أتعَابِ المُدَقِّق، وَتَتَّفِقُ مَع دِرَاسَةِ (Ali and Lesage, 2013) التِي وَجَدَتْ عَلَاقَةً إيجَابِيَّةً هامة بَينَ الاستِثمَارِ المُؤسَّسِيّ وأتعَابِ التَّدقِيق.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الثَّانِيَة

تَختَبِرُ الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الثَّانِيَةُ دَورَ الاستِثمَارِ الأجنَبِيّ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ، وَقَد صِيغَتْ هذِهِ الفَرَضِيَّةُ بِصِيغَتِهَا العَدَمِيَّة عَلَى النَّحوِ التَّالِي:

H03: لا يُوجَدُ أَثَرٌ ذُو دِلَالَة إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّة الأجنَبِيَّة فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.

لِغَايَةِ اختِبَارِ هذِهِ الفَرَضِيَّةِ نُلاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-8) وَفِي الأنموذج الأول وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ المُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ وأتعَابِ التدقِيق؛ حَيثُ نُلاحِظُ أنَّ مُعَامِلَ المَيلِ (β) للمُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ كان مُوجِباً، وَقَد بَلَغَتْ قِيمَةُ مُعَامِلِ المَيلِ للمُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ فِي الأنموذج الأوَّلِ مَا نِسبَتُهُ (0.203)، وَكَانَتِ القِيمَةُ الاحتِمَالِيَّةُ في الأنمُوذَجِ الأوّلِ (0.038)، وَهِيَ أقلُّ مِن (5%)؛ أَي أنَّ هُناكَ عَلَاقَةً إيجَابِيَّةً ذَاتَ دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ المُلكِيَّة الأجنَبِيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق، لِذَلِك تُرفَضُ الفَرَضِيةُ العَدَمِيَّة، وتُقبَلُ الفَرَضِيَّةُ البَدِيلَةُ التِي تَنُصُّ عَلَى وُجُودِ أَثَرٍ ذي دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

تُشِيرُ هذِهِ النَّتَائِجُ إلى الدَّورِ الفَاعِلِ والرَّقابِيَّ للمُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ وَدَورِهَا كَأداةٍ هَامَّةٍ للحَاكِمِيَّةِ فِي مُرَاقَبَةِ شُؤونِ الشَّرِكَةِ وَالحَثّ عَلى المَزِيدِ مِن الطَّلَبِ عَلى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ مِمَّا يُسهِمُ فِي تَحسِينِ جُودَةِ التَّدقِيقِ وَرَفعِ الأتعَابِ التي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَتَتَّفِقُ هذِهِ النَّتِيجَةُ مَع دِرَاسَةِ (Niemi,2005) التِي وَجَدَتْ عَلَاقَةً إيجَابِيَّةً هَامَّةً بَينَ الشَّرِكَاتِ التَّابِعَةِ لِمَالِكِينَ أجَانِبَ (فُروعِ الشَّرِكَاتِ الأجنَبِيَّة) وَأتعابِ

التَّدقِيق؛ حَيثُ أَشَارَ إلى أنَّ أتعابَ التَّدقَيقِ قَد تَزِيدُ للشَّركاتِ التَّابِعَةِ المَملوكَةِ مِن قِبَلِ شَركَاتٍ أجنَبِيَّةٍ عَلَى الشَّركَاتِ التَّابِعَةِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ جِهَاتٍ مَحَليَّة، وذلِكَ لِحَاجَةِ الشَركَاتِ التَّابِعَةِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ أَجانِبَ إلى مَزِيدٍ مِنَ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ لِمُرَاقَبَةِ الإدارة، ولتَعَقُّدِ عَمَلِيَّةِ إعدادِ التَّقارِيرِ المَاليَّةِ بِسَبِبِ البُعدِ الجُغرافيّ للمَالكين، وَيَرتَبِطُ عَمَلُ المُدَقِّقِ فِي الشَّركَاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ جِهَاتٍ أجنَبِيَّةٍ، وَخُصُوصَاً إذا كَانَتِ الشَّرِكَةُ المَحَلِّيَّةُ تَتبَعُ لِشَركَاتٍ أجنَبِيَّةٍ بِالمَزِيدِ مِنَ المَهَامِّ المَطلُوبَةِ مِنَ المُدَقِّق حَيثُ يَتَطَلَّبُ تَدقِيقُ مِثلُ هذِهِ الشَّركَاتِ جُهدَاً أكبَرَ مِنَ المُدَقِّق، مِمَّا يُسهِمُ فِي زِيَادَةِ أتعَابِ التَّدقِيق.

وَقَد أشَارَ (Sachs et al.,1995) أنّ المُستَثمِرَ الأجنَبِيَّ فِي الأسوَاقِ النَّاشِئَةِ يَلعَبُ دَورَاً هَامَّاً فِي مُرَاقَبَةِ الإدَارَةِ وَتَصَرُّفَاتِهَا؛ وَذَلِكَ مِن أجلِ حِمَايَةِ ثَروَتِه، لِذَلِكَ قَد يَهتَمُّ بِالرَّقَابَةِ عَلَى الشَّرِكَةِ وَتَصَرُّفَاتِهَا وَيَزِيدُ مِنَ الطَّلَبِ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ عَالِيَةِ الجَودَةِ، وَبِالتَّالِي تَرتَفِعُ أتعَابُ التَّدقِيقِ لِاستِجَابَةِ المُدَقِّقِ لِمِثلِ هذِهِ المَطَالِب.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الثَّالِثَة

تَختَبِرُ الفَرَضِيَّةُ الثَّالِثَةُ دَورَ كِبَارِ المَالِكِينَ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجيّ؛ أي مَا يُحدِثُهُ تَرَكُّزُ المُلكيَّةِ فِي يَدِ عَدَدٍ قَلِيلٍ مِنَ الأشخَاصِ فِي التَّأثِيرِ فِي أتعابِ التَّدقِيقِ وَبِغَضِّ النَّظَرِ عَن نَوعِ هذا المُستَثمِر، وَقَد صِيغَت هذِه الفَرَضِيَّةُ بِصِيغَتِهَا العَدَمِيَّةِ عَلَى النَّحوِ التَّالِي:

H03: لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذُو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ (كِبارِ المَالِكِين) فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجيّ.

لِغَايَةِ اختِبَارِ هذِهِ الفَرَضِيَّة نُلَاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (8-4)،وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ غَير هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ وأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ بَلَغَ مُعَامِلُ المَيلِ (β) للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ فِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ (0.076)، وَكَانَتِ القِيمَةُ الاحتِمَالِيَّةُ للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ فِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ (0.594)، وَهِيَ أكبَرُ مِن (5%)؛ أي لَا يُوجَدُ علَاقَةً ذَاتَ دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ تَرَكُّزِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيقِ؛ لِذلِكَ نَقبَلُ الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ التِي تَنُصُّ عَلَى عَدَمِ وُجودِ أثَرٍ ذي دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

يُمكِنُ تَفسِيرُ هذِهِ النَّتِيجَةُ بِأنَّ زِيَادَةُ حِصَصِ كِبَارَ المَالِكِينِ مِنَ الأسهُمِ يُؤَدِّي إلَى زِيَادَةِ الرَّقَابَةِ عَلَى تَصَرُّفَاتِ المُدِيرِين، مِمَّا يُؤَدِّي إلَى انخِفَاضِ حَالَةُ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ وَالمُدِيرِينَ مِن حَمَلَةِ الأسهُمِ مِمَّا يقلل مِن مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ والأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، ولكِن بِالمُقَابِلِ ترتَفِعُ حَالَةُ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ كبار المَالِكِينَ والأقَلِّيَّةُ مِن حَمَلَةِ الأسهُمِ مِمَّا يَزِيدُ مِن مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ والأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَبالتَّالِي فَإنَّ عَدَمَ وُجُودِ عَلاقَةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ وأتعَابِ التَّدقِيقِ قَد يَعُودُ إلى المُبَادَلَةِ بَينَ انخِفَاضِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ وَالمُدِيرِينَ وَزِيَادَةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ والأَقَلِّيَّة من حملة الأسهم.

وَتَتَّفِقُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ مَع دِرَاسَةِ (Yin, 2011) التِي أظهَرَتْ نَتَائِجُهَا وُجُودَ عَلاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ غَيرَ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ المُرَكَّزَةِ وأتعَابِ التَّدقِيق.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الرَّابِعَة

تَختَبِرُ الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الرَّابِعَةُ مَدَى تَأثِيرِ مُلكِيَّةِ أعضَاءِ مَجلِسِ الإدَارَة (المُلكِيِّةِ الإدَارِيَّة) فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد صِيغَتْ هذِه الفَرَضِيَّةُ بِصِيغَتِهَا العَدَمِيَّة عَلى النَّحوِ التَّالِي:

H04: لَا يُوجَدُ أثَرٌ ذُو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ.

لِغَايَةِ اختِبَارِ هذِهِ الفَرَضِيَّةِ نُلاحِظُ مِنَ الجَدولِ رَقمِ (8-4) بِأنَّ مُعَامِلَ المَيلِ (β) للمُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ بَلَغَ (0.560-) في الأنمُوذَجِ الأوَّل، وَقَد كَانَتِ القِيمَةُ الاحتِمَالِيَّةُ للمُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ فِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ (0.000)، وَهِيَ أقَلُّ مِن (5%) ؛ أَي يُوجَدُ عَلاقَةٌ عَكسِيَّةٌ ذَاتُ دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيقِ، لِذلِكَ نَرفُضُ الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ التِي تَنُصُّ عَلَى عَدَمِ وُجُودِ أَثَرٍ ذي دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمَلَكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وتُقبَلُ الفَرَضِيَّةُ البَدِيلَةُ التِي تَنُصُّ عَلَى وُجُودِ أَثَرٍ ذي دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ الإدَارِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق.

وَيُمكِنُ تَفسِيرُ هذِهِ النَّتِيجَةِ بأنَّ مُلكِيَّةَ الإدَارَةِ مِنَ الأسهُمِ تُخَفِّضُ مِن تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ والمُدِيرِينَ مِمَّا يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ والأتعَابِ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق، ذَلكَ لِقُدرَةِ المُدِيرِينَ المَالِكِينَ عَلَى إدارةِ مَوَارِدِ الشَّرِكَةِ بِشَكلٍ فَعَّال، وَقُدرَتِهِم على الوُصُولِ إلى المَعلُومَاتِ الخَاصَّةِ بالشَّرِكَةِ مِمَّا يُقَلِّلُ مِن تَكَالِيفِ الرَّقَابَةِ للمُدَقِّقِ مُمَثَّلَةً بِأتعَابِ التَّدقِيقِ(Nelson and

Mohamed-Rusdi,2015)، كَمَا أنَّ زِيادَةَ المُلكِيَّة الإدَاريَّةِ يُخَفِّفُ مِنَ السُّلوكِ الانتِهازيِّ للمُدِيرِينَ و يُقَلِّلُ مِن إمكانيّةِ الاحتِيالِ في التَّقرِيرِ المَاليِّ، مِمَّا يُقَلِّلُ المَخَاطِرَ المُتأصِّلَة وَيؤدِّي نهايةً إلى انخِفَاضِ أتعابِ التَّدقيق (Mitra et al.2007)،كما بيَّنَ (Niemi, 2005) أيضاً أنَّ سُلُوكَ كِبارِ المُدِيرِينَ المَالِكِينَ فِي تَجَنُّبِ المَخَاطِرِ فِي اتِّخَاذِ قرَارَاتِهم الاستثماريَّةِ مُقَارَنَةً بِغَيرِهِم يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ، وَبِالتَّالِي تَنخَفِضُ الجُهُودِ المَبذولَةِ مِن قبلَ المُدَقِّقِ والأتعابُ التي يتقاضَاها، وتَتَوَافَقُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ مَعَ نَتَائِجِ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَة (Mitra et al.2007; Gotti, et al., 2012; Yahyazadehfar, 2015)، وَالتِي أظهَرَتْ نَتائَجِهُا وُجوُدَ عَلَاقَةٍ عكسِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق.

الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ الخَامِسَة

تَختَبِرُ الفَرَضِيَّةُ الخَامِسَةُ والأخِيرَةِ تَأثِيرَ نَوعِ القِطَاعِ عَلى العَلاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكِيَّة وأتعَابِ التَّدقِيق، وقَد صِيغَتْ هذِهِ الفَرَضِيَّةُ بِصِيغَتِهَا العَدَمِيَّةِ وَذلِكَ عَلَى النَّحوِ التَّالِي:

H05: لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ لِنَوعِ القِطَاعِ (صَناعِيّ/خَدَمِيّ) عَلى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق.

لِغَايَةِ اختِبَارِ هذِهِ الفَرَضِيَّةِ تَمَّ الاعتِمَادُ عَلَى نَتَائِجِ الأنمُوذَجِ الثَّانِي وَالذِي يَتَضَمَّنُ مُتَغَيِّراً وَسِيط للوُقُوفِ عَلَى تأثِيرِ نَوعِ القِطَاعِ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، وَكَمَا سَبَقتِ الإشَارَةُ إليه فَأنّنَا نُلَاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-8) أنَّ قِيمَةَ (F) للأنمُوذَجِ الثَّانِي بَلَغَتْ (93.748)؛ وَهِيَ مَعنَوِيَّةٌ عِندَ مُستَوَى (1%)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلى أنَّ مُتَغَيِّرَاتِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي الأنمُوذَجِ الثَّانِي قَادِرَةٌ عَلى تَفسِيرِ التَّفَاوُتِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَنُلَاحِظُ أيضَاً تسَاوِي قِيمَةَ مَعَامُلِ التَّحدِيدِ المُعَدَّلِ (0.687) فِي كِلَا الأنمُوذَجَين.

وَنُلَاحِظُ بَعدَ إدخَالِ المُتَغِيِّرِ الوَسِيطِ فِي الأنمُوذَجِ الثَّانِي عَدَمَ وُجودِ اختِلَافَاتٍ جَوهَرِيَّةٍ فِي النَتَائِجِ المُتَعَلِّقَةِ بِاختِبَارِ الفَرَضِيَّاتِ الأربَعَةِ الأولى؛ وَالتِي تَقِيسُ أَثَرَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ نُلَاحِظُ عَدَمَ وُجُودِ اختِلَافٍ يَتَعلق بِالمُلكيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ وَدَورِهَا فِي التَّأثِيرِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ فَقَد تَسَاوَتْ

نَتَائِجُ مَعَامِلِ المَيلِ وَالقِيمَةِ الاحتِمَالِيَّةِ فِي كِلَا الأنمُوذَجَين، وَأمَّا مُتَغَيّرَاتُ هَيكَلِ المُلكيَّةِ الأخرَى فَقَد حَدَثَتْ تَغيُّرَاتٌ طَفِيفَةٌ وَغَيرُ جَوهَرِيَّةٍ فِي نَتَائِجِهَا، وَهذَا يُؤَكِّدُ عَلَى أَنَّ نَوعَ القِطَاعِ لَا يُؤَثِّرُ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، وَلِغَايَةِ اختِبَارِ هذِهِ الفَرَضِيَّةِ نُلاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (8-4) بأنَّ مُعَامِلَ المَيلِ (β) لِنَوعِ القِطَاعِ فِي الأنمُوذَجِ الثَّانِي قَد بَلَغَ (0.042)، وَقَد كَانَتِ القِيمَةُ الاحتِمَالِيَّةُ لِنَوعِ القِطَاعِ فِي الأنمُوذَجِ الثَّانِي (0.405)، وَهِيَ أكبر مِن (5%)، لِذَلِكَ تُقبَلُ الفَرَضِيَّةُ العَدَمِيَّةُ التِي تَنُصُّ عَلَى عَدَمِ وُجُودِ أَثَرٍ ذي دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ لِنَوعِ القِطَاعِ (صِنَاعِيّ/خَدَمِيّ) عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق.

أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ **بالمُتَغَيّرَاتِ الضَّابِطَةِ** فَنُلَاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رقم (8-4) وَفِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ حَجَمِ الشَّرِكَةِ مُقَاساً باللوغَارِيتمِ الطَّبِيعِيّ لإجمَالِيّ الأصوُلِ وَبَينَ أتعَابِ المُدَقِّق(β =0.375; p value =0.000) ؛ أيْ أنَّ زيادة حَجمِ الشَّرِكَةِ يَزِيدُ مِن أتعَابِ التَّدقِيق؛ وَذَلِكَ لِأنَّ زِيَادَةَ حَجمِ الشَّرِكَةِ يَرتَبِطُ بِزِيَادَةِ حَجمِ العَمَلِيَّاتِ فِي الشَّرِكَةِ وَزِيَادَةِ حَالَةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ فِي الشَّرِكةِ، مِمَّا يُؤَدِّي إلى الحَاجَةِ إلى المَزِيدِ مِنَ الرَّقَابَةِ عَلَى الشَّرِكَةِ مِن قِبَلِ المُدَقِّق، وَهَذا يَزِيدُ مِنَ الوَقتِ المُقَدَّرِ لِإتمَامِ مُهِمَّةِ التَّدقِيق، وَيَزِيدُ مِن جُهُودِ المُدَقِّق، مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقيق، وَتَتَّفِقُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ مَعَ مُعظَمِ الدِّراسَاتِ التي تَنَاوَلَتْ هذا المُوضُوع (Niemi, 2005; Mitra et al., 2007; Adelopo et al., 2012).

وَنُلَاحِظُ كَذلِكَ فِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ وُجُود عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّة بَينَ حَجَمِ مَكتَبِ التَّدقِيقِ وأتعَابِ المُدَقِّق (β =0.384; p value =0.000)؛ أيْ أنَّ كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ تَتَقاضَى أتعَاباً أعلى بِالمُقارَنَةِ بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة؛ وَيُمكِنُ أن نَعزُوَ ذَلِكَ إلى ارتِفَاعِ جَودَةِ الخَدَمَاتِ التِي تُقَدِّمُهَا كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ مُقَارَنَةً بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة، مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيث إنَ بَعضَ المَالِكِينَ قَد يَمِيلُونَ إلى شِرَاءِ خَدَمَاتِ تَدقِيقٍ عَالِيَةِ الجَودَةِ مِن مِثلِ هذِهِ الشَّرِكَات، وَتَتَّفِقُ هذِهِ النَّتِيجَةُ مَعَ دِرَاسَةِ (Khan et al.,2007).

وَنُلَاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ فِي الأنَّمُوذَجِ الأوَّلِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ غَيرِ هَامَّةٍ (β =-0.209; p value =0.088) بَينَ نِسبَةِ المَديُونِيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق، مِمَّا يَعنِي بِأنَّ المُدَقِّقَ لَا يَأخُذُ نِسبَةَ المديونية بِعَينِ الاعتِبَارِ عِندَ تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق وَتَتَّفِقُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ مَعَ دِرَاسَةِ (Mitra et al.,2007).

أمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالعَائِدِ عَلى الأصُولِ فَنُلاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ وفِي الأنمُوذَجِ الأوَّلِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ هَامَّةٍ ($\beta = -0.835$; p value =0.005) بَينَ العَائِدِ عَلَى الأصُولِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، أي أنّ زِيَادَةَ رِبحِيَّةِ الشَّرِكَةِ يُقَلِّلُ مِن أتعَابِ التَّدقِيق، وَذَلِكَ لِانخِفَاضِ المَخَاطِرِ التِي يُواجِهُهَا المُدَقِّقُ فِي الشَّرِكَاتِ التِي تَرتَفِعُ رِبحِيَّتُهَا، مِمَّا يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَتَتَوَافَقُ هذِهِ النَّتِيجَةُ مَعَ دِرَاسَةِ (Ali and Lesage, 2013) .

ونَستَنتِجُ مِنَ الجَدوَلِ وفي الأنموذج الأول بِأنَّ مُعَامِلَ المَيلِ للمُتَغَيِّرِ نِسبَةِ تَعَقُّد الأعمال بَلَغَ (0.277)، وَالقِيمَةُ الاحتِمَالِيَّةُ بَلَغَتْ (0.011) وَهِيَ أَقَلُّ مِن (5%) مِمَّا يَعنِي وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ بَينَ نِسبَةِ تَعَقُّدِ الأعمَالِ وَالأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق؛ حَيثُ أنّ زِيَادَةَ دَرَجَةِ تَعَقُّدِ أعمَالِ الشَّرِكَةِ يَزِيدُ مِن جُهدِ المُدَقِّقِ وَالأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا.

وَنُلَاحِظُ مِنَ الجَدوَلِ رَقمِ (4-8) عَدَمَ وُجُودِ اختِلَافَاتٍ جَوهَرِيَّةٍ فِي نَتَائِجِ الأنمُوذَجَينِ بِخُصُوصِ المُتَغَيِّرَاتِ الضَّابِطَةِ بِاستِثنَاءِ نِسبَةِ تَعَقُّدِ الأعمَال؛ حَيثُ بَلَغَتِ القِيمَةُ الاحتِمَالِيَّةُ (0.011) فِي الأنمُوذَجِ الأوَّل، وَارتَفَعَتْ لِتَصِلَ إلَى (0.077) فِي الأنمُوذَجِ الثَّانِي.

الفَصلُ الخَامِسُ: مَنَاقَشَةُ النَّتَائِجِ وَالتَّوصِيَات

- مُنَاقَشَةُ النَّتَائِج
- التَّوصِيَاتُ

الفَصلُ الخَامِسُ

مَنَاقَشَةُ النَّتَائِجِ وَالتَّوصِيَات

مُنَاقَشَةُ النَّتَائج

هَدَفَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ إلى مَعرفَةَ أَثَرِ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ للشَّرِكَاتِ المُسَاهِمَةِ العَامَّةِ المُدرجَةِ فِي سُوقِ عَمَّانَ المَالِيِّ فِي القِطَاعَينِ الصِنَاعِيِّ وَالخَدَمِيّ؛ وَذَلِكَ فِي الفَترَةِ مَا بَينَ (2010-2014)، وَقَد تَوَصَّلَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ إلى النَّتَائِجِ التَّالِيَة:

- يوجد أَثَرٌ ذو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُؤسَّسِيَّة فِي أتعَابِ التَّدقِيق الخَارِجِيّ، وَهذَا يَدُلُّ عَلَى أنّ زِيَادَةَ مُلكِيَّةِ المُؤَسَّسَاتِ مِنَ الأسهُمِ يَزِيدُ مِنَ الأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق؛ حَيثُ إنَّ الاستِثمَارَ المُؤسَّسِي يَمِيلُ إلى زِيَادَةِ الطَّلَبِ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ عَالِيَةِ الجُودَةِ لِضَمَانِ مَوثُوقِيَّةِ وَجَودَةِ البَيَانَاتِ المَالِيَّةِ التِي تُعِدُّهَا الإدَارَة ولإعطَاءِ مُؤشِّرٍ جَيِّدٍ للمُستَثمِرَينَ عَن جَودَةِ تَقَارِيرِهَا المَالِيَّةِ، مِمَّا يَزِيدُ الطَّلَبَ عَلَى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ والاهتِمَامَ بِجَودَتِه، ونَتَيجَةً لِذَلِكَ تَرتَفِعُ أتعَابُ التَّدقِيقِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَتَتَّفِقُ هذه الدراسة مَع دِرَاسَةِ (Ali and Lesage, 2013) التِي وَجَدَتْ عَلَاقَةً إيجَابِيَّةً هَامَّة بَينَ الاستِثمَارِ المُؤسَّسِيِّ وأتعَابِ التَّدقِيق
- يُوجَدُ أَثَرٌ ذو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق الخَارِجِيّ؛ وَتُشِيرُ هذِهِ النَّتَائِجُ إلى الدَّورِ الفَاعِلِ للمُلكِيَّةِ الأجنَبِيَّةِ فِي مُرَاقَبَةِ شُؤونِ الشَّرِكَةِ، وَالحَثِّ عَلى المَزِيدِ مِن الطَّلَبِ عَلى خَدَمَاتِ التَّدقِيقِ مِمَّا يُسهِمُ فِي تَحسِينِ جُودَةِ التَّدقِيقِ وَرَفعِ الأتعَابِ التي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَتَتَّفِقُ هذِهِ النَّتِيجَةُ مَع دِرَاسَةِ (Niemi,2005)، التِي وَجَدَتْ عَلَاقَةً إيجَابِيَّةً هَامَّةً بَينَ الشَّرِكَاتِ التَّابِعَةِ لِمَالِكِينَ أجَانِب (فُروعِ الشَّرِكَاتِ الأجنَبِيَّة) وَأتعابِ التَّدقِيق، وَتَتَّفِقُ أيضاً مَعَ دِرَاسَةِ (Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) التِي أظهَرَتْ نَتَائِجُهَا وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ أنَّ زِيَادَةَ المُلكيَّةِ الأجنَبِيَّةِ - كَنَوعٍ للمُلكِيَّةِ المُتَشَتِّتَةِ - يُؤَدِّي إلى انخِفَاضِ رَقَابَةِ المُسَاهِمِينَ عَلَى شُئون الشَّرِكَة ، وَيَنتُجُ عَن ذَلِكَ

ضُـعفٌ فِـي نِظَـامِ الرَّقَابَـةِ الدّاخِلِيَّـة، مِمَّـا يُسـهِمُ فِـي ارتِفَـاعِ مَخَـاطِرِ التَّـدقِيقِ وَالأتعَـابِ التِـي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق.

- يُوجَدُ عَلاقَةٌ عَكسِيَّةٌ ذَاتُ دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ بَينَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ تَتَّفِقُ هذِهِ النَّتِيجَةُ مَعَ مَا بَيَّنَهُ (Jensen and Meckling ,1976) ، بأنَّ مُلكِيَّةَ الإدَارَةِ مِنَ الأسهُمِ تُخَفِّضُ مِن تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ والمُدِيرِينَ مِمَّا يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ مَخَاطِرِ التَّدقِيقِ والأتعَابِ التِي يَتَقاضَاهَا المُدَقِّق، وذَلكَ يعود لِقُدرَةِ المُدِيرِينَ المَالِكِينَ عَلَى إدارةِ مَوَارِدِ الشَّرِكَةِ بِشَكلٍ فَعَّال، وَقُدرَتِهِم على الوُصُولِ إلى المَعلُومَاتِ الخَاصَّةِ بالشَّرِكَةِ مِمَّا يُقَلِلُ مِن تَكَالِيفِ الرَّقَابَةِ للمُدَقِّقِ مُمَثِّلَةً بِأتعَابِ التَّدقِيقِ(Nelson and Mohamed-Rusdi,2015) ، وَبَيَّنَ (Mitra et al.2007) ان زِيادَةَ المُلكِيَّة الإدَارِيَّةِ يُخَفِّفُ مِنَ السُّلوكِ الانتِهازِيِّ للمُدِيرِينَ و يُقَلِلُ مِن إمكانيّة الاحتِيالِ في التَّقرِيرِ المَاليّ، مِمَّا يُقَلِلُ المَخَاطِرَ المُتأصِّلَة وَيؤدِّي إلى انخِفَاضِ أتعابِ التَّدقيق، وَتَتَّفِقُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ مَعَ مُعظَمِ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ التِي تَنَاوَلَتْ تَأثِيرَ المُلكيَّةِ الإدَارِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق (O’sullivan,2000; Niemi,2005;Mitra et al.,2007; Yahyazadehfar, 2015; Gotti, et al., 2012).

- لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذُو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ للمُلكِيَّةِ المُرَكَّزَةِ (كِبارِ المَالِكِينَ) فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ الخَارِجِيّ؛ وقَد يَعُودُ ذَلِكَ إلى المُبَادَلَةِ بَينَ انخِفَاضِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ وَالمُدِيرِينَ وَزِيَادَةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ بَينَ المَالِكِينَ والأقَلِّيَّة مِن حَمَلَةِ الأسهُم، وَقَد اتَّفَقَتْ هذِهِ الدِّرَاسَةُ مَعَ دِرَاسَةِ (Niemi,2005)؛ حَيثُ بَيَّنَتْ نَتَائِجُ التَّحلِيلِ الأوليّ عَدَمَ وُجُودِ تَأثِيرٍ للشَّرِكَاتِ المَملُوكَةِ مِن قِبَلِ الإدَارَةِ وَالحُكومَةِ وَالأجَانِبِ مُجتَمِعَةً فِي أتعَابِ التَّدقِيق؛ وَذَلِكَ بِسَبَبِ اختِلَافِ المَالِكِينَ فِي التَّأثِيرِ عَلَى أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ تَختَلِفُ أتعَابُ التَّدقِيقِ بِاختِلَافِ طَبِيعَةِ المَالِكِين، وَاستِنَاداً إلى ذَلِكَ فَإنّ نِسبَةَ مَن يَمتَلِكُونَ (5%) أو أكثَرَ قَد تَحوي مَالِكِينَ مِنَ الشَّرِكَاتِ وَمِنَ الأجَانِبِ وَمِنَ الإدَارَة، وَبالتَّالِي فَإنّ تَأثِيرَهُم فِي أتعَابِ التَّدقِيقِ يختَلِفُ حَسبَ طَبِيعَةِ هؤلَاءِ المَالِكِين، فَمِنهُم مَن يُسهِمُ فِي زِيَادَةِ أتعَابِ التّدقِيق، وَمِنهُم مَن يُسهِمُ فِي انخِفَاضِهَا، وَهذا يُمكِنُ أن يُفَسِّرَ أيضَاً هذِهِ النَّتِيجَة.

- لَا يُوجَدُ أَثَرٌ ذو دِلَالَةٍ إحصَائِيَّةٍ لِنَوعِ القِطَاعِ (صَناعِيّ/خَدَمِيّ) عَلى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ عَدَمَ وُجُودِ اختِلَافَاتٍ جَوهَرِيَّةٍ فِي النَّتَائِجِ المُتَعَلِّقَةِ بِاختِبَارِ الفَرَضِيَّاتِ الأربعِ الأولَى، وَالتِي تَقِيسُ أَثَرَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَهذا يُؤَكِّدُ عَلَى أنّ نَوعَ القِطَاعِ لَا يُؤَثِّرُ عَلَى العَلَاقَةِ بَينَ هَيكَلِ المُلكيَّةِ وَأتعَابِ التَّدقِيق.

- أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هامةٍ بَينَ حَجَمِ الشرِكَةِ وَبَينَ أتعَابِ التَّدقِيق؛ وَذَلِكَ لِأنَّ زِيَادَةَ حَجمَ الشَّرِكَةِ يَرتَبِطُ بِزِيَادَةِ حَجمِ العَمَلِيَّاتِ فِي الشَّرِكَةِ وَزِيَادَةِ حَالَةِ تَضَارُبِ المَصَالِحِ فِي الشَّرِكَةِ **مِمَّا يُسهِمُ فِي ارتِفَاعِ أتعَابِ التَّدقِيق، وَقَد أظهَرَتِ الدِّرَاسَةُ أيضَاً** وُجُودَ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ هامةٍ بَينَ حَجَمِ الشَّرِكَةِ وَبَينَ أتعَابِ التَّدقِيق؛ حَيثُ تَتَقَاضَى كُبرَى شَرِكَاتِ التَّدقِيقِ أتعَاباً أعلى بِالمُقارَنَةِ بِمَكَاتِبِ التَّدقِيقِ العَادِيَّة، كَمَا أشَارَتِ الدِّرَاسَةُ أيضَاً إلى وُجُودِ عَلَاقَةٍ إيجَابِيَّةٍ بَينَ نِسبَةِ تَعَقُّدِ الأعمَالِ وَالأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق؛ حَيثُ أنّ زِيَادَةَ دَرَجَةِ تَعَقُّدِ أعمَالِ الشَّرِكَةِ يَزِيدُ مِن جُهدِ المُدَقِّقِ وَالأتعَابِ التِي يَتَقَاضَاهَا.

- وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ هَامَّةٍ بَينَ العَائِدِ عَلَى الأصُولِ وَأتعَابِ التَّدقِيق، أي إنّ زِيَادَةَ رِبحِيَّةِ الشَّرِكَةِ يُقَلِّلُ مِن أتعَابِ التَّدقِيقِ وَذَلِكَ لِانخِفَاضِ المَخَاطِرِ التِي يُوَاجِهُهَا المُدَقِّقُ فِي الشَّرِكَاتِ التِي تَرتَفِعُ رِبحِيَّتُهَا، مِمَّا يُسهِمُ فِي انخِفَاضِ أتعَابِ التَّدقِيقِ التِي يَتَقَاضَاهَا المُدَقِّق، وَتَتَوَافَقُ هذِهِ النَّتِيجَةُ مَعَ دِرَاسَةِ (Ali and Lesage, 2013)، لكِن فِي المُقَابِلِ أظهَرَتْ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ وُجُودَ عَلَاقَةٍ عَكسِيَّةٍ غَيرِ هَامَّةٍ بَينَ نِسبَةِ المَديُونِيَّةِ وأتعَابِ التَّدقِيق، مِمَّا يَعنِي بِأنَّ المُدَقِّقَ لَا يَأخُذُ نِسبَةَ المديونية بِعَينِ الاعتِبَارِ عِندَ تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيق وَتَتَّفِقُ هذِهِ الدِّرَاسَةُ مَعَ دِرَاسَةِ (Mitra et al.,2007).

التَّوصِيَاتُ

بِناءً عَلَى مَا تَوَصَّلَتْ إليهِ الدِّرَاسَةُ مِن نَتَائِج، وَأمَلَا بتحسين جودَةِ التَّدقِيقِ وبالتالي جودَةِ التقارير المالية، وَالارتِقَاءِ بِمُستَوَى مِهنَةِ تَدقِيقِ الحِسَابَاتِ فِي الأردُنّ، يُوصِي البَاحِثُ بِمَا يَلِي:

- ضَرُورَةُ تَحدِيدِ أتعَابِ التَّدقِيقِ وِفقَ أسُسٍ مَوضُوعِيَّة، وَالتَّأكُّدُ مِنَ التِزَامِ الشَّرِكَاتِ بِدَفعِ الحَدِّ الأدنَى لَأتعَابِ التَّدقِيق؛ فَقَد بَيَّنَتْ نَتَائِجُ الإحصَاءَاتِ الوَصفِيَّةِ فِي الدِّرَاسَةِ بِأنَّ العَدِيدَ مِنَ الشَّرِكَاتِ لَا تَلتَزِمُ بِالحَدِّ الأدنَى لِأتعَابِ التَّدقِيقِ الذِي نَصَّتْ عَلِيهِ جَمعِيَّةُ المُحَاسِبِينَ القَانُونِيِّين، مِمَّا يُثِيرُ التَّخَوُّفَ مِنَ التَّأثِيرِ فِي جَودَةِ الخِدمَةِ التِي يُقَدِّمُهَا المُدَقِّق؛ حَيثُ تُعتَبَرُ أتعَابُ التَّدقِيقِ مِنَ المُؤَشِّرَاتِ الهَامَّةِ لِجَودَةِ الخِدمَةِ التِي يُقَدِّمُهَا المُدَقِّق.

- ضَرُورَةُ الالتِزَامِ بِالإفصَاحِ عَن أتعَابِ التَّدقِيقِ فِي التَّقَارِيرِ السَّنَوِيَّة، وَالالتِزامُ بِتَعلِيمَاتِ الإفصَاحِ الصَّادِرَةِ عَن هَيئَةِ الأورَاقِ المَالِيَّة.

- ضَرُورَةُ تَبَنّي سِيَاسَاتٍ تُشَجِّعُ الاستِثمَار المُؤسَّسِي وذلك لِما له من دورٍ هامٍّ فِي تَحسِينِ جودَةِ التَّدقِيق

- يُوصِي البَاحِثُ بِالمَزِيدِ مِنَ الدِّرَاسَاتِ وَالأبحَاثِ المُستَقبَلِيَّةِ للوُقُوفِ عَلَى دَورِ الحَاكِمِيَّةِ المُؤَسَّسِيَّةِ فِي أتعَابِ التَّدقِيق، وَذَلِكَ مِن خِلَالِ استِخدَامِ مُتَغَيِّرَاتٍ أخرَى لِهَيكَلِ المُلكِيَّة، وَمُتَغَيِّرَاتٍ تَتَعَلَّقُ بِلَجنَةِ التَّدقِيقِ وَمَجلِسِ الإدَارَة، وَيُوصِي كَذَلِكَ بِتَطبِيقِ هذهِ الدِّرَاسَةِ عَلَى القِطَاعِ المَالِيّ، وَالذِي تَمَّ استِبعَادُهُ مِنَ الدِّرَاسَة.

المَرَاجِـــع

المَرَاجِع العَرَبِيَّة

الذنيبات، علي عبد القادر، (2015)، **تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية (نظرية وتطبيق)**، الطبعة الخامسة، عمان: دار وائل للنشر.

أبو نصار، محمد حسين (1999)، العوامل المحددة لأتعاب التدقيق في الأردن من وجهة نظر المدققين والشركات المساهمة العامة، **مجلة دراسات (العلوم الإدارية)**، المجلد 26، العدد 2، ص 397-411.

أبو زر، عمران اسحاق (2011)، **أثر هيكل الملكية ومدى تطبيق التجارة الالكترونية على اداء الشركات: دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، عمان، الاردن.

النوايسة محمد (2006)، العوامل المؤثرة على جودة تدقيق الحسابات من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجين في الأردن دراسة ميدانية، **المجلة الاردنية في إدارة الاعمال**، المجلد 2 العدد 3: 390-415.

العقيدات، هدى قاسم (2014)، **أثر تطبيق الحاكمية المؤسسية وفاعلية نظام الرقابة الداخلية وهيكل الملكية على ربحية الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاردنية، عمان، الاردن.

الدوري، مرشد سامي (1993)، **محددات أتعاب مدققي الحسابات في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية: دراسة تحليلية**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

جهماني، عمر (1999)، العوامل التي تؤثر على تحديد أتعاب مدقق الحسابات القانوني: دراسة ميدانية على الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق عمان المالي، **مجلة جامعة النجاح**، مجلد 13، عدد 2: 494-521.

حجازي، قتيبة فخري (2015)، **أتعاب التدقيق الخارجي ومحدداتها وجودة تدقيق الحسابات: دليل من الأردن**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاردنية، عمان، الاردن.

حلس، سالم عبد الله (2003)، العوامل المؤثرة في تحديد أتعاب المراجعة في فلسطين، **مجلة الجامعة الإسلامية**، المجلد 11، العدد 1: 248-275.

رمضان، عماد (2010)، أدوات الحاكمية المؤسسية وتكاليف الوكالة الادارية: دراسة تطبيقية على السوق الأردني، **المجلة المصرية للدراسات التجارية**، المجلد 34، العدد 3: 155-179.

عجلوني، لما احمد (2006)، **العوامل المؤثرة على أتعاب التدقيق: دراسة ميدانية على الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

عوض، طالب محمد (2000)، **مقدمة في الاقتصاد القياسي**، عمان، مطبعة الجامعة الأردنية.

نعيمة، عبدي(2014)، أثر هيكل الملكية في تحقيق مبادئ حوكمة المؤسسات: دراسة نقدية تحليلية، **مجلة الواحات للبحوث والدراسات**، المجلد 7، العدد 2: 87-99.

يوسف، علي(2012) أثر محددات هيكل ملكية المنشأة في تحفظ التقارير المالية "دراسة تطبيقية"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد 28، العدد 1: 235-264.

المَرَاجِع الأجنَبِيَّة

Adelopo, I., Jallow, K., & Scott, P. (2012), Multiple large ownership structure, audit committee activity and audit fees: Evidence from the UK, **Journal of Applied Accounting Research**, 13(2): 100-121.

Ali, C. B., & Lesage, C. (2013), Audit pricing and nature of controlling shareholders: Evidence from France, **China Journal of Accounting Research**, 6(1): 21-34.

Al-Najjar, B. (2010), Corporate governance and institutional ownership: evidence from Jordan, **Corporate Governance: The international journal of business in society**, 10(2):176-190.

Aronmwan, EJ, & Okafor, CA (2015), Auditee characteristics and audit fees: An analysis of Nigerian quoted companies, **Journal of Social and Management Sciences**, 10(2):68-79.

Asthana, S.C., and Boone, J.P. (2012), Abnormal audit fee and audit quality, **Auditing: A Journal of Practice & Yheory**, 31(3):1-22.

Becker, C. L., DeFond, M. L., Jiambalvo, J., & Subramanyam, K. R. (1998), The effect of audit quality on earnings management, **Contemporary accounting research**, 15(1): 1-24.

Bell, T. B., Landsman, W. R., & Shackelford, D. A. (2001), Auditors' perceived business risk and audit fees: Analysis and evidence, **Journal of Accounting research**, 39(1): 35-43.

Berenson, M., Levine, D., Szabat, K. A., & Krehbiel, T. C. (2012). **Basic business statistics: Concepts and applications**. Twelfth edition, Pearson Higher Education AU.

Bortolon, P. M., Sarlo Neto, A., & Santos, T. B. (2013), Audit costs and corporate governance, **Revista Contabilidade & Finanças**, 24(61): 27-36.

Bushee, B. (1998), The influence of institutional investors on myopic R&D investment behaviour, **The Accounting Review**, 73(3): 305–333.

Carcello, J. V., Hermanson, D. R., Neal, T. L., & Riley, R. A. (2002), Board characteristics and audit fees, **Contemporary accounting research**, 19(3): 365-384.

Chan, L. H., Chen, T. Y., Janakiraman, S. N., & Radhakrishnan, S. (2012), Reexamining the relation between audit and non-audit fees: Dealing with weak instruments in two-stage least squares estimation, **Journal of Accounting, Auditing and Finance**, 27(3):299-324.

Chan, P., Ezzamel, M., & Gwilliam, D. (1993), Determinants of audit fees for quoted UK companies, **Journal of Business Finance & Accounting**, 20(6): 765-786.

Chung, R., Firth, M., & Kim, J. B. (2002), Institutional monitoring and opportunistic earnings management, **Journal of Corporate Finance**, 8(1): 29–48.

El-Gammal, W. (2012), Determinants of audit fees: Evidence from Lebanon. **International Business Research**, 5(11): 136-145.

Ettredge, M., Fuerherm, E. E., & Li, C. (2014), Fee pressure and audit quality, **Accounting, Organizations and Society**, 39(4): 247-263.

Farrer, J., & Ramsay, I. (1998), Director share ownership and corporate performance–evidence from Australia, **Corporate Governance: An International Review**, 6(4): 233-248.

Field, A. P. (2009), **Discovering statistics using SPSS: and sex and drugs and rock 'n' roll**, third edition, London: Sage publications.

Firth, M. (1985), An analysis of audit fees and their determinants in New Zealand, **Auditing: A Journal of Practice and Theory**, 4(2): 23–37.

Francis, J. R. (1984), The effect of audit firm size on audit prices: A study of the Australian market, **Journal of accounting and economics**, 6(2): 133-151.

Francis, J. R., & Simon, D. T. (1987), A test of audit pricing in the small-client segment of the US audit market, **The Accounting Review**, 62(1): 145-157.

Francis, J. R., & Wang, D. (2008), The joint effect of investor protection and Big 4 audits on earnings quality around the world, **Contemporary accounting research**, 25(1): 157-191.

Francis, J. R., Maydew, E. L. and Sparks, H. C.,(1999), The role of Big 6 auditors in the credible reporting of accruals, **Auditing: A Journal of Practice and Theory**, 18(2): 17–34.

Gotti, G., Han, S., Higgs, J. L., & Kang, T. (2012), Managerial Stock Ownership, Analyst Coverage, and Audit Fee, **Journal of Accounting, Auditing & Finance**, 27(3): 412-437.

Gujrati, D. N. (2009), **Basic econometrics**, 5th edition, McGraw-Hill Inc.

Gul, F. A., Lynn, S. G., & Tsui, J. S. (2002), Audit quality, management ownership, and the informativeness of accounting earnings, **Journal of Accounting, Auditing & Finance**, 17(1): 25-49.

Haddad, A. E., AlShattarat, W. K., Abu Ghazaleh, N. M., & Nobanee, H. (2015), The impact of ownership structure and family board domination on voluntary disclosure for Jordanian listed companies, **Eurasian Business Review**, 5(2): 203-234.

Hay, D., Knechel, W. R., & Ling, H. (2008), Evidence on the impact of internal control and corporate governance on audit fees, **International Journal of Auditing**, 12(1): 9-24.

Hoitash, R., Markelevich, A., and Barragato, C.A.(2007), Auditor fees and audit quality, **Managerial Auditing Journal**, Vol.22, No.8, pp. 761-786.

Jensen, M. C. (1993), The modern industrial revolution, exit, and the failure of internal control systems, **The Journal of Finance**, 48(3): 831-880.

Jensen, M. C., & Meckling, W. H. (1976), Theory of the firm: Managerial behavior, agency costs and ownership structure, **Journal of financial economics**, 3(4): 305-360.

Joshi, P. L., & Al-Bastaki, H. (2000), Determinants of audit fees: evidence from the companies listed in Bahrain, **International journal of auditing**, 4(2):129-138.

Kane, G. D., & Velury, U. (2004), The role of institutional ownership in the market for auditing services: an empirical investigation, **Journal of Business Research**, 57(9): 976-983.

Khalil, S., Magnan, M. L., & Cohen, J. R. (2008), Dual-class shares and audit pricing: Evidence from the Canadian markets, **Auditing: a journal of practice & theory**, 27(2): 199-216.

Khan, A. R., Hossain, D. M., & Siddiqui, J. (2011), Corporate ownership concentration and audit fees: The case of an emerging economy, **Advances in Accounting**, 27(1): 125-131.

Krishnan, G. V., & Zhang, Y. (2014), Is there a relation between audit fee cuts during the global financial crisis and banks' financial reporting quality?, **Journal of Accounting and Public Policy**, 33(3): 279-300.

Kumar, J. (2004), Does ownership structure influence firm value? Evidence from India, **The Journal of Entrepreneurial Finance and Business Ventures**, 9(2): 61-93.

Loukil, L. (2014), Audit Committees and Audit Fees: An Empirical Study in Large French Listed Companies, **Journal of Accounting, Business & Management**, 21(2):36-53.

Low, L. C., Tan, P. H. N., & Koh, H. C. (1990), The determination of audit fees: An analysis in the Singapore context, **Journal of Business Finance & Accounting**, 17(2): 285-295.

Mitra, S., & Cready, W. M. (2005), Institutional stock ownership, accrual management, and information environment, **Journal of Accounting, Auditing & Finance**, 20(3): 257-286.

Mitra, S., Hossain, M., & Deis, D. R. (2007), The empirical relationship between ownership characteristics and audit fees, **Review of Quantitative Finance and Accounting**, 28(3): 257-285.

Morck, R., Shleifer, A., & Vishny, R. W. (1988), Management ownership and market valuation: An empirical analysis, **Journal of financial economics**, 20: 293-315.

Muhamad Sori, Z., & Mohamad, S. (2008), Governance structure and external audit price: evidence from an emerging economy, **International Journal of Economics and Management**, 2(2): 259-279.

Naser, K., & Nuseibeh, R. (2007), Determinants of audit fees: empirical evidence from an emerging economy, **International Journal of Commerce and Management**, 17(3): 239-254.

Nelson, S. P., & Mohamed-Rusdi, N. F. (2015), Ownership structures influence on audit fee, **Journal of Accounting in Emerging Economies**, 5(4):457-478.

Niemi, L. (2005), Audit effort and fees under concentrated client ownership: Evidence from four international audit firms, **The international journal of accounting**, 40(4): 303-323.

Nikkinen, J., & Sahlstrom, P. (2004), Does agency theory provide a general framework for audit pricing?, **International Journal of Auditing**, 8 (3):253-262.

O'Sullivan, N. (2000), The impact of board composition and ownership on audit quality: Evidence from large UK companies, **The British Accounting Review**, 32(4): 397-414.

Pong, C. M., & Whittington, G. (1994), The determinants of audit fees: Some empirical models, **Journal of Business Finance & Accounting**, 21(8): 1071-1095.

Raghunandan, K., & Rama, D. V. (2006), SOX Section 404 material weakness disclosures and audit fees, **Auditing: A Journal of Practice & Theory**, 25(1): 99-114.

Sachs, J. D., Warner, A., Aslund, A., & Fischer, S. (1995), Economic reform and the process of global integration, **Brookings papers on economic activity**, 1995(1): 1-118.

Simon, D. T., & Taylor, M. H. (1997), The market for audit services in Pakistan, **Advances in International Accounting**, 10: 87–101.

Simunic, D. A. (1980), The pricing of audit services: Theory and evidence, **Journal of accounting research**, 161-190.

Vafeas, N., & Waegelein, J. F. (2007), The association between audit committees, compensation incentives, and corporate audit fees, **Review of Quantitative Finance and Accounting**, 28(3): 241-255.

Vu, D. H. T. (2012), **Determinants of audit fees for Swedish listed non-financial firms in NASDAQ OMX Stockholm**, Unpublished Master Thesis, Lund University, Sweden

Walker, P. L., & Casterella, J. R. (2000), The role of auditee profitability in pricing new audit engagements, **Auditing: A Journal of Practice & Theory**, 19(1): 157-167.

Warfield, T. D.,Wild, J. J., &Wild, K. L. (1995), Managerial ownership, accounting choices, and informativeness of earnings, **Journal of Accounting and Economics**, 20(1): 61–91.

Wu, X. (2012), Corporate governance and audit fees: Evidence from companies listed on the Shanghai Stock Exchange, **China Journal of Accounting Research**, 5(4): 321-342.

Yahyazadehfar, M. (2015), Investigation of Relationship between Ownership Concentration and Auditing Fees in listed firms of Tehran Stock Exchange, **International Journal of Management Acounting and Economics**, 2 (8):891-991.

Yatim, P., Kent, P., & Clarkson, P. (2006), Governance structures, ethnicity, and audit fees of Malaysian listed firms, **Managerial Auditing Journal**, 21(7):757-782.

Yin, L. C. (2011), **Association between Ownership Structures, Board Independence and Audit Fees in Hong Kong SAR** ,Unpublished Doctoral Dissertation, Hong Kong Baptist University, Hong Kong.

Zureigat, Q.M. (2011), The effect of ownership structure on audit quality: evidence from Jordan, **International Journal of Business and Social Science**, Vol. 2 No. 10, pp. 38-46.

المَــلاحِـــــق

أسماءُ الشَّرِكَاتِ التي اشتَمَلَتْ عَلَيها عَيّنَةُ الدِّراسَة

1. مجموعة العصر للاستثمار
2. الآلبان الأردنية
3. العامة للتعدين
4. الأردنية لتجهيز وتسويق الدواجن ومنتجاتها
5. العربية لصناعة الالمنيوم/ارال
6. المتصدرة للأعمال والمشاريع
7. دار الدواء للتنمية والاستثمار
8. مصانع الآجواخ الاردنية
9. مصانع الورق والكرتون الأردنية
10. مناجم الفوسفات الاردنية
11. الاردنية لصناعة الأنابيب
12. المركز العربي للصناعات الدوائية
13. الصناعات الكيماوية الاردنية
14. العالمية للصناعات الكيماوية
15. الاستثمارات العامة
16. عقاري للصناعات والاستثمارات العقارية
17. الأردنية للصناعات الخشبية / جوايكو
18. مصانع الاسمنت الأردنية
19. البوتاس العربية
20. الإقبال للاستثمار
21. العالمية الحديثة للزيوت النباتية
22. الموارد الصناعية الأردنية
23. الزي لصناعة الألبسة الجاهزة
24. الباطون الجاهز والتوريدات الانشائية
25. حديد الأردن
26. العربية للصناعات الكهربائية
27. الوطنية للدواجن
28. الوطنية لصناعات الالمنيوم
29. المصانع العربية الدولية للأغذية والاستثمار
30. العربية لصناعة المواسير المعدنية
31. الاقبال للطباعة والتغليف
32. مصانع الزيوت النباتية الأردنية
33. الدولية لصناعات السيليكا
34. شركة الترافرتين
35. الأردنية لإنتاج الأدوية
36. العربية لصناعة المبيدات والأدوية البيطرية
37. الحياة للصناعات الدوائية
38. اتحاد النساجون العرب
39. الألبسة الأردنية
40. أساس للصناعات الخرسانية

41. **مصانع الكابلات المتحدة**
42. **الوطنية لإنتاج النفط والطاقة الكهربائية من الصخر الزيتي**
43. **الصناعات البتروكيماوية الوسيطة**
44. **البلاد للخدمات الطبية**
45. **الفنادق والسياحة الاردنية**
46. **الكهرباء الاردنية**
47. **العربية الدولية للفنادق**
48. **كهرباء محافظة اربد**
49. **الخطوط البحرية الوطنية الاردنية**
50. **المؤسسة الصحفية الاردنية /الرأي**
51. **الاسواق الحرة الاردنية**
52. **المركز الاردني للتجارة الدولية**
53. **السلام الدولية للنقل والتجارة**
54. **البحر المتوسط للاستثمارات السياحية**
55. **الزرقاء للتعليم والاستثمار**
56. **العربية الدولية للتعليم والاستثمار**
57. **التسهيلات التجارية الاردنية**
58. **زارة للاستثمار القابضة**
59. **الشرق للمشاريع الاستثمارية**
60. **النقليات السياحة الاردنية /جت**
61. **المتخصصة للتجارة والاستثمارات**
62. **الاردنية للاستثمار والنقل السياحي / الفا**
63. **الأردنية للاستثمارات المتخصصة**
64. **مدارس الاتحاد**
65. **الدولية للفنادق والاسواق التجارية**
66. **الاتصالات الأردنية**
67. **المجموعة الاستشارية الاستثمارية**
68. **المقايضة للنقل والاستثمار**
69. **الأردن لتطوير المشاريع السياحية**
70. **عالية -الخطوط الجوية الملكية الأردنية**
71. **بندار للتجارة والإستثمار**
72. **الإسراء للتعليم والإستثمار**
73. **البتراء للتعليم**
74. **فيلادلفيا الدولية للاستثمارات التعليمية**
75. **وادي الشتا للاستثمارات السياحية**
76. **نوبار للتجارة والاستثمار**
77. **مسافات للنقل المتخصص**
78. **الركائز للاستثمار**
79. **مجموعة رم للنقل والاستثمار السياحي**
80. **المتكاملة للتأجير التمويلي**
81. **آفاق للطاقة**
82. **الدولية للاستثمارات الطبية**
83. **انجاز للتنمية والمشاريع المتعددة**
84. **البترول الوطنية**
85. **الفاتحون العرب للاستثمار (العربية للاستثمار في النقل الجوي)**
86. **مصفاة البترول الأردنية /جوبترول**

مُخرجات بَرنَامَج التَّحلِيل الاحصَائيّ (SPSS)

الإحصاءُ الوَصفيُّ لِمُتَغَيّرَاتِ الدِّرَاسَةِ

Descriptive Statistics

	N	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation
FEES	424	2000	131818	16368.35	22413.232
LNFEES	424	7.601	11.789	9.29812	.760840
ASSET	424	469848	1765784380	90645088.40	223873091.112
LNASSET	424	13.060	21.292	17.02928	1.503536
INST	424	.000	1.000	.49921	.277334
FOREIGN	424	.000	.988	.19055	.242354
MNAGERIAL	424	.002	.999	.51013	.252317
BLOCK	424	.000	.999	.60835	.217625
INVRES	424	.000	.903	.23209	.199768
ROA	424	-.236	.323	.03521	.081153
LEV	424	.000	.953	.30322	.206379
Valid N (listwise)	424				

BIG4

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	0	244	57.5	57.5	57.5
	1	180	42.5	42.5	100.0
	Total	424	100.0	100.0	

INDUSTRY

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	0	211	49.8	49.8	49.8
	1	213	50.2	50.2	100.0
	Total	424	100.0	100.0	

الأنموذج الأوَّل

اختِبَار التَّداخُل الخَطيّ واختِبار الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ واختِبَار الفَرَضِيّات

Model Summary[b]

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate	Durbin-Watson
1	.833[a]	.694	.687	.425658	1.803

a. Predictors: (Constant), BIG4, INVRES, ROA, LEV, FOREIGN, BLOCK, LNASSET, INST, MNAGERIAL

b. Dependent Variable: LNFEES

ANOVA[a]

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	169.855	9	18.873	104.163	.000[b]
	Residual	75.010	414	.181		
	Total	244.865	423			

a. Dependent Variable: LNFEES

b. Predictors: (Constant), BIG4, INVRES, ROA, LEV, FOREIGN, BLOCK, LNASSET, INST, MNAGERIAL

Coefficients[a]

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.	Collinearity Statistics	
		B	Std. Error	Beta			Tolerance	VIF
1	(Constant)	2.838	.319		8.897	.000		
	INST	.292	.105	.107	2.782	.006	.505	1.982
	FOREIGN	.203	.097	.065	2.082	.038	.770	1.298
	MNAGERIAL	-.560	.133	-.186	-4.202	.000	.379	2.639
	BLOCK	.076	.143	.022	.534	.594	.443	2.257
	LNASSET	.375	.020	.740	19.122	.000	.494	2.026
	INVRES	.277	.108	.073	2.567	.011	.920	1.087
	ROA	-.835	.295	-.089	-2.828	.005	.746	1.340
	LEV	-.209	.122	-.057	-1.709	.088	.673	1.485
	BIG4	.384	.053	.250	7.230	.000	.621	1.610

a. Dependent Variable: LNFEES

الأنمُوذَج الثّانِي

اختِبَارُ التَّداخُل الخَطيّ واختِبار الارتِبَاطِ الذَّاتِيّ واختِبَار الفَرَضِيّات

Model Summary[b]

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate	Durbin-Watson
1	.833[a]	.694	.687	.425814	1.800

a. Predictors: (Constant), INDUSTRY, FOREIGN, LEV, ROA, BIG4, BLOCK, INVRES, LNASSET, INST, MNAGERIAL

b. Dependent Variable: LNFEES

ANOVA[a]

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	169.981	10	16.998	93.748	.000[b]
	Residual	74.884	413	.181		
	Total	244.865	423			

a. Dependent Variable: LNFEES

b. Predictors: (Constant), INDUSTRY, FOREIGN, LEV, ROA, BIG4, BLOCK, INVRES, LNASSET, INST, MNAGERIAL

Coefficients[a]

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.	Collinearity Statistics	
		B	Std. Error	Beta			Tolerance	VIF
1	(Constant)	2.799	.323		8.675	.000		
	INST	.292	.105	.106	2.777	.006	.505	1.982
	FOREIGN	.197	.098	.063	2.017	.044	.767	1.304
	MNAGERIAL	-.573	.134	-.190	-4.270	.000	.373	2.677
	BLOCK	.099	.146	.028	.682	.496	.427	2.341
	LNASSET	.376	.020	.743	19.127	.000	.491	2.036
	INVRES	.223	.126	.059	1.772	.077	.677	1.477
	ROA	-.810	.297	-.086	-2.730	.007	.739	1.353
	LEV	-.192	.124	-.052	-1.554	.121	.656	1.524
	BIG4	.383	.053	.249	7.225	.000	.621	1.610
	INDUSTRY	.042	.051	.028	.834	.405	.668	1.498

a. Dependent Variable: LNFEES

THE EFFECT OF THE OWNERSHIP STRUCTURE ON EXTERNAL AUDIT FEES: EVIDENCE FROM JORDAN

By

Ja'afar Sulaiman Abuyahia

Supervisor

Dr.Ali AL-Thuneibat, Prof.

ABSTRACT

The objective of this study is to investigate the effect of the ownership structure of industrial and service companies listed in the Amman Stock Exchange on audit fees. To measure the structure of ownership the researcher used four variables including foreign ownership, institutional ownership, managerial ownership and ownership concentration. To collect the data of the study, a sample of (86) industrial and service companies listed on Amman Stock Exchange during the period from (2010) to (2014) was used. Multiple regression analysis was used to analyze the data and test the hypotheses. Findings of the study show that there is a positive effect of both foreign ownership and institutional ownership on audit fees. These results indicate that the institutional shareholders and foreign entities may tend to demand high audit quality services to ensure reliability of financial statement prepared by management, which increases the audits fees .The results also show that there is a negative relationship between managerial ownership and audit fees, that is, a higher amount of company's shares owned by the management will reduce the conflict of interests between the management and the owners, as a result audit risks and fees will be reduced.

Moreover, the study shows that there is no significant relationship between ownership concentration and audit fees. Finally, the study shows that the industry type which the company belongs to does not have an effect on the relationship between ownership structure and audit fees.

Based on the results of the study, the researcher would recommend that there is a need for specific and fair mechanisms to determine audit fees .It is important to ensure the commitment of companies to pay the minimum audit wages and the necessity for disclosing audit fees in the annual reports.